



صورتا النوسل بين الجواز والممنع في الفقه الإسلامي

دكتورة

لمياء محمد علي متولي

أستاذة الفقه المساعد

كلية الدراسات الإسلامية والعربية

بنات - القاهرة

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

- الحمد لله الملك الجليل ، المنزه عن النظر و العديل حمداً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا و يرضى، و الشكر له علي ما أدلى من نعم سائغة و أسدى، و نشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له و نشهد أن محمداً عبده و رسوله ، وصفيه من خلقه و خليله ، صلى الله عليه و على آله نجوم المهتدين ، ورجوم المعتدين ، رضي الله عن صحابته الأبرار الذين قاموا بحق صحبته

أما بعد

جبل الإنسان على البحث عن رب يعبه و يتقرب إليه بكل الوسائل و يعمل على رضائه و يتجنب كل ما يغضبه ، فجاءت الشرائع السماوية لتكون نبراساً يضي للناس حياتهم و تعلمهم عن طريق رسلهم - صلوات الله و سلامه عليهم- كيف يعبدونه و يتقربون اليه و يدعونه و يتوسلون إليه ، وجاءت خاتمة الشرائع السماوية الشريعة الإسلامية الغراء التي لم تترك شاردة ولا واردة إلا أوضحتها و بينتها ، فبينت كيف يتوسل العبد الي ربه عن طريق صور شتى لهذا التوسل ، و هذه الصور هي محل هذا البحث المتواضع ، فهو يتناول الوسائل التي يتوسل بها العبد الي ربه ، و اثناء استقرائي لهذه الوسائل وجدت أن هناك العديد من الوسائل كانت محل اتفاق بين جميع الفقهاء -القدامى منهم و المحدثين- مثل : التوسل بأسماء الله وصفاته و التوسل بالإيمان

بالله تعالى وبالأعمال الصالحة وكذا التوسل بطلب الدعاء منه - صلى الله عليه وسلم - في حياته وبطلب الدعاء منه يوم القيامة ، وايضا التوسل بطلب الدعاء من الأنبياء الصالحين ، ووجدت أيضا العديد من الوسائل كانت محل اختلاف بين العلماء ، وما لاحظته من خلال عرض هذه الوسائل ان سبب الاختلاف هو : هل يجوز التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم أم لا ؟ فمن اجاز التوسل بهم بعد مماتهم أجاز التوسل بالنبي-صلي الله عليه وسلم - بعد موته أى التوسل بجاهه وحقه وحرمته و أجازوا أيضا التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - عند قبره و أجازوا كذلك التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم وعند قبورهم ، ومن لم يجز التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم لم يجيزوا أيأ من الصور السابقة .

ومما تجدر الإشارة اليه أن هذا الخلاف خلاف فقهي مستساغ وليس خلافاً عقائدياً لأن من أجاز التوسل بهذه الصور أجازها مع إقراره واعتقاده تمام الاعتقاد أن الله تعالى هو الخالق الرازق النافع الضار .

- أما ما ظهر على يد الجهال من وسائل وبدع شركية فهي ليست محل خلاف بين أي من العلماء المتقدمين منهم أو المتأخرين فالكل متفق على أنها شرك وليست أبدا وسيلة للتقرب الى الله تعالى ، فهذه الوسائل محلها علم العقيدة وليس علم الفقه ، ولذا أشرت اليها إشارات سريعة أثناء البحث ولم أفرد لها مكانا في بحثي فالبحث خاص بالوسائل التي نتقرب بها الي الله تعالى سواء المتفق على مشروعيتها أو المختلف فيها وليس البدع و الوسائل الشركية أو المؤدية الي الشرك . ومن هنا كانت دراسة هذا الموضوع من الجانب الفقهي بعيداً عن الجانب العقائدي .

- ومما دعاني الي اختيار هذا الموضوع فبالإضافة الي أهميته التي تتمثل في إيضاح كيف يتقرب العبد الي ربه بالوسائل المشروعة التي يرضاها سبحانه وتعالى بالإضافة الي ذلك ملاحظته من تباين شديد بين العلماء في كيفية تناولهم ومنهجهم و الميزان الذي يقيسون به ما هو مشروع وما هو ممنوع ، فمنهم من يفرط في الجواز الي درجة قد تؤدي الي الكثير من البدع و الخرافات والمخالفات الشرعية و أحيانا قد تؤدي الي الشرك ، ومنهم من تشدد في المنع الي حد خالف فيه كثير من النصوص و كثير من علمائنا القدامى الذين الفوا لنا أمهات الكتب في الفقه والحديث و التفسير ، فأردت ببحثي المتواضع هذا أن نصل إلى الحد الفاصل بين الإفراط و التفريط ، بين التوسع الشديد في الجواز و التشديد المفرط في المنع ، بمعنى آخر أردت الوصول و التعرف على التوسل الي الله تعالى بطريقة معتدلة وسطية لا إفراط فيها ولا تفريط ، فأرجو من المولى عز وجل أن أكون قد وفقت في هذا العمل المتواضع ، وأن يتقبله سبحانه وتعالى بقبول حسن .

د لمياء محمد علي متولي

أستاذ الفقه المساعد بكلية الدراسات الإسلامية والعربية - بنات بالقاهرة .

وكانت خطة البحث على النحو التالي : فقد قسمته الى فصلين :

الفصل الأول

معنى التوسل و حكمه إجمالاً

ويشمل ثلاثة مباحث

-المبحث الاول : تعريف التوسل

ويحوي ثلاثة مطالب :

* المطلب الاول : التوسل لغة و اصطلاحاً

* المطلب الثاني : معنى الوسيلة في القرآن الكريم

* المطلب الثالث : معنى الوسيلة في السنة النبوية المطهرة

• المبحث الثاني : الفرق بين التوسل و الألفاظ ذات الصلة

ويحوي ثلاثة مطالب :

- المطلب الاول : الفرق بين التوسل و الشفاعة

- المطلب الثاني : الفرق بين التوسل و الاستغاثة

- المطلب الثالث : الفرق بين التوسل و الاستعانة

• المبحث الثالث : حكم التوسل إجمالاً

الفصل الثاني

صور التوسل

وينقسم الي ستة مباحث :

المبحث الاول : التوسل بأسماء الله و صفاته

المبحث الثاني : التوسل بالايمان و الأعمال الصالحة

المبحث الثالث : التوسل بمعني الإقسام على اله تعالى

المبحث الرابع : التوسل بالنبي - صلي الله عليه و سلم

ويحوي خمسة مطالب :

- المطلب الاول : التوسل بالنبي - صلي الله عليه و سلم - بمعني طلب

الدعاء

- المطلب الثاني : التوسل بالنبي - صلي الله عليه و سلم - بمعني طلب

الدعاء منه يوم القيامة .

- المطلب الثالث : التوسل بالنبي - صلي الله عليه و سلم - بالايمان به

و محبته .

- المطلب الرابع : التوسل بالنبي - صلي الله عليه و سلم - بعد وفاته

- المطلب الخامس : التوسل بالنبي صلي الله عليه و سلم عند قبره .

ويحوي فرعين

الفرع الأول :- الأنبياء أحياء في قبورهم

الفرع الثاني : كيفية حياة النبي - صلي الله عليه و سلم - في القبر

- المبحث الخامس : التوسل بالأنبياء و الصالحين

ويحوي ثلاثة مطالب

- المطلب الأول : التوسل بدعاء الأنبياء و الصالحين
المطلب الثاني : التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم
المطلب الثالث : التوسل بالصالحين في قبورهم
- المبحث السادس : التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم- وبآثار
الصالحين

ويحوي مطلبين

- * المطلب الأول : التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم- .
* المطلب الثاني : التبرك بآثار الصالحين

الفصل الأول

معنى التوسل وحكمه اجمالاً

المبحث الأول

تعريف التوسل والوسيلة

المطلب الأول

تعريف التوسل لغة واصطلاحاً

- التوسل لغة : التقرب يقال توسلت إلى الله بالعمل : أي تقربت إليه ، وتوسل الى فلان بكذا : تقرب اليه بحرمة آصرة تعطفه عليه .
والوسيلة : هي ما يتقرب به الي الغير والجمع الوصيل والوسائل (١)
قال الراغب : حقيقة الوسيلة الي الله تعالى : مراعاة سبيله بالعلم والعبادة وتحري مكارم الشريعة وهي كالقربة .
وقال الفيروز آبادي : وسل إلى الله تعالى توسيلاً : عمل عملاً تقرب إليه كتوسل ، والواصل : الراغب إلى الله تعالى ، والواسلة مؤنث الواسل ، والمنزلة عند الملك والدرجة والقربة (٢)

التوسل اصطلاحاً :- لا يخرج التوسل الاصطلاحي عن معناه في اللغة ، فالجميع متفق على أنه تقرب المسلم إلى ربه بكل وسيلة مشروعة لنيل

(١) لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين بن منظور، أساس البلاغة وترتيب القاموس المحيط ، مادة وسل .

(٢) معجم مفردات ألفاظ القرآن ، لأبي القاسم الحسين بن محمد (الراغب الأصفهاني) (وسل) ص ٥٦٠ ، القاموس المحيط لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، مادة وسل .

رضائه سبحانه وتعالى ولقضاء حاجاته بجلب نفع أو لدفع ضر وبالجملة هو التقرب الي الله تعالى بكل ما هو مشروع لنيل خيري الدنيا والآخرة .

ومن هنا : يتضح أن التوسل هو التقرب الي الله تعالى أما الوسيلة فهي ما يتقرب به اليه ، فالوسائل هي الطرق والسبل للتقرب اليه تعالى فأصل الوسيلة الطريق التي تقرب الي الشيء ،

وقد حدث كثير من الأخطاء والتجاوزات والمخالفات مما يتضح بجلاء من خلال ثنايا البحث - لعدم إدراك الكثيرين الفرق بينهما .

وقد أشار الي ذلك ابن تيمية حيث قال :-... لفظ الوسيلة والتوسل فيه اجمال واشتباه يجب أن تعرف معانيه ويعطي كل ذي حق حقه ، فيعرف ما ورد به الكتاب والسنة من ذلك ومعناه ، وما كان يتكلم به الصحابة ويفعلونه ، ويعرف ما أحدثه المحدثون في هذا اللفظ ومعناه فإن كثيرا من اضطراب الناس في هذا الباب فصل الخطاب (١) .

فكلام ابن تيمية -رحمه الله تعالى- يشير الي وجوب معرفة معنى الوسيلة في القرآن الكريم وفي السنة النبوية المطهرة .

وهو ما سأعرضه في المطلبين القادمين :

(١) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني ص ٥٦ - ط مكتبة القاهرة .

المطلب الثاني

معنى الوسيلة في القرآن الكريم

لم يخالف المفسرون أهل اللغة في معنى الوسيلة فقد فسروا الوسيلة بمثل ما فسره اللغويون ، ويظهر ذلك بجلاء في الآيتين اللتين ورد فيهما لفظة (الوسيلة) وهما:

١- قوله تعالى : (ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون) (١)

٢- قوله تعالى : (أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً) (٢)
*ففي تفسير الآية الأولى :

قال الحافظ ابن جرير_ رحمه الله تعالى _: يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله فيما أخبرهم ، وواعد من الثواب ، وأواعد من العقاب .
" اتقوا الله " أي : أجبوا فيما أمركم ، ونهاكم بالطاعة له في ذلك .
" وابتغوا إليه الوسيلة " : أي واطلبوا القربة إليه بالعمل فيما يرضيه . (٣)
وقال الإمام الرازي : الوسيلة فعيلة من وسل إليه تقرب إليه قال لبيد الشاعر :

أرى الناس لا يدرون ما قد أمرهم .. إلا كل ذي لب الي الله واسل
أي متوسل : فالوسيلة هي التي يتوسل بها الي المقصود . (١)

(١) سورة المائدة . آية " ٣٥ "

(٢) سورة الاسراء آية " ٥٧ "

(٣) جامع البيان في تفسير آي القرآن ج٣ ص ٢٩٣ ، محمد بن جرير بن كثير أبو جعفر الطبري ط - مصطفى البابي الحلبي .

وقال السيد الطباطبائي :- الوسيلة ليست إلا توصلاً واتصالاً معنوياً بما يوصل بين العبد وربّه ويربط هذا بذاك ، ولا رابط يربط العبد بربه الا ذلة العبودية ، فالوسيلة هي التحقق بحقيقة العبودية وتوجيه وجه المسكنة والفقر الي حنان الله تعالى ، فهذه هي الوسيلة الرابطة ، وأما العلم والعمل فانهما من لوازمها وأدواتها كما هو ظاهر ، إلا أن يطلق العلم والعمل علي نفس هذه الحالة .

وربط السيد الطباطبائي بين ما ورد في الآية من قوله تعالى " تقوى الله " و " ابتغاء الوسيلة " و " الجهاد في سبيله " بأن الأمر بابتغاء الوسيلة بعد الأمر بالتقوى ، ثم الأمر بالجهاد في سبيل الله بعد الأمر بابتغاء الوسيلة ، هو من قبيل ذكر الخاص بعد العام اهتماماً بشأنه .^(٢)

ونقل الحافظ بن كثير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن معنى قوله تعالى " وابتغوا إليه الوسيلة " أي القرية ونقل مثل ذلك عن مجاهد وأبي وائل والحسن وعبد الله بن كثير والسدي وابن زيد وغير واحد ونقل عن قتادة قوله فيها : أي تقربوا اليه بطاعته والعمل بما يرضيه .

ثم قال ابن كثير : وهذا الذي قاله هؤلاء لا خلاف بين المفسرين فيه .. والوسيلة هي التي يتوصل بها الي تحصيل المقصود .^(٣)

^(١) تفسير الفخر الرازي الشهير بالتفسير الكبير ج٦ ص٢٢٥ ، ص٢٢٦ ط دار الغد العربي .

^(٢) الميزان في تفسير القرآن ، للإمام محمد حسين الطباطبائي ج ٥ ص ٣٢٨

^(٣) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) لاسماعيل بن عمر ابن كثير البصري ج٢ ص٢ ط دار الكتب العلمية ، بيروت

* وأما الآية الثانية : ففي صحيح مسلم من كتابه التفسير عن عبد الله بن مسعود أن سبب نزول هذه الآية هو :

أنها نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن ، فأسلم الجنيون ، والانس الذين كانوا يعبدون لا يشعرون (١) .
وقال الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - أي استمر الإنس الذين كانوا يعبدون الجن علي عبادة الجن ، والجن لا يرضون بذلك ، ولكنهم أسلموا وهم الذين صاروا يبتغون الي ربهم الوسيلة ، وهذا هو المعتمد في تفسير الآية (٢) .

وهذا ما أكده أيضاً ابن جرير الطبري حيث أورد عدة روايات في تفسير الآية الكريمة ثم عقب بقوله : أولى الأقوال بتأويل هذه الآية الكريمة قول أبي معمر عن عبدالله ابن مسعود انه قال: كان ناس يعبدون نفرا من الجن فأسلم أولئك الجنيون ، وثبتت الإنس علي عبادتهم فقال الله تبارك وتعالى (أولئك الذين يدعون يبتغون الي ربهم الوسيلة) (٣) .
وذهب ابن كثير في تفسيره أيضاً الي ما ذهب اليه ابن حجر والطبري (٤).
وذكر القرطبي أن سبب نزول هذه الآية هو ما جاء في صحيح مسلم ، وذكر الرواية السابقة عن عبد الله بن مسعود.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي النووي جـ ص ط دار الريان للتراث

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام شاب الدين أبي الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر العسقلاني جـ ١٢ ص ١٠٣، ١٠٤ ط دار القلم للتراث

(٣) جامع البيان جـ ص ٢٨٧

(٤) تفسير ابن كثير ج ٢ - ص ٤

وقال في معنى الآية : قال ابن عباس ومجاهد : ويبتغون : يطلبون من الله تعالى الزلفى والقربى ، ويتضرعون الي الله تعالى في طلب الجنة وهي الوسيلة أعلمهم الله تعالى أن المعبودين يبتغون القربة إلى ربهم والهاء والميم في ربهم تعود على العابدين أو على المعبودين أو عليهم جميعاً وأما ما يدعون فعلى العابدين ، ويبتغون علي المعبودين (١) .

وقال الشيخ الشعراوي في تفسير قوله تعالى " يبتغون الي ربهم الوسيلة " أي يطلبون الغاية والقربى اليه تعالى " أيهم أقرب " أي : كلما تقرب واحد منهم الي الله تعالى ابتغى الله أكثر من غير وأقبل عليه فإذا كان الأقرب الي الله تعالى يبتغي القربى فما بال الأبعد (٢) .

- وعلق ابن تيمية علي الآيتين السابقتين بقوله : فالوسيلة التي أمر الله أن تبتغى اليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها اليه هي : ما يتقرب اليه من الواجبات والمستحبات ، فهذه الوسيلة التي أمر الله المؤمنون بابتغائها تتناول كل واجب ومستحب ، وما ليس بواجب ولا مستحب لا يدخل في ذلك ، سواء كان محرماً أو مكروهاً أو مباحاً فالواجب والمستحب هو ما شرعه الرسول فأمر به أمر ايجاب أو استحباب وأصل ذلك الإيمان بما جاء به رسوله، فجماع الوسيلة التي أمر الله الخلق

(١) الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ج ٢٥١ ط دار الشعب .

(٢) تفسير القرآن لفضيلة الشيخ الشعراوي سورة الإسراء آية " ٥٧ " نداء الإيمان برعاية المجموعة الوطنية للتقنية

بابتغائها هو التوسل اليه باتباع ما جاء به الرسول لا وسيلة لأحد الي الله
إلا ذلك. (١)

(١) قاعدة جلييلة فى التوسل والوسيلة ص ٥٦ ، ٥٧

المطلب الثالث

معنى الوسيلة في السنة النبوية المطهرة

- ورد لفظ الوسيلة في الأحاديث الصحيحة ومن أشهرها : ما ورد عن جابر بن عبد الله أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت سيدنا محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي يوم القيامة" (١).

وفسرها النبي - صلى الله عليه وسلم - في الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول " إذا سمعتهم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرة ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة " (٢) .

فمن خلال هذين الحديثين الشريفين وما في معناهما علمنا أن الوسيلة هي: المرتبة الزائدة علي سائر الخلق وهي منزلة عالية في الجنة .

- قال ابن تيمية : بعد ذكره لحديث جابر السابق: فهذه الوسيلة للنبي - صلى الله عليه وسلم - خاصة وقد أمرنا أن نسأل الله تعالى هذه الوسيلة وأخبر أنها لا تكون إلا لعبد من عباد الله وهو يرجو أن يكون ذلك العبد ،

(١) رواه البخارى فى صحيحه كتاب : الآذان / باب : الدعاء عند النداء

(٢) رواه مسلم فى صحيحه كتاب / الصلاة / باب / قول المؤذن والصلاة على النبي وسؤال الوسيلة له

وهذه الوسيلة أمرنا أن نسألها للرسول - صلى الله عليه وسلم - وأخبرنا أن من سأل له الوسيلة فقد حلت عليه الشفاعة يوم القيامة ، لأن الجزاء من جنس العمل فلما دعوا للنبي - صلى الله عليه وسلم - استحقوا أن يدعوا هو لهم فإن الشفاعة نوع من الدعاء كما قال إنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً^(١)

- وإذا تأملنا معني الحديث الشريف : نجد أن مفاده أن الوسيلة منزلة في الجنة خاصة به -صلى الله عليه وسلم- وهنا يمكن أن يرد تعارض بينه وبين قوله تعالى : " أولئك الذين يدعون يبتغون الي ربهم الوسيلة " فالآية تفيد أن الوسيلة تكون لأكثر من شخص فكيف ندفع هذا التعارض ؟

وللإجابة عن هذا التساؤل أقول :- ينبغي أن نفرق بين معني الوسيلة الوارد في الآية المذكورة وبين معناها في حديث الدعاء بعد الأذان الذي رواه مسلم .

فالوسيلة في الآية السابقة كما ذكرنا سابقاً هي بمعنى القرية الموصلة الي رضا الله تعالى وأما الوسيلة في الدعاء المذكور فإنما هي علم على منزلة عالية في الجنة مختصة بشخص واحد هو النبي - صلى الله عليه وسلم - وأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه يرجو أن يكون هو وقال المناوي : ذكره -صلى الله عليه وسلم - علي طريق الترجي تأدباً وتشريعاً لأنه إذا كان أفضل الأنام فلن يكون ذلك المقام^(٢) .

^(١) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ص ٥٧

^(٢) فيض القدير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف تاج العارفين بن علي زين العابدين الحدادي ثم المناوي ج٦ ص٤٥١ - ط المكتبة التجارية

- ويعضد ذلك : أنه صلى الله عليه وسلم سيد ولد آدم ولا فخر ، - كما ثبت في الصحيح^(١) - فله أعلى درجات الجنة وهي هذه المنزلة .
وقال ابن القيم :- ولما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعظم الخلق عبودية لربه ، وأعلم به ، وأشدهم له خشية ، وأعظمهم له محبة ، كانت منزلته أقرب المنازل الي الله ، وهي أعلى درجة في الجنة ، وأمر النبي -صلى الله عليه وسلم - أن يسألوها له لينالوا بهذا الدعاء الزلفى من الله تعالى وزيادة الإيمان .^(٢)

^(١) نص الحديث : عن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ، وأول من ينشق عنه القبر ، وأول شافع وأول مشفع " أخرج مسلم فى صحيحه / كتاب : الفضائل / باب : تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
^(٢) حادي الأرواح إلى بلاد الأرواح ، ابن القيم الجوزية ص ٥٠

المبحث الثاني

الفرق بين التوسل والألفاظ ذات الصلة

المطلب الأول

الفرق بين التوسل والشفاعة

- لكي يتسنى لنا الفرق بين التوسل والشفاعة : فلا بد من معرفة معنى كل من المصطلحين باستفاضة ، وقد ذكرت سابقاً معنى التوسل والوسيلة لذا يحسن بي الآن أن أعرف معنى الشفاعة .

الشفاعة لغة : من شفع لي يشفع شفاعة وتشفع : طلب ومنه: شفع إلي فلان في الأمر شفعاً وشفاعة طالبه بوسيلة أو ذمام (١) أو هي التوسط بالقول في وصول شخص إلى منفعة دنيوية أو أخروية أو إلى خلاص من مضرة كذلك (٢) واستشفع بفلان أي طلب منه أن يشفع ، فشفعته أي قبلت شفاعته. (٣)

ويقول الراغب الأصفهاني : الشفاعة : الانضمام الي آخر ناصر له وسائله عنه

(١) لسان العرب ، المصباح المنير لأحمد بن محمد علي الفيومي المغربي مادة شفع

(٢) حاشية الجمل على الجلالين (الافتوحات الإلهية) في تفسير آية [من يشفع شفاعة حسنة ...] الآية " ٨٥ " سورة النساء ، سليمان بن عمر منصور العجيلي أبو داود (الجمل) ج ص ط مرتضى الدهلوية

(٣) التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني

وشفع و تشفع : طلب الشفاعة ، والشفاعة : كلام الشفيح للملك في حاجة يسألها لغيره ، والشافع الطالب لغيره وشفع اليه في معنى : طلب اليه قضاء حاجة المشفوع له (١).

*وفي الاصطلاح : لا تخرج عن المعنى اللغوي .

وعليه : فقد علم مما سبق - من تعريف التوسل والشفاعة - أن التوسل هو التقرب الي الله تعالى بطاعته وعبادته ودعائه وبكل عمل يحبه ويرضى عنه وأن الشفاعة هي : التوسط للغير بجلب خير له أو دفع شر عنه .

فالتوسل كما ذكرت آنفا هو اتخاذ الوسيلة والوسيلة هي ما يوصل الي الحاجة وقد يكون ذلك التوسل باستشفاع اي بطلب شفاعة بمعنى أنه يريد أن يصل الي حاجته - بحسب ظنه - بالاستشفاع وقد يكون التوصل الي حاجته بغير الاستشفاع مثل :

١ - أن يتوسل بالنبي - صلي الله عليه وسلم - كأن يقول : اللهم إني أسألك بنبيك محمد - صلي الله عليه وسلم .

٢- أو أن يتوسل بأحد الصالحين .

- والجدير بالذكر :- أن التوسل والشفاعة والاستعانة كلها مصطلحات تدخل تحت صيغ الدعاء والاستغاثة .

(١) المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد (الراغب الأصفهاني) مادة : شفع

المطلب الثاني

الفرق بين التوسل والاستغاثة

الاستغاثة لغة :- طلب الغوث والنصر (١)
الاستغاثة اصطلاحاً :- لا تخرج عن المعنى اللغوي .
- والفرق بين التوسل والاستغاثة : أن التوسل يكون في حال الشدة وحال الرخاء ، وأما الاستغاثة لا تكون الا في حال الشدة .

المطلب الثالث

* الفرق بين التوسل والاستعانة *

الاستعانة لغة : مصدر استعان وهي طلب العون ، يقال استعنته واستعنت به

فأعانتني (٢) .

الاستعانة اصطلاحاً : لا يخرج عن المعنى اللغوي .
والاستعانة تكون بالله وبغيره فالاستعانة بالله سبحانه وتعالى مطلوبة في كل شيء مادياً كان أم معنوياً ، المادي مثل : قضاء الحاجات ، والمعنوي مثل : تفريج الكرب مصداقاً لقوله تعالى " إياك نعبد وإياك نستعين " (٣)، وقوله تعالى " قال موسى لقومه استعينوا بالله واصبروا " (٤)
وتكون الاستعانة بالتوجه الي الله تعالى بالدعاء كما تكون بالتوجه اليه بفعل الطاعات لقوله تعالى " واستعينوا بالصبر والصلاة " (٥) .

(١) لسان العرب مادة : (غوث)

(٢) (الجوهري ، لسان العرب مادة (عون)

(٣) سورة الفاتحة آية " ٥ "

(٤) سورة الأعراف من الآية " ١٢٨ "

(٥) سورة البقرة من الآية " ٤٥ "

- وأما الاستعانة بالعباد فتكون فيما يقدرون عليه.
والتوسل والاستعانة : لفظان متساويان لغة واصطلاحاً .

****المبحث : الثالث ****

حكم التوسل

إذا كان التوسل كما أشرت سابقاً - هو التقرب الي الله تعالى لنيل خيري الدنيا والآخرة فلاشك أن هذا أمر مشروع لكن بم نتوسل الي الله تعالى؟
بمعني آخر ماهي الوسيلة التي ينتهجها المسلم للتقرب اليه تعالى ؟
مما لا شك فيه أن التوسل الي الله تعال بأي وسيلة مشروعة أمر مطالب به المسلم بل إن الله سبحانه وتعالى قد أمر به فقال تعالى : [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة] (١).

ولذا فقد مدح الله سبحانه المتوسلين إليه بما يرضيه سبحانه بقوله : [أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ، إن عذاب ربك كان محذوراً] (٢) .

ويقول ابن تيمية في ذلك : وهذا التوسل بالإيمان به وطاعته فرض على كل أحد في كل حال ، باظناً وظاهراً في حياة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبعد موته في مشهده ومغيبه لا يسقط التوسل بالإيمان به وبطاعته عند أحد من الخلق في حال من الأحوال بعد قيام الحجة عليه ، ولا بعذر من الأعذار ولا طريق إلى كرامة الله ورحمته والنجاة من عذابه إلا التوسل بالإيمان به وبطاعته (٣) .

(١) سورة المائدة آية " ٣٥ "

(٢) سورة الإسراء آية " ٥٧ "

(٣) قاعدة جبلية ص ٥

وعليه : فالتوسل إلى الله تعالى في الجملة جائز ومشروع أما تفصيلاً
فيختلف حسب الوسيلة المتوسل بها إليه سبحانه وتعالى .
وهو ما سأعرضه بالتفصيل في الفصل القادم .

الفصل الثاني

صور التوسل

المبحث الأول

التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته

المقصود به : أن يبدأ المسلم دعاءه بتمجيد الله تعالى وتعظيمه وتقديسه بأسمائه الحسنی وصفاته العلی ، ثم يدعو بما شاء فكان هذا التمجيد والتقدير وسيلة له سبحانه وتعالى لتلبية الدعاء واجابته .

مثاله : أن يقول المسلم : اللهم يا رحيم ارحمني ، يا غفور اغفر لي ، يا تواب تب علي وهكذا .

حكمه : اتفق الفقهاء على أن التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته مستحب لأي شئ من أمور الدنيا والآخرة وهو من أسباب إجابة الدعوة . وفي ذلك يقول ابن تيمية : وأما سؤال الله بأسمائه وصفاته التي تقتضي ما يفعله بالعباد من الهدى والرزق والنصر فهذا أعظم ما يسأل الله تعالى به^(١).

دل على ذلك جملة من الآيات الكريمة ، ومن الأحاديث النبوية الشريفة، ومنها على سبيل المثال :

أ - من الكتاب :

١ - قوله تعالى : [والله الأسماء الحسنی فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون] ^(٢).

^(١) قاعدة جلية في التوسل والوسيلة ص ٧٠

^(٢) سورة الاعراف آية "١٨٠"

وجه الدلالة : دلت الآية الكريمة دلالة واضحة على استحباب التوسل إلى الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته وهذا هو مقتضى أمره لنا سبحانه وتعالى بأن ندعوه متوسلين بأسمائه الحسنی . وأسمائه سبحانه وتعالى متضمنة لصفاته ليكون ادعى لاستجاب الدعوة أما الذين يلحدون في أسمائه أى يشركون بها فنذروهم إليه فهو سيعاقبهم على ما كانوا يشركون بأسمائه وأصل الالحاد في اللغة : العدول عن القصد والميل والجور والانحراف .

قال أبو يوسف عن أبي حنيفة : لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى : [والله الأسماء الحسنی فادعوه بها] (١) .

٢ - قوله تعالى : [ربنا إنك تعلم ما نخفى وما نعلن وما يخفى على الله من شئ في الأرض ولا في السماء * الحمد لله الذي وهب لى على الكبر اسماعيل واسحق إن ربي لسميع الدعاء * رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى ربنا وتقبل دعاء * ربنا اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب] (٢) .

وجه الدلالة : قدم إبراهيم عليه السلام بين يدي دعائه هذه التوسلات : علم الله ، ووهبه وحمده وسمعه لى يتوسل بها إلى الحق سبحانه وتعالى ثم ذكر دعاءه [رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى ... الآية]

(١) الدر المختار شرح من حاشية رد المحتار للإمام محمد أمين الشهير بابن عابدين ج٦ ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ ط دار الفكر بيروت ، مجموعة فتاوى تقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني ج١ ، ص ٢٠٣ ط دار الكتب العلمية

(٢) سورة إبراهيم آية " ٣٨ : ٤١ "

٣ - قوله تعالى : حاكياً عن قوم شعيب عليه السلام : [قال الملائكة الذين استكبروا من قومهم لنخرجنك يا شعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن في ملتنا قال أولو كنا كارهين * قد افترينا على الله كذباً إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها إلا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا كل شئ علماً على الله توكلنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين] (١).

وجه الدلالة : ضاق ذرع قوم شعيب بشعيب - عليه السلام - وبمن آمنوا معه مما يدعوهم إليه من الإيمان بالله تعالى وتوحيده التوحيد الخالص . فهددوه بالنفي من بلدهم أو يعود في ملتهم فقال لهم شعيب : كيف نعود في ملتكم بعد أن أنقذنا الله منها إذاً قد افترينا على الله كذباً أنه أوحى إلينا بأن ندعوكم إلى عبادته ، ولا يمكن أن نعود فيها إلا إذا شاء ربنا ، فعلق شعيب - عليه السلام - عودته إلى ملتهم على مشيئة الله تعالى ، وهذا تأدب بالغ من شعيب لأنه يعلم يقيناً أن الله تعالى لن يشاء لهم العودة إلى الكفر بعد إذ هداهم إلى الإيمان ولكنه لجأ إلى الله تعالى بأن رد المشيئة إليه ، وهو يعلم من يستحق الهداية فيهديه ، ومن يستحق الضلال فيضلّه ، وسع سبحانه وتعالى كل شئ علماً ، فالمشيئة صفة لله تعالى ، والعلم صفة له سبحانه وتعالى وقد توسل إلى الله تعالى بهما ، وتوكل على الله في تثبيته على الحق الذي بعثه به إلى قومهم أي توسل إلى الله تعالى برد المشيئة إليه ويعلمه الذي وسع كل شئ وبالتوكل عليه

(١) سورة الأعراف آية " ٨٨ ، ٨٩ "

، والتقرب إليه بهذا التمجيد والتعظيم رفع الدعاء إليه تعالى : [ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين] (١) .

ب - من السنة :

١ - حديث أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كربه أمر قال : " [يا حى يا قيوم برحمتك استغيث] " (٢) .

٢ - قوله - صلى الله عليه وسلم - : " أسألك بكل اسم سميت به نفسك ، أو أنزلته فى كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي ، ونور بصري وجلاء حزني ، وذهاب همي " (٣) .

٣ - حديث عمران بن حصين - رضى الله عنه - أنه مر على قاص يقرأ ثم يسأل ، فاسترجع ثم قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

(١) بتصرف : مختصر تفسير ابن كثير ، محمد علي الصابوني ج ٢ ص ٣٦ ، ط دار الصابوني ، التوصل إلى حقيقة التوسل المشروع والممنوع ، محمد نسيب الرفاعي ص ٣٣ الطبعة الثالثة

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه كتاب / الدعوات حديث ٣٥٢٤ وقال : هذا حديث غريب فى اسناده يزيد من أبان القرشى وهو ضعيف كما فى الميزان للذهبي ج ٤ ص ٤١٨ ط الحلبي

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرک ، وصححه أحمد شاکر فى تعليقه على المسند د ٥ ص ٢٢٦ ط المعارف، أخرجه أحمد فى مسنده

يقول: " من قرأ القرآن فليسأل الله به فإنه سيجئ أقوام يقرءون القرآن يسألون به الناس" (١)

وجه الدلالة : دلت الأحاديث الشريفة السابقة أن نبيينا صلوات الله وسلامه عليه كان قبل أن يدعو الله سبحانه وتعالى يقدم توسلات إليه سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنی وصفاته العلی فكما هو واضح أن المتوسل هو الداعي والوسيلة (المتوسل به) هي أسماء الله تعالى وصفاته ولنا في رسول الله - صلى الله عليه وسلم - القدوة الحسنة والأسوة الطيبة فقد توسل إليه عليه الصلاة والسلام بأنه الحي القيوم كما في الحديث الأول ، وبأسمائه كلها كما في الرواية الثانية، وبالقرآن كما في الرواية الثالثة فالقرآن الكريم كلام الله تعالى وكلامه سبحانه وتعالى صفة له سبحانه وتعالى .

ولو تتبعنا أدعية النبي - صلوات الله وسلامه عليه - في كثير من الأحيان مثل : دعائه عند صلاة الليل أو عند النوم لعلمنا مما لا يدع مجال للشك أن تعظيم الله تعالى بأسمائه وصفاته وسيلة مشروعة بل مستحبة وأسرع لإجابة الدعوة .
ومن ذلك :

١ - عن أبي سلمى بن عبد الرحمن بن عوف - قال : " سألت عائشة أم المؤمنين - رضی الله عنهما - بأى شئ كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفتح صلواته من الليل .. ؟ قالت كان إذا قام من الليل افتتح

(١) أخرجه الترمذی فی سننه كتاب / فضائل القرآن / باب : ما جاء فيمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر . وقال هذا حديث حسن ليس اسناده بذاك .

صلاته ، " اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلفت فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم"^(١)

وجه الدلالة : فالنبي صلوات الله وسلامه عليه استفتح دعاءه بكل هذه التوسلات بتمجيده سبحانه وتعالى وتعظيمه بأسمائه وصفاته حيث مجده سبحانه وتعالى بأنه رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل وهم من أعظم الملائكة ومن أكبرهم شأنًا،(٢)... ثم قال مجدداً الله سبحانه وتعالى بأنه فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، وهو الذى يرد إليه الحكم بين العباد فيما اختلفوا فيه وبعد كل هذه التوسلات شرع عليه الصلاة والسلام بدعائه " اهدنى..."

٢ - من أدعيته- صلوات الله وسلامه عليه- عند النوم :
ما ورد عن أبى هريرة رضى الله عنه وأرضاه أنه قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يأمرنا إذا أخذنا مضاجعنا أن نقول : اللهم رب السموات ورب الأرض ، ورب العرش العظيم ، ربنا ورب كل شئ ، فالق الحب والنوى ، منزل التوراه والانجيل والفرقان ، أعوذ بك من شئ كل شئ أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت الأول فليس قبلك شئ ، وأنت الآخر

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : صلاة المسافرين وقصرها / باب : الدعاء فى صلاة الليل وقيلامه .

(٢) بتصرف : شرح النووي على صحيح مسلم ، محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف الشافعي النووي ، ج ٥ ص ٥٦ ، ٥٧ ، ط دار الريان للتراث

فليس بعدك شئ ، وأنت الظاهر فليس فوقك شئ ، وأنت الباطن فليس
دونك شئ ، اقض عنا الدين واغننا من الفقر " (١) .
وجه الدلالة : قدم صلوات الله وسلامه عليه كل هذه التوسلات بأسماء
الله بصفاته : رب السموات .. رب العرش .. رب كل شئ .. فالق الحب
.. منزل التوراة .. الأول .. الآخر .. الطاهر .. الباطن .. ثم شرع في
دعائه - عليه الصلاة والسلام " اقض ... " .

(١) اخرجہ مسلم فی صحیحہ / کتاب . الذکر والدعاء والتوبة والاستغفار
باب : ما يقول عند النوم وأخذ المضجع - واللفظ له - ، اخرجہ الترمذی
فی سنتہ کتاب الدعوات حديث ٣٥٢٣ .

المبحث الثاني

التوسل بالإيمان والأعمال الصالحة

التوسل : إلى الله تعالى بالإيمان والأعمال الصالحة : هو التوسل إلى الله بالإيمان به وطاعته ويدخل في ذلك كل عمل قام به العبد بقلبه أو بلسانه أو جوارحه خوفاً من الله تعالى وابتغاء مرضاته .

وكيفيته : أن يتذكر الداعي عملاً صالحاً قد قام به ابتغاء مرضاه الله تعالى ويجعل هذا العمل وسيلة يتوسل بها إلى الله تعالى في أن يجلب له خيراً ما أو أن يدفع عنه شراً ما .

مثال ذلك : أن يقول المسلم : اللهم بإيماني بك واتباعي لرسولك اغفر لي ، أو يقول: اللهم إنك تعلم أن عملي - ويسمى عمله - كان ابتغاءً لوجهك الكريم فإن كنت قد عملته ابتغاءً لثوابك وخوفاً من عقابك فأعطني كذا أو أذفع عني كذا .

حكمه : أجمع الفقهاء على جواز التوسل إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة : فهذه الأعمال من أسباب المغفرة .

- دل على ذلك : الكتاب والسنة ، وعمل الصحابة رضوان الله عليهم .
أولاً : الأدلة من الكتاب :

١ _ قوله تعالى : [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة] (١)،
وقوله تعالى : [أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة] (٢) .

(١) سورة المائدة آية " ٣٥ "

(٢) سورة الاسراء آية " ٥٧ "

- وجه الدلالة : ذهب المفسرون إلى أن الوسيلة المذكورة في القرآن الكريم
- والمتمثلة في الآيتين السابقتين - تطلق على الأعمال الصالحة (١) .
- ٢ - [إياك نعبد وإياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم] (٢) .
- ٣ - [الذين يقولون ربنا إنا آمنة فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار] (٣) .
- ٤ - [فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصاري إلى الله قال الحواريون نحن أنصار الله آمنة بالله واشهد بأنا مسلمون . ربنا آمنة بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين] (٤) .
- ٥ - [واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم . ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم] (٥) .
- وجه الدلالة : فقد دلت هذه الآيات - وما في معناها - على جواز التوسل إلى الله تعالى بالإيمان وهو عمل صالح من أعمال القلب وبالأعمال الصالحة حيث قدم ذكر الأعمال الإيمان والأعمال الصالحة ثم تلا ذلك بالدعاء وقد ظهر ذلك بجلاء في:
- ١- فاتحة الكتاب فقد قدمت العبادة على الاستعانة ، لأن العبادة هي الغاية ، والاستعانة هي الوسيلة إليها .

(١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، محمود شكري

بن عبد الله بن شهاب للألوسي الحسيني ح ٦ ص ١٢٤

(٢) سورة الفاتحة " ٥ ، ٦ "

(٣) سورة البقرة آية " ١٦ "

(٤) سورة آل عمران آية " ٥٢ - ٥٣ "

(٥) سورة البقرة آية " ١٢٧ ، ١٢٨ "

٢ - وكذا الحال في الآية الثانية ، حيث قدموا الإيمان ليكون وسيلة له في طلب المغفرة ،

٣- وهذا ما فعله الحواريون - أصحاب عيسى عليه الصلاة والسلام - حيث وجهوا خطابهم إلى الله تعالى بقولهم : [ربنا آمنا بما أنزلت] أي بالإنجيل واتبعنا الرسول أي عيسى -عليه السلام - فلما ذكروا ذلك أي ذكروا الوسيلة طلبوا منه عز وجل أن يكونوا مع الشاهدين أي مع أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - .

٤ - وكذا الحال مع النبيين الكريمين سيدنا إبراهيم وسيدنا إسماعيل - عليهما الصلاة والسلام - لم يدعوا الله عز وجل إلا وقربا إليه الوسيلة من عملهم الصالح وهو رفع قواعد البيت .

- والحق أن ما ذكرته قطرة من غيث : وإلا فالأمثلة كثيرة لا حصر لها تدل دلالة قاطعة على جواز بل استحباب تقديم العمل الصالح كوسيلة لإجابة الدعوة ومنها :

١ - قوله تعالى : [هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب] ثم قالوا : [ربنا لا تنزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب] (١) .

٢ - قوله تعالى : [وكأين من نبي قاتل معه ربيون كثير فما وهنوا لما أصابهم فى سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين] فبعد

(١) سورة آل عمران آية " ٧ ، ٨ "

الثبات والمصابرة دعوا الله تعالى متوسلين بصبرهم فى ساحات القتال على الأعداء بقولهم : [ربنا اغفر لنا ذنوبنا واسرافنا فى أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين * فأتاهم الله ثواب الدنيا وحسن ثواب الآخرة والله يحب المحسنين] (١) .

٣ - قوله تعالى : [ربنا إن أسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة] . أى نفذت أمرك يا رب حينما أمرتني بأن أسكن أم ولدى هاجر وابنى اسماعيل فى هذا الوادى غير ذى زرع وذلك ليقيموا الصلاة مع ذراريهم التى ستكون فى المستقبل ، أى أن إبراهيم - عليه السلام - قدم هذا العمل كوسيلة لقبول الدعاء ثم قال عليه الصلاة والسلام [فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون] (٢) .

ثانياً : الأدلة من السنة

السنة النبوية المطهرة : مليئة بالأحاديث النبوية الشريفة التى تدل دلالة واضحة على مشروعية التوسل إلى الله تعالى بالأعمال الصالحة ومنها على سبيل المثال :

١ - ما رواه البراء بن عازب - رضى الله عنه - عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل : اللهم أسلمت نفسى إليك ، وفوضت أمرى إليك ، وألجأت ظهرى إليك رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ،

(١) سورة آل عمران آية " ١٤٦ : ١٤٨ "

(٢) سورة إبراهيم آية " ٣٧ "

ونبيك الذي أرسلت . فإن مت ، مت على الفطرة فاجعلهن آخر ما تقول
فقلت استذكرهن

وبرسوك الذي أرسلت قال لا وبنبيك الذي أرسلت" (١) .

وجه الدلالة : فتسليم النفس إلى الله تعالى ، وتوجيه الوجه إليه ،
وتفويض الأمر إليه ، وإسناد الظهر إليه سبحانه وتعالى رغبة إليه ورهبة
منه والاعتراف بأنه لا ملجأ ولا منجى من الله إلا إليه فكل ذلك من قبيل
العمل الصالح نتوسل به إلى الله تعالى لننال الثواب العظيم وهو أننا إن
قبضنا قبضنا على الإسلام ، ووهبنا الله تعالى الجنة وإن رد إلينا نفسنا
أصبحنا معافين وأصابنا من الله تعالى الخير .

٢ - سيد الاستغفار : فقد روى شداد بن أوس الأنصاري - رضى الله عنه
- أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : سيد الاستغفار أن يقول
العبد : " اللهم أنت ربى خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما
استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت وأبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي
فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت] قال " و من قالها بالنها
موقناً بها فمات من يومه قبل أن يمسى فهو من أهل الجنة . ومن قالها
من الليل وهو موقناً بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة " (١)

وجه الدلالة : يدل الحديث بجلاء على مشروعية التوسل بالأعمال
الصالحة فسيد الاستغفار معناه : أفضل ما يقوله العبد مستغفراً لله عز
وجل : اللهم أنت ربى ورب جميع المخلوقين ، وأنا على العهد والوعد لا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب : الدعوات باب : أفضل الاستغفار
برقم ٦٣٠٦

أعبد سواك وسأعبدك واتمر بأمرك بقدر استطاعتي وأعوذ يا ربى من شر نفسى وما ترتكبه من معاصى وأعترف بنعمك التى لا تعد ولا تحصى واعترف لك بذنبى وما اقترفته من خطايا.

فكل ما مر : من توحيد الله تعالى والإقامة على العهد والوعد بفعل الأمور واجتناب المنبهات والاعتراف بالنعمة والاعتراف بالذنب كل هذه وسائل يتوسل بها إلى الله تعالى قبل أن يدعو [فاغفر لى ...] لينال الإجابة والقرب من الله تعالى .

٣ - حديث الغار : المروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضى الله عنهما - قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : " انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه ، فاندردت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ، فقالوا : انه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعو الله بصالح أعمالكم . قال رجل منهم : اللهم كان لى ابوان شيخان كبيران وكنت لا أغبق (١) قبلهما أهلاً ولا مالا . فنأى بى طلب الشجر يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما ، فحلبت لهما غبوقهما ، فوجدتهما نائمين ، فكرهت أن أوقظهما ، وأن أغبق قبلهما ألا أو ما مالا فلبثت - والقده على يدي - انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر والصبية يتضاغون عند قدمي ، فاستيقظا فشربا وغبوقهما . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه . قال الآخر : اللهم أنه كانت لى ابنة عم كانت أحب الناس إلى وفى رواية : كنت أحبها كأشد ما يحب

(١) اغبق من الغبوق وقد غبقه من باب نصر وهو الشرب بالعشى ، والصبوح الشرب بالصبح ، مختار الصحاح مادة : غ- ب - ق

الرجال النساء فأردتها عن نفسها فامتنعت منى حتى أمت بها سنة من السنين ، فجاءتني ، فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلى بيني وبين نفسها ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها وفي رواية : فلما قعدت بين رجلها قالت : اتق الله ولا تفص الخاتم الا بحقه ، فانصرفت عنها وهي أحب الناس الي ، و تركت الذهب الذي اعطيتها . اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه ، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها وقال الثالث : اللهم استأجرت أجراً وأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال ، فجاءني بعد حين ، فقال : يا عبد الله أد الي أجرى ، فقلت : كل ماترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق ، فقال يا عبد الله لا تهزىء بي ، فقلت لا أستهزئ بك ، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فا نفرجت الصخرة فخرجوا يمشون" (١) .

وجه الدلالة : الحديث الشريف فى غاية الوضوح و الدلالة على مشروعية التوسل بالأعمال الصالحة فقد توسلوا بأعمالهم الصالحة المتمثلة فى ايثار الأبوين على الزوجة والابناء ، وعدم الوقوع فى الفاحشة مع الحب الشديد للمرأة والأمانة الشديدة وصون مال الغير ، فاستجاب الله تعالى لهم فلو لم يكن التوسل بالعمل الصالح مشروعاً لما استجاب الله تعالى لهم .

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الأنبياء / باب : ما ذكر عن بنى اسرائيل ، اخرجه مسلم فى صحيحه فى الذكر / باب : قصة أصحاب الغار الثلاثة .

- وفي حديث الغار يقول ابن تيمية : ومن السؤال بالأعمال الصالحة سؤال الثلاثة الذين آووا إلى غار فسأل كل واحد منهم بعمل عظيم أخلص فيه لله لأن ذلك العمل مما يحبه الله ويرضاه محبة تقتضى إجابة صاحبه : هذا سأل ببره الوالدين ، وهذا سأل بعفته التامة ، وهذا سأل بأمانته و احسانه. (١)

- وفي الحديث ايضا يقول النووى في معرض شرحه لهذا الحديث : استدل أصحابنا بهذا على أنه يستحب للإنسان أن يدعو في حال كربيه وفي دعاء الاستسقاء وغيره بصالح عملة ويتوسل إلى الله تعالى به لأن هؤلاء فعلوه فاسجيب لهم . وذكره النبي - صلى الله عليه وسلم - في معرض الثناء عليهم وجميل فضائلهم(٢) .

ثالثا : عمل الصحابة

-مما لا خلاف عليه أن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - هم خير هذه الأمة بعد نبيها صلوات الله و سلامه عليه ، وهم اكثر الناس حرصا على فعل الأوامر واجتناب النواهي وقد كانوا رضوان الله تعالى عليهم يتوسلون بالعمل الصالح مما يدل دلالة مؤكدة على مشروعة التوسل بالعمل الصالح و الأمثلة و الشواهد على هذا كثيرة منها :

١- ما رواه الطبرانى عن وكيع قال : حدثنا أبى عن حريث بن أبى مطر عن ابراهيم بن خاطب عن أبيه قال : " سمعت رجلا فى السحر فى ناحية

(١) قاعدة جليلة فى التوسل و الوسيلة ص ٦٤

(٢) شرح صحيح مسلم النووى ج ١٧ ص ٥٦

المسجد وهو يقول : ربي أمرتني فأطعتك وهذا سحر فاغفر لي ، فنظرت ، فإذا به ابن مسعود^(١) .

وجه الدلالة : توسل ابن مسعود - رضى الله عنه - بالقيام بالسحر وهو من أجل الأعمال الصالحة . مما يدل بجلاء على مشروعية التوسل بالعمل الصالح.

٢- ما روى عن عراك بن مالك - رضى الله عنه - أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللهم إني أجتب دعوتك و صليت فريضتك ، و انتشرت كما أمرتني فارزقتي من فضلك وانت خير الرازقين .^(٢)

- وجه الدلالة : ينص هذا الأثر على أن عراك بن مالك توسل إلى الله تعالى بالذهاب إلى المسجد و أداء صلاة الجمعة و بانتشاره بعد الصلاة كما أمره الله تعالى وسائر المسلمين في قوله تعالى [فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض]^(٣) توسل بكل هذا ليرزقه الله تعالى من فضله مما يدل بجلاء على مشروعية التوسل بالعمل الصالح .

(١) يشير - رضى الله عنه - في قوله : وهذا سحر، إلى الحديث الشريف وهو (ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعوني فاستجيب له ، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له " رواه البخاري في صحيحه / كتاب : التهجد / باب : الدعاء والصلاة من آخر الليل . ٢ رواه الطبراني في تفسيره ج٦ ص٢٦٦ ونقله عنه ابن كثير ج٢ ص١٨ ، رواه القرطبي في الأحكام ج٤ ص٤٠

(٢) رواة ابن ابى حاتم تفسير ابن كثير ج٤ ص ٣٦٧

(٣) سورة الجمعة آية " ١٠ "

****المبحث الثالث****

التوسل بمعنى الإقسام على الله تعالى

- معنى الإقسام : الإقسام مصدر أقسم يقسم إذا حلف و الحلف له عدة أسماء هي : يمين ، وأليه ، وحلف وقسم ، وكلها بمعنى واحد فقال تعالى [فلا أقسم بمواقع النجوم]^(١)

وقال تعالى : [للذين يؤلون من نسائهم]^(٢) وقال تعالى : [لا يواخذكم الله باللغو في أيمانكم]^(٣) وقال تعالى: [يحلفون بالله لكم ليرضوكم]^(٤) وقال تعالى : [وأقسموا بالله جهد أيمانهم]^(٥)

-صفة الإقسام على الله : أن تحلف على الله أن يفعل ، أو تحلف عليه أن لا يفعل ، مثل : والله ، ليفعلن الله كذا ، والله ، لا يفعلن الله كذا .

- حكم الإقسام على الله تعالى :

إذا أقسم الانسان على ربه كأن يقول : أقسمت عليك أن تغفر لي فإذا قال ذلك من يعرف من نفسه الصلاح و الاستقامة وذلك لقوة رجائه وحسن الظن به سبحانه وتعالى ولا يقصد الزامه سبحانه وتعالى فهذا جائز لا مانع منه طالما كان ذلك الاقسام فى أمور الخير لافى أمور الشر .

^(١) سورة الواقعة آية " ٧٥ "

^(٢) سورة البقرة من الآية " ٢٢٦ "

^(٣) سورة البقرة من الآية " ٢٢٥ "

^(٤) سورة التوبة من الآية " ٦٢ "

^(٥) سورة الأنعام من الآية ١٠٩

وفى ذلك يقول ابن تيمية : الإقسام على الله القائم على ثقة المقسم بربه ، وعظم رجائه فيه هو أمر جائز ما لم يفض الى رد حكم الله و رسوله .
(١)

- دل على جواز الاقسام على الله تعالى العديد من الاحاديث النبوية الشريفة منها على سبيل المثال :

١- ما ورد عن أبى هريرة - رضى الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال :

" رب أشعث(٢) أغبر(٣) مدفوع بالأبواب (٤) لو أقسم على الله لأبره"(٥) .
لأبره"(٥) .

- وجه الدلالة : قوله عليه الصلاة و السلام " لو أقسم على الله لأبره " أى استجاب له الله سبحانه وتعالى اكراماً له لعظم قدره عنده سبحانه وتعالى ففى الحديث دلالة واضحة على جواز الاقسام على الله تعالى .

- قال النووى فى شرحه لقوله عليه الصلاة و السلام . " لو أقسم على الله لأبره " أى حلف على وقوع شئ أوقعه الله إكراماً له بإجابة سؤاله و

(١) مجموع الفتاوى ج١ ص ٢٢٢

(٢) اشعث : المبلد الشعر

(٣) أغبر : المغبر غير مدهون ولامرجل

(٤) مدفوع بالابواب : أى لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن ابوابهم و يطردونه عنهم احتقاراً له /شرح النووي ج ١٦ ص ١٧٥

(٥) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب : البر و الصلة / باب : فضل الضعفاء والخاملين .

صيانته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى و ان كان حقيراً عند الناس وقيل : معنى القسم : هنا الدعاء و ابراره: اجابته (١) .

٢- ما ورد عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال : سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول : " ألا أدلكم على أهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره و أهل النار كل جواظ عتل مستكبر " (٢).

وجه الدلالة : فى الحديث دلالة واضحة على جواز الإقسام على الله تعالى.

قال ابن حجر : قوله عليه الصلاة والسلام " لو أقسم على الله لأبره " أى لو حلف يميناً على شئ أن يقع طمعا فى كرم الله بإبراره و لأبره و أوقعه لأجله وقيل : هو كناية عن إجابة دعائه (٣).

وقال المباركفوري : قال فى المجمع " لو أقسم على الله " أى لو حلف على وقوع شئ لأبره أى أوقعه الله إكراما له وصيانة له من الحنث لعظم منزلته عنده وان احتقر عند الناس (٤) .

(١) شرح النووى ج ١٦ ص ١٧٥ ، ط دار الريان

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه - كتاب : الايمان و النذور باب : قول الله تعالى : (و أقسموا بالله جهد أيمانهم) ، أخرجه مسلم فى صحيحه - كتاب : الجنة و صفة مقيمها وأهلها / باب : النار يدخلها الجبارون و الجنة ... ، أخرجه الترمذي فى سننه كتاب : صفة جهنم / باب : ما جاء أن أكثر أهل النار النساء وقال أبو عيسى حديث حسن صحيح .

(٣) فتح البارى بشرح صحيح البخاري ، الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ج ١١ ص ٦٠٠ ، ط دار القلم للتراث

(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، الإمام الحافظ أبي العلاء محمد عبد الرحمن المباركفوري ج ٦ ص ٤٧٢ ، ط دار الحديث - القاهرة

٣ - إن ذلك عرف عن بعض الصحابة مثل : أنس بن النضر، البراء بن مالك

أ- فقد ورد عن أنس - رضى الله عنه - أن الربيع بنت عمته كسرت ثنيه جارية فطلبوا إليها العفو فأبوا إلا القصاص، فعرضوا الأرش فأبوا ، فأتوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأبوا إلا القصاص ، فأمر رسول الله - صلى الله عليه و سلم - بالقصاص فقال أنس بن النضير : يا رسول الله اتكسر ثنيه الربيع ؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها ، فقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم :- " يا انس فى كتاب الله القصاص " فرضي القوم فعفوا فقال رسول الله : " إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره" (١) .

وجه الدلالة : قال النووي : فى الحديث فوائد منها : جواز الحلف فيما يظن الإنسان وقوعه ، و منها : جواز الثناء على من لا يخاف الفتنة بذلك(٢).

و أنس بن النضر- رضى الله عنه- فى الحديث الشريف لم يقصد أبدا وحاشاه -وهو صحابي جليل - أن يرد حكما ورد فى كتاب الله تعالى لكنه ثقة بفضل الله تعالى وثقة ألا يحنثوه أقسم هذا القسم لكى يلهم الله تعالى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب : الصلح باب : الصلح في الدية - واللفظ له - ، وفي كتاب : الديات / باب : السن السن أخرجه مسلم في صحيحه كتاب : القسامة باب : اثبات القصاص في الأسنان وما في معناها

(٢) شرح النووي ج ١١- ص ١٦٣

أهل المجنى عليها أن يعفوا عن عمته ولا يقتصوا منها و اكراماً له قد كان له ما أراد و أبر الله قسمه بعفو قومها .

وهذا ما عقب به ابن تيمية على الحديث حيث قال : ولا يفهم من هذا الخبر اعراض أنس - رضي الله عنه - عن حكم الله ورسوله ، ولا رده أو رفض النزول عليه ، حاشاه - والله أعلم - أن يصدر منه ذلك ، أو يصدر هو عن موقف كهذا ، بل لعله أراد حث أولياء الجارية على قبول الأرش إذا بلغهم قولهم ، أو رجاء أن يشفع لأخته عندهم من يرتضونه من الشفعاء^(١)

وهذه الواقعة حدثت أمام النبي - صلى الله عليه و سلم- وأقرة ولم ينكر على أنس ما قاله ، ولم ينهه بل قال صلوات الله وسلامه عليه " أن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره".

- أما عن تعجبه صلوات الله وسلامه عليه من أنس بن مالك فقال ابن حجر:

ووجه تعجبه - صلوات الله وسلامه عليه - أن أنس أقسم على نفي فعل غيره مع إصرار ذلك الغير على ايقاع ذلك الفعل فكان قضيه ذلك أن يحنث في يمينه فألهم الله الغير العفو فبر قسم أنس و أشار بقوله " إن من عباد الله ... " إلى أن هذا الاتفاق إنما وقع اكراما من الله لأنس ليبير يمينه و أنه من جملة عباد الله الذين يجيب دعاءهم و يعطيهم أربهم.^(٢)

(١) مجموع الفتاوى ج ١ ص ٢٢٢

(٢) فتح الباري ج ١٢ ص ٤٢٧، ٤٤٨،

ب- عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " كم من ضعيف فتضعف ذو طمرين (١) لو أقسم على الله عز وجل لأبره ، منهم البراء بن مالك" (٢) وأن البراء لقي زحفا من المشركين وقد أوجف المشركون في المسلمين فقالوا : يا براء إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : إنك لو أقسمت على الله لأبرك فأقسم الله ، فقال أقسمت عليك يارب لما منحتنا أكتافهم ، فمنحوا أكتافهم ، ثم التفوا على قنطرة السوس فأوجفوا في المسلمين ، فقالوا : أقسم يا براء على ربك ، فقال : أقسمت عليك يارب لما منحتنا أكتافهم ورزقتني الشهادة فمنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيدا رحمة الله عليه .(٣)

تعقيب : الأحاديث الشريفة السابقة دلت بوضوح على جواز الإقسام على الله ممن يطمع في كرم الله تعالى أن يبهره ومع ذلك فلا بد أن نأخذ بعين الاعتبار عدة أمور : ١- من فعل ذلك كان عددا محدودا من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - فهذا الأمر لم يكن من هدي الصحابة .
٢- إن من أقسم على الله كما جاء في الأحاديث السابقة كان صحابياً جليلاً، ومعلوم قدر الرعيل الأول مصابيح الدجى وأئمة الهدى .
فاذا أخذنا في الاعتبار هذين الأمرين فأرى - والله أعلم - عدم التوسع في هذا الأمر فلا ينبغي لأي مسلم أن يدعو الله تعالى أو أنه يتوسل إليه

(١) طمرين : بكسر فسكون : أى صاحب ثوبين خلقين - تحفة الاحوذى ج٩ ص ٣٣٠

(٢) أخرجه الترمذى فى سننه - كتاب المناقب - باب مناقب البراء بن مالك وقال أبو عيسى هنا حديث حسن غريب

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرک وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ورواه البيهقي فى دلائل النبوة شعب الايمان حديث ٩٧٨٦

بهذه الصورة بل من رأى فى نفسه الصلاح و الاستقامة والقرب الشديد من سبحانه وتعالى فليتوسل الى الله سبحانه و تعالى بهذه الصورة شريطة أن يأمن الفتنة فى حالة إجابة دعائه و إبراء قسمه .

****المبحث الرابع****

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم -

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - له صور بعضها جائز بالاتفاق وبعضها محل اختلاف وهذه الصورة تتمثل في الآتي :

١. التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى طلب الدعاء في الحياة الدنيا .

٢. التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى طلب الدعاء منه - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة .

٣. التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى الإيمان به ومحبته .

٤. التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته .

* وسأعرض حكم كل صورة بالتفصيل في المطالب الآتية :
المطلب الأول

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى طلب الدعاء منه في حياته .

لا خلاف بين العلماء على جواز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى طلب الدعاء منه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : والاستعانة بمعنى أن يطلب من الرسول - صلى الله تعالى عليه وآله وسلم - ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ومن نازع في هذا المعنى فهو : إما كافر وإما مخطئ ضال (١) .
دل على ذلك الكتاب والسنة .

*أولاً : الكتاب :

(١) فتاوى ابن تيمية ج١ ص ١٣٥

أ - قوله تعالى : [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً] (١) .

وجه الدلالة : أرشد الله سبحانه وتعالى بمقتضى هذه الآية الكريمة المؤمنين إلى طريقين فى التوسل لنيل توبة الله تعالى ومغفرته وهما :

١ - أن يستغفروا لأنفسهم فى وجوده - صلوات الله وسلامه عليه - (٢).

٢ - أن يسألوا النبى - صلى الله عليه وسلم - أن يستغفر لهم وهذا هو محل الشاهد ، وفى إرشاده سبحانه وتعالى أوضح الدلالة وأقواها على مشروعية التوسل به صلوات الله وسلامه عليه - بمعنى طلب الدعاء منه - أثناء حياته لأن كل ذلك كان فى مجلسه صلوات الله وسلامه عليه .

ب - قوله تعالى : [سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلنا أموالنا وأهلونا فاستغفر لنا يقولون بألسنتهم ما ليس فى قلوبهم قل فمن يملك لكم من الله شيئاً إن أراد بكم ضرراً أو أراد بكم نفعاً بل كان الله بما تعملون خبيراً] (٣).

وجه الدلالة : أن هؤلاء الأعراب الذين تركوا السير مع النبى صلى الله عليه وسلم بحجة انشغالهم بأموالهم وأهلهم طلبوا من النبى - صلى الله عليه وسلم - أن يستغفر لهم وذلك لعلمهم بمشروعية هذا الطلب وإلا إذا علموا بعدم مشروعيته لما أقدموا عليه خاصة وأنهم فى موقف اعتذار، وعلّة تخلفهم علة واهية هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى أن النبى -

(١) سورة النساء آية "٦٤"

(٢) وهو من قبيل التوسل بالأعمال الصالحة

(٣) سورة الفتح آية "١١"

صلى الله عليه وسلم - لم يعترض ولم ينههم عن ذلك مما يدل على مشروعية التوسل به صلوات الله وسلامه عليه حال حياته .

*ثانياً : السنة :- دلت أحاديث كثيرة على مشروعية التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بطلب الدعاء منه أثناء حياته ومنها :

١ - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - " أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو باب دار القضاء ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً ثم قال : يا رسول الله هلكت الأموال ، و انقطعت السبل ، فادع الله يغيثنا فرجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه ثم قال : اللهم اغثنا ، اللهم اغثنا ، اللهم اغثنا . قال أنس : ولا والله ما نرى في السماء من سحب ولا قزعة ، وما بيننا وبين سلع من بيت ولادار ، قال : فطلعت من ورائه سحابه مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس ستا ، ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة - ورسول الله صلى الله عليه وسلم - قائم يخطب فاستقبله قائماً فقال : يا رسول الله هلكت الأموال وانقطع السبل فادع الله يمسكها عنا، قال : فرجع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه ثم قال : اللهم حوالينا ولا علينا

، اللهم على الأكام (١) و الظراب (٢) وبطون الاودية و منابت الشجر
قال : فأقلعت وخرجنا نمشي في الشمس.(٣)

وجه الدلالة : افاد الحديث الشريف أن رجلا أتى النبي - صلى الله عليه
وسلم - طلب منه أن يدعو الله تعالى أن يغيثهم فدعا - صلوات الله
وسلامه عليه - الله تعالى فأغيثوا ثم جاء رجل - هو او غيره - طالبا أن
يمسك الله المطر عنهم فدعا الله تعالى فأنجاب السحاب عن المدينة
بدعائه صلى الله عليه وسلم (٤)

٢- عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبي - صلى الله
عليه وسلم - فقال : ادع الله أن يعافيني .قال " إن شئت دعوت و إن
شئت صبرت فهو خير لك " قال : فادعه . قال : فأمره ان يتوضأ فيحسن و
ضوءه ويدعو بهذا الدعاء " اللهم إني أسألك و أتوجه اليك بنبيك محمد

(١) الاكام : بكسر الهمزة وقد تفتح وتمد : جمع أكمة بفتحات ، قال ابن
البرقي : هو التراب المجتمع وقال الخطابي : هي الهضبة الضخمة ، وقبل :
الجبل الصغير

(٢) الظراب : بكسر المعجمة و آخر موحد جمع ظرب هو : الجبل المنبسط
ليس بالعالي فتح الباري ح ٥ ص ٥٠٦

(٣) أخرجه النجاري في صحيحه / كتاب : الاستيساق بان الاستسقاء في
خطيبة عند مستقبل القبلة - واللفظ له . ، أخرجه مسلم في صحيحه كتاب :
صلاة الاستسقاء /باب : الدعاء في الاستسقاء

(٤) فتح الباري ج ٢ ص ٥٠٦

نبي الرحمة اني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه لتقضى بي " اللهم
فشفعه في " (١) فدعا بهذا الدعاء فقام وقد أبصر .

وجه الدلالة : يدل الحديث من عدة وجوه على مشروعيته التوسل بدعائه
- صلى الله عليه وسلم - وهي :

١. أن الأعمى أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - شاكياً ما هو فيه من
ضر ، وسأله أن يدعو له ولولا علمه مشروعيته لما أتى وسأل .
٢. خيره - صلى الله عليه وسلم - بين الصبر وبين الدعاء ثم أقره حين أصر
على الدعاء ، ولو لم يكن مشروعاً لما خيره ثم أقره .

(١) أخرجه الترمذى فى سننه فى الدعوات وقال : حديث حسن صحيح
غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، أخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب :
صلاة التطوع باب: الدعاء والتكبير والتهلل والتسيح والذكر بهذه الزيارة
وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبى .

المطلب الثاني

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى طلب الدعاء منه يوم
القيامة.

بداية : التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بهذا المفهوم يعنى :
طلب شفاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - يوم القيامة .
فالشفاعة هي : التوسط بالقول في وصول شخص إلى منفعة دنيوية أو
أخروية أو إلى خلاص من مضرة كذلك (١) .
والشفاعة إلى الله تعالى معناها : الدعاء للمشفوع له .
وعليه : اتفق العلماء على أن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم -
يوم القيامة

أى بسؤال الخلق له أن يشفع لهم عند ربهم واقع لا محالة في المحشر .
دل على ذلك كثير من الأحاديث النبوية الشريفة منها :
١ - عن الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " لكل نبي دعوة
مستجابة فتعجل كل نبي دعوته ، وإن اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم
القيامة فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله
شيئاً" (٢) .

(١) الفتوحات الإلهية في تفسير آية [من يشفع شفاعة حسنة] آية ٨٥ من
سورة النساء .

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه كتاب : الدعوات باب : لكل نبي دعوة
مستجابة ، مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان باب : اختباء النبي _ صلى الله
عليه وسلم - دعوة الشفاعة لأمته .

٢ - عن أبي هريرة وحذيفة - رضى الله عنهما - قالوا : قال : رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يجمع الله تبارك وتعالى الناس يوم القيامة ، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة . فيأتون آدم فيقولون يا أبانا استفتح لنا الجنة فيقول وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم ؟ لست بصاحب ذلك اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله . قال : فيقول إبراهيم - عليه السلام - لست بصاحب ذلك إنما كنت خليلاً من وراء وراء ، اعمدوا إلى موسى عليه السلام الذى كلمه الله تكليماً ، فيأتى موسى فيقول : لست بصاحب ذلك اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه ، فيقول عيسى - عليه السلام - : لست بصاحب ذلك ، فيأتون محمداً صلى الله عليه وسلم : فيقوم فيؤذن له ، وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يميناً وشمالاً فيمر أولكم كالبراق " (١) الحديث .

٣ - عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له : اشفع لذريتك فيقول : لست لها ولكن عليكم بإبراهيم - عليه السلام - فإنه خليل الله ، فيأتون إبراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى - عليه السلام - فإنه كلم الله فيقول موسى لست لها ولكن عليكم بعيسى - عليه السلام - فإنه روح الله وكلمته فيوتى عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد - صلى الله عليه وسلم - ، فأوتى فأقول : أنا لها ، فأنتلق ، فاستأذن على ربي ، فيؤذنون لى ، فأقوم بين

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : تفسير القرآن سورة بنى اسرائيل باب : ذرية من مع نوح أنه كان عبداً . أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الإيمان / باب : أدنى أهل الجنة منزلة فيها - واللفظ له -

يديه ، فأحمده بمحامد لا أقدر عليه الآن يلهمنيه الله ثم أحر له ساجداً ،
فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع ،
فأقول يا رب أمتى أمتى الحديث" (١) .

(١) اخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الإيمان / باب أدنى أهل الجنة منزله

المطلب الثالث

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم -

(بالإيمان به ومحبته)

التوسل بالإيمان بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ومحبته : مما لا خلاف فيه فإنه جائز صحيح وهو أفضل القربات في حياته -صلى الله عليه وسلم- وبعد مماته فالإيمان بالرسول - صلى الله عليه وسلم - وسيلة شرعية لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات فالتوسل بالإيمان به وبمحبته وسيلة ثابتة شرعاً .

مثاله :

- ١ - أن يقول : اللهم إني آمنت بك وبرسولك فاغفر لي .
- ٢ - أن يقول : اللهم إني أسألك بحبي لك وبمحبتك نبيك - صلى الله عليه وسلم - وبتابعي له أن تغفر لي
- ٣ - اللهم إني أتوسل إليك بإيماني بمحمد - صلى الله عليه وسلم - ومحبته.

وفى ذلك يقول ابن تيمية - إجابته عن سؤال وجه له- : هل يجوز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم أم لا ؟

" الحمد لله . أما التوسل بالإيمان به وبمحبته وطاعته والصلاة والسلام عليه وبدعائه وشفاعته ونحو ذلك مما هو من أفعاله وأفعال العباد المأمور بها في حقه فهو مشروع باتفاق المسلمين " (١) .

وقال في موضع آخر : من أراد هذا المعنى - إشارة منه إلى التوسل بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبمحبته - فهو مصيب في ذلك بلا

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١ ص ١٤٠

نزاع وإذا حمل على هذا المعنى كلام من توسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد مماته من السلف - كما نقل عن بعض الصحابة والتابعين وعن الإمام أحمد وغيره - كان هذا حسناً وحينئذ فلا يكون في المسألة نزاع . (١)

ويدل على جواز التوسل بالإيمان بالبنى - صلى الله عليه وسلم - العديد من الأدلة منها :

قوله تعالى : [ربنا إنا سمعنا منادياً ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنوا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار] (٢)

(١) قاعدة جليلة ص ٦٣

(٢) سورة آل عمران آية " ١٩٣ "

المطلب الرابع

التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم -
بعد وفاته (بذاته أو بجاهه أو بحرمة)

ذكرت سابقاً : أن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى الإيمان به وبمحبهه وبطلب الدعاء في الحياة الدنيا وفي الآخرة . اتفق الفقهاء على مشروعيته بل على استحبابه .

أما التوسل به صلوات الله وسلامه عليه بعد مماته بذاته أو بجاهه أو بحقه أو بحرمة كقول القائل : بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم : اللهم أن أسألك نبيك أو بجاه نبيك أو بحق نبيك أن تغفر لي أو وبالجمله أى صيغة بعد وفاته - صلى الله عليه وسلم - أو في حال غيابه كان محل خلاف وجدل كبير بين العلماء المتقدمين ومنهم والمتأخرين .

آراء العلماء في حكم التوسل بالنبي

- صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته

إذا تتبعنا آراء الفقهاء في حكم التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته نجدها تنقسم إلى ثلاثة آراء :

الرأى الأول : للمالكية (١) والشافعية (٢) ، و الحنابلة (٣) - على المذهب - ولمتأخرى الحنفية(٤) وقالوا : بجواز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد مماته أى أنهم لم يفرقوا فى جواز التوسل بين حياته - صلوات الله وسلامه عليه - وبين مماته .

الرأى الثانى : لابن تيمية وبعض الحنابلة من المتأخرين وبعض العلماء المحدثين ومنهم:

الشيخ الألبانى وقالوا : بعدم جواز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - أو بجاهه(٥)

الرأى الثالث : لأبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد وقالوا : بکراهة أن يقول القائل : أتوسل بحق أنبيائك أو أوليائك .

الآراء بالتفصيل

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ، الإمام محمد الزرقاني ج٨ ص٣٠٤ ، الفواكه الدوانى على رسالة ابن أبى زيد القيروانى ، الإمام أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي ج٢ ص ٤٧٨ ، ط دار الفكر

(٢) المجموع شرح المذهب ، الامام أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي ج٨ ص ٢٧٤٠ ، ط مكتبة الإرشاد جدة المملكة العربية السعودية

(٣) المدخل ج١ ص ٢٤٨ وما بعدها

(٤) الفتاوى الهندية المسماة الفتاوى العالمية لمجموعة من علماء الهند ج١ ص٢٦٦ ، ط دار الفكر - بيروت ، فتح القدير ، الإمام كمال الدين محمد بن الواحد المعروف بابن الهمام ج٨ ص ٤٩٧ ، ٤٩٨ ، ط دار الكتب العلمية بيروت ، حاشية بن عابدين ج٥ ص ٢٥٤

(٥) قاعدة جليلة ص ٥١

*الرأى الأول : وهو لمعظم الأئمة . المتقدمين من : المالكية، والشافعية ، الحنابلة ومن متأخري الحنفية وقالوا بجواز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد مماته سواء التوسل بذاته أو بجاهه أو بحرمة . وذلك - لأن التوسل ليس فيه تقرب للمتوسل به ولا تعظيم له فالتوسل لا يسمى عبادة بل هو وسيلة للعبادة والتوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وبالأنبياء جميعاً ما هي إلا لكونهم أحبب الله تعالى ومن عباده المقربين إليه سبحانه وتعالى لا لأجل تعظيمهم تعظيم الربوبية فالفرق واضح بين سؤال الله تعالى بأحد خلقه وبين سؤال غير الله فالتوسل لا يعتقد إلا أن الفاعل الحقيقى هو الله تعالى ، وأنه هو المعطى المانع ما شاء ، فالله هو المعين والمغيث والمجيب الحقيقى ، فالتوسل بالأنبياء والصالحين المقصود بهم أنهم أسباب ووسائل لنيل المقصود ، وأن الله هو الفاعل كرامة لهم لا أنهم هم الفاعلون كما فى قوله تعالى [فيه شفاء للناس] (١) ، فالعسل نفسه لا يشفى بل الشافى هو الله تعالى والعسل سبب جعل الله فيه بقدرته الشفاء .

وقد وردت عدة روايات عن أئمة المذاهب تبين وتوضح ما ذهبوا إليه ولعل من أشهرها :

أ - ما روى أن مالكا لما سأله أبو جعفر المنصور العباسى - ثانى خلفاء بني العباس - يا أبا عبد الله أستقبل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأدعو أم أستقبل القبلة وأدعو؟

(١) سورة النحل من الآية "٦٩"

فقال له مالك : ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم -
عليه السلام - إلى الله عز وجل يوم القيامة ؟ بل استقبله واستشفع به
فيشفعه الله.

وأخرجها القاضي عياض من طريقه عن شيوخ عدة من ثقات مشايخه (١)

وقال الخفاجي في شرحه (٢) : والله دره حيث أوردها بسند صحيح وذكر
أنه تلقاها عن عدة من ثقات مشايخه ، وذكرها القسطلاني في المواهب
اللدنية (٣).

ورواها أبو الحسن علي بن فهر في كتابه " فضائل مالك " بإسناد لا بأس
به (٤).

ومما يحسن الإشارة إليه أيضاً : أن هذه القصة بالإضافة إلى دلالتها
الواضحة على جواز استقبال النبي - صلى الله عليه وسلم - في الدعاء

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، الإمام أبو الفضل عياض بن موسى
عياض ج٢ ص٤١ ، ط دار الكتب العلمية

(٢) ج٣ ص٣٩٨

(٣) ج٤ ص٥٨٠

(٤) بالإضافة إلى ما تقدم فقد ذكرت في : المدخل ج١ ص٢٤٨ ، ووفاء
الوفاء بأخبار دار المصطفى ، الإمام علي بن عبد الله بن أحمد الحسني
الشافعي السهمودي ج٤ ص١٣٧١ وما بعدها ، ط دار الكتب العلمية ،
الفواكه الدواني شرح أبي الحسن علي رسالة الفيرواني ، ج٢
ص٤٦٦ ،

ط دار الفكر

والاستشفاع به تشير أيضاً إلى حديث توسل آدم عليه السلام بسيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم .

وقد اعترض أصحاب الرأي الثانى على رواية مالك بعدة اعتراضات منها : ما قاله ابن تيمية : إن هذه الحكاية منقطعة ففى سندها " محمد بن حميد " وهو لم يدرك مالكا وهو مع هذا ضعيف عند أكثر أهل الحديث .. فهو ضعيف عند أهل الحديث إذا أسند فكيف إذا أرسل (١) .

ويجاب عن هذا بما قاله الزرقانى شارح المواهب (٢) بعد ذكر من أنكرها قال: وهذا تهور عجيب فإن الحكاية رواها أبو الحسن على بن فهر فى كتابه فضائل مالك بإسناد حسن ، وأخرجها القاضى عياض فى الشفاء من طريقه عن عدة من ثقات مشايخه ، فمن أين أنها كذب ؟ وليس فى إسنادها وضاع ولا كذاب .

وقال ابن حجر فى الجوهر المنظم قد روى هذا بسند صحيح (٣) .

ب - ما روى عن الإمام أحمد أنه قال : يستحب التوسل برسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند القحط (٤) .

وبتتبع أمهات الكتب : فى التفسير والحديث والفقہ ودواوين الشعر نجدها ملأى بالعبارات التى تفيد توسل أصحاب هذا الكتب بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بجاهه أو حقه أو حرمة ويظهر ذلك بجلاء فى كثير من

(١) قاعدة جليلة ص ٧٦ ، ٧٧

(٢) ج ٨ ص ٣٠٤

(٣) انظر كتاب الشفا ج ٢ ص ٤١ ، شرح الشفا للمحدث ملا على القارى ج ٣ ص ٦٣٦

(٤) ذكر ذلك فى بعض كتب الحنابلة منها : الافصاح فيما ترجح من الخلاف ج ٢ ص ٤٥٦

المواضع من أبرزها : مقدمة كتبهم ، أو فى معرض حديثهم عند زيارة قبر
النبي - صلى الله عليه وسلم - أو فى شروحهم لبعض الآيات أو
الأحاديث ذات الصلة .

وسأسرد بعض من أقوالهم :

أولاً : أقوال المفسرين منها :

١ - القرطبي توسل بقوله : بحق محمد وآله (١) .

٢ - الألوسى توسل بقوله : بحرمة سيد الثقلين (٢) .

ثانياً : أقوال شراح الحديث منها :

١ - ما قاله الحافظ بن حجر العسقلانى : فى مدح النبي - صلى الله
عليه وسلم - فى قصيدة يتوسل به :

بباب جودك عبد مذنب كلف ... يا أحسن الناس وجهاً مشرقاً
وقفاً

بكم توسل يرجو العفو عن زلل ... من خوفه جفنة الهامى لقد ذرقا
وقال أيضاً : فى ديوانه بخط القلم :

أصدح بمدح المصطفى وأصدع به ... قلب الحسود ولا تخف تفنيدا
وأقصد له وأسأل به تعطى المنى ... وتعيش مهما عشت فيه سعيداً(٣)

(١) الجامع لأحكام القرآن ج٨ ص٢٤٠ فى معرض تفسيره لسورة التوبة
آية "١٠٠" [والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار]

(٢) روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، محمود شكري
بن عبد الله بن شهاب للألوسى ج١ ص٨٢ فى تفسيره سورة البقرة آية
(٨٩)

(٣) مجموعة القصائد النبهانية ج٢ ص٣٩١ ، ص٥٧

٢ - قول الحافظ بن دقيق العبد : فى قصيدة له يمدح فيها النبى - صلى الله عليه وسلم - ويتوسل به .

يا خاتم الرسل الكرام نداء من .. وافى إليك بمدحه مستعدرا

أنا ضيفك المدعو يوم معادنا .. المرتجى فأجعل قرأى الكوثرا

٣ - قول الإمام الشوكانى : [إن التوسل به - صلى الله عليه وسلم - يكون فى حياته وبعد موته ، وفى حضرته وفى مغيبه ، ولا يخفأك أنه قد ثبت التوسل به - صلى الله عليه وسلم - فى حياته ، وثبت التوسل بعد موته بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً لعدم إنكار أحد منهم على عمر - رضى الله عنه - فى التوسل بالعباس - رضى الله عنه (١)]

٤ - توسل الشيخ الزرقانى بقوله : بجاه أفضل الأنام (٢) .

ثالثاً : أقوال علماء الفقه :

أ - أقوال علماء المذهب الحنفى :

١ - توسل ابن عابدين بقوله : بجاه سيد الأنبياء والمرسلين (٣) .

٢ - قال الكمال بن الهمام : ... ثم يقول فى موقفه :

السلام عليك يا رسول الله ... ويسأل الله تعالى حاجته متوسلاً إلى الله بحضرة نبيه - عليه الصلاة والسلام (٤) .

(١) الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد ص ٦ ، محمد بن علي بن محمد الشوكانى

(٢) شرح الزرقانى على موطأ مالك ، الإمام محمد بن عبد الباقي الزرقانى ج ٢ ص ٢٩٧ ط دار الفكر

(٣) الدر المختار شرح من حاشية رد المحتار، الإمام محمد أمين الشهير بابن عابدين ، ط دار الفكر بيروت ، ج ٨ ص ٥١١

(٤) شرح فتح القدير ج ٢ ص ٣٣٧

٣ - توسل الطحطاوى بقوله : بجاه سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم
(١).

ب - أقوال علماء المذهب المالكي :

أشرت سابقاً إلى قصة الإمام مالك - رضى الله عنه - مع الخليفة أبي جعفر المنصور وقد تناقلت هذه الرواية كثير من أمهات الكتب .
وأشرت سابقاً أيضاً إلى ما ذكره الزرقانى فى شرحه لموطأ مالك وكما هو معروف هو من أئمة المذهب المالكي .

وأيضاً قال ابن مباره : نتوسل إليك بجاه أحب الخلق (٢) .

ج - أقوال علماء المذهب الشافعى :

١ - قال البجيرمى : ... مع أنه أعظم وسيلة حياً وميتاً (٣) .

٢ - توسل الشروانى بقوله : بجاه محمد سيد الأنام (٤) .

٣ - قال العلامة المناوى : قال الإمام الحافظ السبكي :

ويحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبي - صلى الله عليه وسلم - إلى ربه ولم ينكر ذلك أحد من السلف ولا الخلف ... حتى جاء ابن تيمية (٥)

(١) حاشية الطحطاوى على مراقى الفلاح ج١ ص٣٥٧

(٢) الدر الثمين والمورد المعين ج٢ ص٣٠٢

(٣) حاشية البجيرمى على الخطيب ، الإمام سليمان بن محمد البجيرمى ، ج١ ص٧٠٥ ، ط دار الفكر

(٤) حواشى الشروانى على تحفة المنهاج بشرح المنهاج ، الإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ج٦ ص٣٨١ ، ط المكتبة التجارية

(٥) فيض القدير شرح الجامع ، الإمام المناوي ج٢ ص١٣٥

٤ - وقال : النووي " وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي (١) .

ج - أقوال علماء المذهب الحنبلي :
أشرت سابقاً إلى ما قاله الإمام أحمد بن حنبل باستحباب التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - عند القحط .
نصف إلى ذلك :

ما قاله ابن قدامة المقدسي : ويستحب لمن دخل المسجد أن يقدم رجله اليمنى ... إلى أن قال : ثم تأتي القبر فتقول ... وقد آتيتك مستغفراً من ذنوبي مستشفعاً بك إلى ربي . ومثله في الشرح الكبير (٢) .

والجدير بالذكر : أن عدداً كبيراً من العلماء بعد ذكرهم عن كيفية زيارة قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - يذكرون قصة وصفها ابن كثير بأنها حكاية مشهورة ، وهذه القصة نقلت عن العتبي وهي تدل بوضوح على جواز التوسل به صلوات الله وسلامه عليه .
القصة :

ذكر الحافظ ابن كثير (٣) ، الإمام النووي (٤) ، ابن قدامة (٥) ، القرافي (١) ، ابن مفلح (٢) ، البهوتي (٣) ، وغيرهم :

(١) إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين أبو بكر (المشهور بالبكري) بن محمد شطا الدميطي ج٢ ص٣١٥ ، ط المكتبة العلمية

(٢) المغنى مع الشرح الكبير ، الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة (ج٣ ص٥٨٨ ، ط مكتبة القاهرة

(٣) تفسير ابن كثير ج٢ - ص٢٣٩

(٤) الايضاح ص٢٤٠ ، المجموع شرح المهذب ج٨ ص٢٥٦

(٥) المغنى والشرح الكبير ج٣ ص٥٨٨

بعد أن يسلم الزائر على النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم أبى بكى ثم عمر - رضى الله عنهما - يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ويتوسل به فى حق نفسه ويتشفع به إلى ربه سبحانه وتعالى ومن أحسن ما يقول ما ورد عن العتبي - وعلى حد تعبير النووى " ما حكاها أصحابنا عن العتبي مستحسنين له - أنه قال:

كنت جالساً عند قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - فجاء أعرابى فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً] (١) وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربي ثم أنشأ يقول :

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه .. فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه .. فيه العفاف وفيه الجود والكرم

قال العتبي : ثم انصرف الأعرابى فغلبتني عيناي
فرايت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى النوم فقال : يا عتبي
الحق الأعرابى وبشره بأن الله قد غفر له .

(١) الذخيرة ، الإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن
الصنهاجي القرافي ج٣ ص٣٧٥ ، ط دار الكتب العلمية

(٢) المبدع فى شرح المقنع ، الإمام أبو اسحاق برهان الدين بن إبراهيم بن
محمد بن مفلح ج٣ ص٢٥٩ ، ط دار الكتب العلمية

(٣) كشف القناع عن متن الاقناع ، الإمام منصور بن يونس البهوتي ج٢
ص٥١٦ ، ط دار الفكر وعالم الكتب

(٤) سورة النساء آية ٦٤ "

*تفصيل الرأي الثانى (١) :

وهو لابن تيمية وبعض الحنابلة المتأخرين ومن وافقهم من العلماء المحدثين ومنهم الألبانى وقالوا : التوسل بذات النبى - صلى الله عليه وسلم - أو بجاهه أو بحقه ، وبالجملة التوسل بعد موته - صلى الله عليه وسلم - لا يجوز وهو من قبيل التوسل الغير شرعى لأنه قد يؤدى إلى الشرك الأكبر الممنوع .

ولم يرد فى كتاب الله عز وجل وقد قال تعالى : [ما فرطنا فى الكتاب من شئ] (٢).

ولم يأمر به الله تعالى ولا بلغه رسوله - صلى الله عليه وسلم - (٣) ولم يرد عن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - ، فهذا النوع من التوسل بدعة ممنوعة وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : " من عمل عملاً ليس

(١) كان من الطبيعى زمنياً ان اذكر رابى أبى حنيفة ، ابى يوسف .. القائلين بكراهة التوسل بعد رأى الأول و أجعله ثانى الآراء لكنى آثرت وضعه ثالث الآراء وجعلت رأى عدم المجوزين هو الثانى وذلك لعدم تشتتت القارئ فى الأدلة والمناقشة ، فكل من الفريقين - المجوزين والمانعين - لهم ردود كثيرة على أدلة بعضها البعض ، فأحببت أن تكون متصلة ولا أفصلها الرأى القائل بالكراهة .

(٢) سورة الأنعام من الآية "٣٨"

(٤) التوصل إلى حقيقة التوسل المشروع والممنوع ، نسيب الرفاعي ص

عليه أمرنا فهو رد" (١) ، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام : " إياكم ومحدثات الأمور " (٢) .

والمنع من التوسل بالذات سواء ذات النبي - صلى الله عليه وسلم - أو غيره سببه : أن الذات ليست سبباً ولا وسيلة لإجابة الدعاء ، فتوسلنا بها لا ينفع ، لأنها ليست وسيلة مشروعة لإجابته .

يقول ابن تيمية : وأما إذا لم نتوسل إليه - سبحانه - بدعائهم ولا بأعمالنا ، ولكن توسلنا بنفس ذواتهم . لم تكن ذواتهم سبباً تقتضى إجابة دعائنا ، فكنا متوسلين بغير وسيلة ، ولهذا لم يكن هذا منقولاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - نقلاً صحيحاً ، ولا مشهوداً عن السلف (٣)

وأما التوسل إلى الله تعالى : بحرمة - صلى الله عليه وسلم - أو بجاهه فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - وجيه عند الله تعالى وهو أفضل الخلق ، وجاهه ثابت لا يتغير بإحداث عباداة لا يرضاها الله ورسوله أو تركها ولا يؤثر في جاهه صلوات الله وسلامه عليه عند ربه فعل ما

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب : البيوع / باب : النجش ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الأفضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور .

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه أبو داود فى سننه فى السنة باب : لزوم السنة ، أخرجه ابن ماجه فى المقدمة باب : اتباع سنة الخلفاء الراشدين واسناده صحيح انظر جامع الأصول حديث ٦٧ (المتن والحاشية)

(٣) دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ١٦٨ ، ط ابن الجوزي بالدمام

يغضبه ولم يأمر به من التوسل به بعد موته ، ولا يزيد جاهه عند الله بطاعة الطائعين ولا ينقض بمعصية العاصين .
ومن زعم أن التوسل بالرسول - صلى الله عليه وسلم - بعد موته بدعة حسنة فقد ضل الطريق ولم يهتد إليه سبيلاً .
وقال ابن تيمية رحمه الله : من قال فى بعض البدع إنها بدعة حسنة ، فإنما ذلك إذا قام دليل شرعى على أنها مستحبة أما ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين: أنها من الحسنات المأمور بها أمر إيجاب ولا استحباب فهو ضال متبع للشيطان وسبيله من سبل الشيطان^(١) .

تفصيل الرأي الثالث

وهو لأبى حنيفة وأبى يوسف ومحمد وقالوا : قول القائل : بحق رسلك ، وأنيائك ، وأوليائك ، وبحق البيت مكروه .
قال فى الدر المختار : وجاء فى التاترخانية معزياً للمنتقى : روى أبو يوسف عن أبى حنيفة : لا ينبغى لأحد أن يدعو الله إلا به (أى بأسمائه وصفاته) والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى [ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها] (٢) ، (٣).
وقال القدورى : فى باب الكراهة : قال بشر بن الوليد حدثنا أبو يوسف قال أبو حنيفة : لا ينبغى لأحد أن يدعو الله إلا به وأكره أن يقول :

^(١) دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٢٠٨

^(٢) سورة الاعراف من الآية ١٨٠

^(٣) حاشية ابن عابدين ج ٥ ص ٢٥٤ ، الفتاوى الهندية ج ١ ص ٢٦٦ ، فتح القدير ج ٨ ص ٤٩٧ ، ٤٩٨

بمعاهد العز من عرشك ، أو بحق خلقك، وهو قول أبي يوسف ، قال أبو يوسف : معقد العز من عرشه هو الله ، فلا أكره هذا وأكره أن يقول : بحق فلان ، أو بحق أنبيائك ورسلك ، وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام ، قال القدوري : المسألة بخلقه لا تجوز لأنه لاحق للخلق على الخالق ، فلا تجوز وفاقاً (١) .

أما التوسل إلى الله تعالى " بالنبي - صلى الله عليه وسلم - فى غير كلمة " بحق " من نحو : بنبيك ، أو بجاه نبيك أو غير ذلك فلا يوجد فى كتب الحنفية ما يبين رأى أبي حنيفة وصاحبه .
فلا يوجد إلا عبارة : لا ينبغى لأحد أن يدعو الله إلا به .
الأدلة

*أولاً : أدلة أصحاب الرأى الأول : جمهور الفقهاء المتقدمين القائلين بالجواز ومناقشتها
استدلوا بالقرآن والسنة والأثر وبالمعقول :
* الأدلة من القرآن الكريم

استدلوا بالآيتين الكريمتين اللتين وردت فيها لفظة (الوسيلة) وهما :
١ - قوله تعالى: [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة وجاهدوا فى سبيله](٢) .

وجه الدلالة : دعت الآية الكريمة المؤمنين إلى أن يتقربوا إلى الله بشتى أنواع القربات فالآية الكريمة دلت بعمومها على جواز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - أو حقه أو حرمة أو جاهه ، فلفظ الوسيلة

(١) شرح الكرخى ج٥ ص٩٢-

(٢) سورة المائدة من الآية " ٣٥ "

عام يشمل الأعمال والأشخاص في حياتهم وبعد مماتهم ، وليس هناك ما يخصص وسيلة عن وسيلة فالأمر في الآية الأولى عام وهو شامل لجميع أنواع التوسل الغير محتوى على مخالف شرعى والوسائل والوسيلة هي التي يتوصل بها إلى تحصيل المقصود . فالوسيلة هي : السبب والقربة وهذا مثل كل ما يتقرب به^(١) .

واعترض على هذا الاستدلال بالآتى :

١ - إن هذا استدلال خاطئ لا يصح حمل الآية عليه ، لأنه لم يثبت شرعاً أن هذا التوسل مشروع مرغوب فيه ولم يدخل في عموم الوسيلة المذكورة في الآية ولذلك لم يذكر هذا الاستدلال أحد من السلف الصالح ، ولا استحبووا التوسل المذكور ، بل الذى فهموه من الآية الكريمة - كما سبق بيانه - أن الله تعالى يأمرنا بالتقرب إليه بكل رغبة والتقرب إليه بكل قربة والتوصل إلى رضاه بكل سبيل^(٢) .

٢ - إن الآية حتم عليكم لا لكم لأن المراد من الوسيلة : التقرب إلى الله بطاعته والعمل بما يرضيه^(٣) .

وقال ابن جرير : [وابتغوا إليه الوسيلة] : أى واطلبوا القربة إليه بالعمل بما يرضيه^(٤)

^(١) تعريف الانام في التوسل بالنبي وزيارته - عليه الصلاة والسلام - ،

الإمام ابن الحاج العبدري ص ٢٢

^(٢) التوسل أنواعه وأحكامه للألبانى ص ١٧٥

^(٣) مجموع الفتاوى ج ١ ص ٢٤٧

^(٤) تفسير الطبرى ج ٢ ص ١٤٦ ، ١٤٧

فإذا كان المراد بالوسيلة فى الآيه : هى التقرب إلى الله بالأعمال الصالحة ، فالآيه حجة فى إثبات شرعية التوسل بالأعمال الصالحة لا ما زعمتم من التوسل بالذوات ونحوها .

ويجاب عن الاعتراض بالآتى : إن تفسر الطبرى للوسيلة هو بيان أحد أساليب الوسيلة وإلا فالوسيلة هى: كل ما يتقرب به إلى الله تعالى وهذا يشمل التوسل بالأعمال الصالحة وبغيرها .

٢ - قوله تعالى : [أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه إن عذاب ربك كان محذوراً] (١) .
وجه الدلالة : إن الكفار يعبدون الأنبياء والملائكة على أنهم أرباب ، فيقول الله لهم : أولئك الذين تعبدونهم هم يتوسلون إلى الله بمن هو أقرب ، فكيف تجعلونهم أرباباً وهم عبيد مفتقرون إلى ربهم متوسلون إليه بمن هو أعلى مقاماً منهم (٢) .

يعضد هذا التفسير : ما قاله سيدنا ابن عباس ومجاهد . رضى الله عنهما . : فى [أولئك الذين يدعون] هم عيسى - عليه السلام - وأمه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم [يبتغون] أى يطلبون إلى ربهم الوسيلة أى القرية وقيل : الدرجة أى يتضرعون إلى الله فى طلب الدرجة العليا ... وقوله [أيهم أقرب] ينتظرون أيهم أقرب إلى الله تعالى فيتوسلون به (٣)

(١) سورة الاسراء آية " ٥٧ "

(٢) الضياء الشارق للزهاوى ص ٩٧٤

(٣) لباب التأويل فى معاني التنزيل (تفسير الخازن) علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم عمر الشيجي أبو الحسن ص ٨٨ ، ط مصر سنة ١١٣٣ هـ

وفى هذا دلالة على جواز التوسل بكل وسيلة ومنها التوسل بالذات .
 واعترض على هذا الدليل بالآتى : أنكم حملتم الآية ما لا تحتمل وتريدون
 إنزالها على غير مرادها لتجعلوا منها دليلاً على جواز التوسل بالذات
 ولاشك أن هذا لا يستقيم وذلك لأنه بالرجوع إلى سبب نزول الآية -
 السابق ذكره - (١) . فإن عبد الله بن مسعود قال الآية نزلت فى نفر من
 الإنس يعبدون نفراً من الجن فأسلم النفر من الجن واستمسك الإنس بعباد
 تهم فنزلت [أولئك الذين يعبدون] أما ما ذكره ابن عباس ومجاهد فقد
 جاء بطرق ضعيفة ذكرها الطبرى وحتى على فرض صحتها فما نقل
 عنهما أنهما قالوا : نزلت الآية فى : عيسى - عليه السلام - ، أمه ..
 النجوم أما عبارة يبتغون أى : يطالبون إلى ربهم الوسيلة فليست من
 قولهما كما فى تفسير الطبرى ، ويمكن الجمع بينه قولهما -على تقدير
 صحتها هذه الزيادة منكم - وبين ما قاله عبد الله بن مسعود أن مراد
 الآية هو : أن هؤلاء المشركين كانوا يعبدون عزيزاً كما هو الحال مع
 اليهود ويعبدون الملائكة والشمس والقمر والنجوم فيعبدونهم ويتوسلون
 بهم حتى يقربوهم إلى الله زلفى . والله أعلم (٢) . وعليه : فالآية ليست
 حجة لكم .

٣ - قوله تعالى : [وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله ، ولو أنهم
 إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله
 تواباً رحيماً] (٣) .

(١) يراجع صـ

(٢) جامع البيان ج٥ ص١٠٤ ، ١٠٦ ،

(٣) سورة النساء آية "٦٤"

وجه الدلالة : الآية صريحة في طلب زهاب المؤمنين إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - واستغفار الله عند ذاته الشريفة وأن ذلك أرجى في قبول استغفارهم والآية عامة تشمل حالة الحياة وحالة الوفاة وغير مخصصة ولا يوجد تخصيص عقلاً أو نقلاً لأن الأنبياء في قبورهم أحياء والنبي - صلى الله عليه وسلم - يرد علينا السلام وتعرض عليه أعمالنا - على نحو ما سيأتي .

وأوردوا اعتراضين واجابوا عليهما بقولهم :

١ - فإن قيل : من أين أتى العموم للآية حتى يكون تخصيصها بحالة الحياة يحتاج إلى دليل ؟

قلنا : من وقوع الفعل في سياق الشرط ، ومن القاعدة المقررة في الأصول أن الفعل إذا وقع في سياق الشرط كان عاماً لأن الفعل في معنى النكرة لتضمنه مصدراً منكرًا ، والنكرة الواقعة في سياق النفي أو الشرط تكون للعموم وضعاً (١) .

٢ - قال البعض : إن إذ تستخدم للماضي في لغة العرب وإذا للمستقبل . قلنا : إن هذا الكلام غير صحيح فقد قال الأزهرى ما نصه : العرب تضع " إذ " للمستقبل و " إذا " للماضي [ولو ترى إذ فزعوا] (٢) ، (٣)

ومن استعمال إذ للمستقبل قوله تعالى : [ولو ترى إذ وقفوا على النار] (١)

(١) مصباح الزجاجاة في فوائد صلاة الحاجة لعبد الله بن محمد بن الصديق الغمارى ص ٤٤

(٢) سورة سبأ من الآية " ٥١ "

(٣) تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي ج ١٥ ص ٤٧ ط دار العلم

وقوله تعالى : [ولو ترى إذ الظالمون فى غمرات الموت] (٢)

وقوله تعالى : [ولو ترى إذ المجرمون ناكسوا رؤوسهم] (٣) ، (٤)

*ثانياً : الأدلة من السنة

*الدليل الأول : حديث الضرير السابق : " ... اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، إني توجهت بك إلى ربي فى حاجتى هذه لتقضى لى ، اللهم فشفعه فى " (٥)

وجه الدلالة : الحديث واضح الدلالة فالأعمى توجه فى دعائه بالنبي - صلى الله عليه وسلم - أى بذاته وذلك بناءً على تعليم النبي - صلى الله عليه وسلم - له أن يتوسل به فى دعائه ، وقد فعل ذلك العمى فعاد بصيراً .

وقد اعترض أصحاب القول الثانى على هذا الحديث بعدة اعتراضات :

*الاعتراض الأول

إن حديث الضرير إنما يدل على جواز التوسل بالدعاء أى بدعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فى حياته لا بالذات ، والأدلة من الحديث نفسه كثيرة منها :

(١) سورة الأنعام من الآية " ٢٧ "

(٢) سورة الأنعام من الآية " ٩٣ "

(٣) سورة السجدة من الآية " ١٢ "

(٤) كما أن لها معان أخرى تراجع فى : مغنى اللبيب عن كتب الأعراب ، الإمام لابن هشام الأنصاري ج١ ص ٨٠ - ٨٣ ، ط المكتبة العصرية - بيروت

(٥) الحديث سبق نصه وتخرجه ص

١ - أن الأعمى إنما جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - ليدعو له وذلك في قوله :

" ادع الله أن يعافيني " فهو توسل إلى الله تعالى بدعائه - صلى الله عليه وسلم - ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجة أن يأتي النبي - صلى الله عليه وسلم - ويطلب منه الدعاء له ، بل كان يقعد في بيته ، ويدعو ربه بأن يقول مثلاً (اللهم إني أسألك بجاه نبيك ومنزلته عندك أن تشفني، وتجعلني بصيراً) دون أن يحضر ويتجشم عباء المشى ، وليس له من قائد قد يقوده إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولكنه لم يفعل لأنه عربى يفهم معنى التوسل في لغة العرب حق الفهم ويعرف أنه ليس كلمة يقولها صاحب الحاجة ، يذكر فيها اسم المتوسل ، بل لا بد أن يشتمل على المجرى إلى من يعتقد فيه الصلاح والعلم بالكتاب والسنة وطلب الدعاء منه له . وإخباره - عليه الصلاة والسلام - بما حصل معه من العمى ثم سؤاله أن يدعو له ليعافيه الله لاعتقاده أن دعاء الرسول عليه مستجاب وأرجى للقبول .

٢ - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - وعده بالدعاء مع نصحه له ببيان ما هو الأفضل له وهو قوله - صلى الله عليه وسلم - : " إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك " وهذا الأمر الثانى هو ما أشار إليه - صلى الله عليه وسلم - فى الحديث الذى رواه عن ربه تبارك وتعالى

أنه قال : [إذا ابتليت عبدى بحبيبتيه - اى عينيه - فصبر ، عوضته منهما الجنة] (١) .

٣ - إصرار الأعمى على الدعاء وهو قوله : (فادع) فهذا يقتضى أن مجئ الأعمى لم يكن إلا من أجل الدعاء ، و النبي - صلى الله عليه وسلم - دعا له لأنه صلى الله عليه وسلم خير من وفى بما وعد ، وقد وعده بالدعاء له إن شاء - كما سبق - فقد شاء الدعاء وأصر عليه ، فأذن لا بد أنه - صلى الله عليه وسلم - دعا له ، فثبت المراد وقد وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - الأعمى بدافع من رحمته ، وأحب أن يكون للأعمى مشاركة فى الدعاء ، ولكنه لم يترك الأعمى أن يدعو ربه بما شاء بل علمه دعاءً خاصاً ، وأمره أن يدعو الله به بالإضافة إلى دعائه . ويحرص منه أن يستجيب الله تعالى دعاءه فيه وجهه إلى النوع الثانى من التوسل المشروع ، وهو التوسل بالعمل الصالح ليجمع له الخير من أطرافه ، فأمره أن يتوضأ ويصلى ركعتين ثم يدعو لنفسه ، وهذه الأعمال طاعة لله تعالى.

٤ - ان قول الاعمى فى آخر الدعاء الذى علمه إياه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " اللهم فشفعه فى " لدليل رابع على الدعاء و الشفاعة من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا تسمى شفاعة ولا تكون إلا بدعاء الشافع للمشفوع له (٢) .

(١) اخرجه البخارى فى صحيحه عن أنس بن مالك كتاب : المرضى / باب : فضل من ذهب بصره

(٢) بتصرف : التوصل الى حقيقة التوسل المشروع والممنوع ص ١٦٦

- إذ أن المعنى : اللهم اقبل شفاعته -صلى الله عليه وسلم- في ، أى اقبل دعاءه ورد علي بصرى ، و الشفاعة لغة الدعاء ، وهو المراد بالشفاعة الثابتة له - صلى الله عليه وسلم - ولغيره من الانبياء و الصالحين يوم القيامة ، وهذا يبين أن الشفاعة أخص من الدعاء ، إذ لا تكون الا إذا كان هناك اثنان يطلبان أمراً ، فيكون أحدهما شفيعا للآخر ، بخلاف الطالب الواحد الذى لم يشفع غيره ، قال فى لسان العرب(الشفاعة كلام الشفيح المطلوب ، يقال بشفاعة فلان إلى فلان ، فشفعنى فيه) .
و ثمة أمر آخر جدير بالذكر وهو: أنه لو حمل حديث الضرير على ظاهره ، و هو التوسل بالذات لكان معطلا لقوله فيما بعد " اللهم فشفعه في " وهذا لا يجوز فوجب التوفيق بين هذه الجملة و التى قبلها وليس كذلك الإعلى ما حملناه من أن التوسل كان بالدعاء .

فثبت بهذين الوجهين : أن توسل الأعمى إنما كان بدعائه صلى الله عليه وسلم لا بذاته^(١)

وفى هذا يقول ابن تيمية : رحمه الله تعالى " وحديث الأعمى لا حجة لهم فيه ، فإنه صريح فى أنه إنما توسل بدعاء - النبي صلى الله عليه و سلم - وشفاعته و هو طلب من النبي - صلى الله عليه وسلم - الدعاء وقد أمره النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يقول " اللهم شفعة

^(١) التوسل أنواعا و احكامه ص ٤١ : ٤٣

في " ولهذا رد الله عليه بصره لما دعا له النبي - صلى الله عليه و سلم^(١)

و اذا استجمعنا كل هذه الأدلة التي تدل بوضوح على ثبوت دعاء النبي - صلى الله عليه و سلم- لأعمى لتبين لنا أن معنى " اللهم إني أسألك و اتوجه اليك بنبيك " أي بدعاء نبيك أي على حذف المضاف و هذا معروف في اللغة : كقوله تعالى [و اسأل القرية التي كنا فيها ، و العير التي أقبلنا فيها] (٣) أي أهل القرية وأصحاب العير، و نحن المخالفون متفقون على ذلك - أي على تقدير مضاف محذوف - فإما أن يكون التقدير : إني أتوجه إليك ب (جاه) نبيك ، ويا محمد إني توجهت ب (ذات) ك أو (مكانت) ك إلى ربي - كما يزعمون- وإما أن يكون التقدير إني أتوجه إليك ب (دعاء) نبيك ويا محمد إني توجهت ب (دعاء) ك إلى ربي كما هو قولنا ولا بد من ترجيح أحد التقديرين من دليل يدل عليه ، فأما تقديرهم (بجاهه) فليس لهم عليه دليل لا من هذا الحديث و لا من غيره ، إذ ليس في سياق الكلام ولا سياقة تصريح أو اشارة لذكر الجاه ، أو ما يدل عليه اطلاقا ، كما أنه ليس عندهم شئ من القرآن أو من السنة او من فعل الصحابة يدل على التوسل بالجاه ، فيبقى تقديرهم من غير مرجح ، فسقط من الاعتبار ، أما تقديرنا فيقوم على أدله كثيرة على نحو ما ذكر .^(٢)

(١) قاعدة جليله ص ٧٣

(٣) سورة يوسف من الآية "٨٢"

(٢) التوسل أنواعه و احكامه ص ٤٣ ، التوصل إلى حقيقة التوسل ص ١٦٦

نخلص مما سبق : أنه ليس المراد من " اللهم إني أسألك " ذاته - صلى الله عليه وسلم - ولا كان هذا مراد الأعمى من مجيئه النبي - صلى الله عليه وسلم - فمعنى التوسل المتبادر إلى ذهن الصحابة - رضی الله عنهم - في ذلك الوقت كان محصوراً فقط في طلب الدعاء من المتوسل به، وليس له المعنى المتعارف عليه عند البعض في زمننا الحاضر أي التوسل بذات المتوسل به فقط لا سيما وأن لفظ الحديث و مآله ومفاهيم اللغة العربية وقواعدها كما أوضحنا كل ذلك يشهد أن معنى الحديث هو التوسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم .

وعلى هذا يتبين : سقوط استدلال المجوزين للتوسل بذات المخلوقين بهذا الحديث ويثبت عدم شرعية هذا الاستدلال لأن هذا الحديث لا يعطى المعنى الذي يريدون البتة . (١)

و أجاب اصحاب الرأي الاول بالآتي

أولاً: أن الرجل جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - يطلب منه أن يدعو له و النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يدع له بل علمه دعاء يقوله بعد أن يتوضأ ، و يصلى ركعتين ويتوسل في الدعاء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الله تعالى و القاعدة الأصولية تقول : إن العبرة بعموم اللفظ و أن الامر عام و النبي - صلى الله عليه وسلم - مشرع فاستفاد العلماء أن هذا الدعاء الذي توسل يسمونه صلاة الحاجة

(١) المرجعين السابقين .

فذكروه في كتبهم في باب صلاة الحاجة و لم يذكروا أن ذلك لا يجوز أن يدعو به مسلم بعد وفاة النبي - صلى الله عليه و سلم - . (١)

ومعلوم : أن النبي - صلى الله عليه و سلم - اذا علم أحدًا من أصحابه صيغة دعاء و نقلت الينا بالسند الصحيح دل ذلك على استحباب الدعاء بها في كل الأوقات حتى يرث الله الأرض ومن عليها ، و ليس هناك مخصص لهذا الصحابي وحده !! ولا مقيد لذلك بحياته - صلى الله عليه و سلم - فالأصل في الاحكام و التشريعات أنها مطلقة وعامة إلا أن يثبت المخصص أو المقيد لها .

فكما قلتم : أن الأعمى طلب من النبي - صلى الله عليه و سلم - الدعاء ونعم خيره النبي - صلى الله عليه و سلم - بين الدعاء و بين الصبر و نعم أصر الأعمى على الدعاء لكل هل دعا له النبي - صلى الله عليه و سلم - أم أمره بالدعاء فالحديث واضح أتم الوضوح أن النبي - صلى الله عليه و سلم - أمره بالدعاء وعمله كيف يدعو فالمقام مقام بيان وتشريع ، فلا يستقيم بعد ذلك أن نقول إن النبي - صلى الله عليه و سلم - هو الذي دعا له فهذه مخالفة صريحة لنص الحديث .

ثانياً :- لو كان التوسل فيه شرك أو شائبة شرك ما علمه النبي - صلى الله عليه و سلم - للأعمى حين سأله أن يدعو الله له فقد علمه - صلى الله عليه و سلم - التوسل به ، و دعوتكم إجازة التوسل في حياة المتوسل به لا بعد مماته لا يستقيم أيضا لأنها لا تعتمد على أصل شرعي ففعل الشيء لا ينفي ما عاده كما هو مقرر في الأصول .

(١) بهجة الناظر في التوسل بالنبي الطاهر لحسن السقاف ص ٦ ط ١٤٠٥

ثالثاً : قولكم إن الشفاعة : لا تكون الا بدعاء الشافع للمشفوع له وعليه فيكون معنى " اللهم فشفعة في " - الوارد في آخر الحديث - : اللهم أقبل شفاعته - صلى الله عليه و سلم - أى دعاءه لى ، فيجاب عليه الآتي: نعم إن الشفاعة لا تكون الا بدعاء الشافع لكن المراد هنا : أن معنى التوسل هو التشفع لقوله فى آخر الحديث " اللهم فشفعه في " فيكون المعنى : أى اجعله شفيعا لى فشفعه أى أقبل توسلى به ، و يؤكد هذا أن فى الحديث " أنى توجهت بك إلى ربي " وليس كما زعمتم أن معنى " اللهم إنى أسألك و أتوجه إليك بنبيك " أى دعاء نبيك !! لأنه ذكر بعد ذلك محمداً تأكيداً و تصريحاً بالتوسل به فسياق الحديث يبعد هذا الادعاء .^(١)

*الاعتراض الثاني

- اعترضوا بقولهم : إن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - لو كانوا يعلمون أن حديث الضرير يدل على جواز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه و سلم - أو جاهه .. لما عدلوا عنه إلى التوسل بدعاء العباس . فلو أصاب جماعة من الناس قحط شديد ، وأرادوا أن يتوسلوا بأحدهم لما أمكن أن يعدلوا عن دعاؤه أقرب إلى الإجابة ، و إلى رحمة الله - سبحانه و تعالى - ولو أن انسانا أصيب بمكروه فادح ، وكان أمامه نبي و آخر غير نبي ، و لو طلبه من غير النبي ، و ترك النبي لعد من الآثمين الجاهلين ، فكيف يظن بعمر^(٢) و من معه من الصحابة أن يعدلوا

(١) بتصريف : بهجة الناظر ص ٧

(٢) إشارة الى طلب عمر من العباس اين يدعوا ل لهم و سيأتى بيانه عند الحديث عن التوسل بدعاء الصالحين

عن التوسل به - صلى الله عليه و سلم - الى التوسل بغيره - ولو كان التوسل بذاته - صلى الله عليه و سلم - جائزا فكيف و هو أفضل عند المخالفين من التوسل بدعاء العباس و غيره من الصالحين؟! لا سيما وقد تكرر ذلك منهم مرارا ، وهم لا يتوسلون به -- صلى الله عليه و سلم - لا مرة واحدة و استمر الأمر كذلك ، فلم ينقل عن أحد منهم خلاف ما صنع عمر فجرى ان عمل الصحابة على ترك التوسل بذاته - صلى الله عليه و سلم - عند نزول الشدائد بهم - بعد أن كانوا لا يتوسلون بغيره - صلى الله عليه و سلم - فى حياته لهو أكبر الأدلة الواضحة على أن التوسل بذاته - صلى الله عليه و سلم - غير مشروع و إلا لنقل ذلك عنهم من طرق كثيرة فى حوادث متعددة .^(١)

وفى ذلك يقول ابن تيمية : دعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فى الاستسقاء المشهور بين المهاجرين و الانصار و قوله : " اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا و إنا نتوسل إليك بعم نبينا " يدل على أن التوسل المشروع عندهم هو التوسل بدعائه و بشفاعته لا السؤال بذاته ، إذ لو كان هذا مشروعاً لم يعدل عمر و المهاجرون و الأنصار عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس .

وأجاب اصحاب الرأى الاول بقولهم

ما زعمتم من أن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - لو كان يعلمون بجواز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه و سلم - او بعد و فاته ما عدلوا عنه إلى التوسل بدعاء العباس .. مردود و يجاب عليه بالآتى : إن سيدنا عمر - رضى الله تعالى عنه - أرانا أن التوسل مندوب حلال فهل

^(١) بتصرف : التوسل أنواعه و أحكامه للألبانى ص ٢٧ ، ٣٤

الفاروق ضال بتوسله بالعباس عم النبي - صلى الله عليه و سلم -؟
فلكى لا تتهموا بالمروق قلم يحرم التوسل بالأموات لأن عمر توسل
بالعباس و هو حى و كان الرسول - صلى الله عليه و سلم - و قنذاك
عند الرفيق الأعلى .

وحيئنذ نقول لكم : هل الرسول - صلى الله عليه و سلم - أقل من
الشهيد الذى هو حى مرزوق بنص القرآن ؟ لا شك أن مقام الرسالة أعلى
من مقام الشهادة لكن عمر فعل ذلك ليس لنا التوسل بغيره - صلى الله
عليه و سلم - وهو يقيناً يعلم أن مقام الرسالة أعلى من مقام الشهادة
بما لا يعلمه إلا الله تعالى و أن الرسول - صلى الله عليه و سلم - منحه
الله أسنى المقامات ، و له الوسيلة و هى أعلى درجة كما أن العباس -
رضي الله عنه - على علو مقامه ، لم يكن أفضل من غيره بل هناك من
كان يفضل حال التوسل كعمر نفسه و لكن تبين السنة واجب .^(١)

*الاعتراض الثالث

إن هذا الحديث ذكره العلماء فى معجزات النبي - صلى الله عليه و سلم -
- ودعائه المستجاب وما أظهره الله ببركة دعائه من الخوارق و الإبراء
من العاهات ، فإنه بدعائه - صلى الله عليه و سلم - لهذا الأعمى أعاد
عليه بصره ، و لذلك رواه المصنفون فى " دلائل النبوة " كالبيهقي و غيره
، فهذا يدل على أن السر فى شفاء الأعمى انما هو دعاء النبي - صلى
الله عليه و سلم - كما أنه لو كان السر فى شفاء الأعمى أنه توسل بجاه
النبي - صلى الله عليه و سلم - وقدره و حقه لكان المفروض أن يحصل

^(١) تعريف الأنام فى التوسل بالنبي وزيارته عليه الصلاة و السلام للإمام

ابن الحاج العبدري ص ١٧

هذا الشفاء لغيره من العميان الذى يتوسلون بجاهه - صلى الله عليه و سلم - بل ويضمنون إليه أحيانا جاه جميع الانبياء و المرسلين ، و كل الأولياء و الشهداء و الصالحين و جاه كل من له جاه عند الله من الملائكة ، و الإنس و الجن أجمعين ! ولم نعلم ولا نظن أحداً قد علم حصول مثل هذا خلال القرون الطويلة بعد وفاته الى اليوم (١).

قال ابن تيمية : هذا الحديث ذكره العلماء فى معجزات النبى - صلى الله عليه و سلم - ودعائه المستجاب ، وما أظهر الله ببركة دعائه من الخوارق و الابراء من العاهات فإنه صلى الله عليه و سلم ببركة دعائه لهذا الأعمى أعاد الله عليه بصره (٢).

** الدليل الثانى **

وهو نفس الحديث السابق لكن بزيادة أن رجلاً كانت له حاجة عند عثمان بن عفان - رضى الله عنه - ونصه : إن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان - رضى الله عنه - فى زمن خلافته ، فكان لا يلتفت ولا ينظر إليه فى حاجته ، فشكا ذلك لعثمان بن حنيف ، فقال له : انت الميضأة فتوضأ ، ثم انت المسجد فصل ثم قل : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة . يا محمد أنى أتوجه بك إلى ربك فيقضى لى حاجتى ، وتذكر حاجتك ، فانطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان - رضى الله عنه - فجاء البواب فأخذ بيده ، فأدخله على عثمان - رضى الله عنه - فجاء فأجلسه معه وقال له : اذكر حاجتك ،

(١) التوسل أنواعه و أحكامه ص ٤٣، ٤٢ ، مجموع فتاوى ابن تيمية ج١ ص ١٨٩

(٢) قاعدة جلييلة ص ١٠٢

فذكر حاجته فقضاها له ، ثم قال : مالك من حاجة فاذكرها . ثم خرج من عنده فلقى ابن حنيف فقال له : جزاك الله خيراً ما كان لينظر لحاجتي حتى كلمته لى ، فقال ابن حنيف : والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأتاه ضرير فشكا إليه ذهاب بصره (١) إلى آخر حديث الأعمى السابق .

وجه الدلالة : قال الشوكاني : وفى الحديث دليل على جواز التوسل برسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الله عز وجل مع اعتقاد أن الفاعل هو الله سبحانه وتعالى ، وأنه المعطى المانع ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن (٢) .

وقال المباركفوري : قال الشيخ عبد الغنى فى إنجاز الحاجة : ذكر شيخنا عابد السندی فى رسالته : والحديث - إشارة إلى حديث الأعمى - دليل على جواز التوسل والاستشفاع بذاته المكرم فى حياته . وأما بعد مماته فقد روى الطبرانى فى الكبير عن عثمان بن حنيف أن رجلاً كان يختلف

(١) أخرجه بهذه الزيادة الطبرانى فى المعجم الصغير ج١ ص١٨٣ ط المكتبة السلفية وقد تكلم الذهبى فى ميزان الاعتدال ج٢ ص٢٦٢ ط الحلبي فى رواية شعيب بن سعيد بما يقتضى تضعيف زيادته فى هذا الحديث ، و رواه المنذرى فى الترغيب والترهيب ج١ ص٢٧٣ ، فيفهم مما مر أن هذا الدليل ليس حديثاً مستقلاً بل أحد الزيادات على حديث الضرير السابق

(٢) تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني فى : باب صلاة الضرر والحاجة ص١٣٨ ، ط دار القلم - بيروت - لبنان

إلى عثمان بن عفان في حاجة له فذكر الحديث قال : وكتب شيخنا المذكور رسالة مستقلة فيها التفصيل من أراد فليرجع إليها .. أ هـ (١) .
 نخلص مما ساقه المباركفوري : أن رواية الترمذى - ومن وافقه - لحديث الأعمى استدلت بها بعض العلماء ومنهم عابد السندی - كما حكى تلميذه الشيخ عبد الغنى فى إنجاح الحاجة - على جواز التوسل بذات النبى - صلى الله عليه وسلم - واستدل الشيخ عابداً أيضاً برواية الطبرانى والبيهقى - أى بزيادة - أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان على جواز التوسل بالنبى - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته .

*الاعتراضات الواردة على الدليل الثانى

الاعتراض الأول : اعترض أصحاب الرأى الثانى على هذه الرواية بأنها رواية زائدة عن حديث الضرير الذى أخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم (٢) ولم يذكروا جميعاً هذه القصة .
 أما هذه القصة الواردة فى دليلكم الثانى فقد أخرجها الطبرانى فى المعجم الصغير (٣) ، المعجم الكبير (٤) ، من طريق عبد الله بن وهب عن شبيب بن سعيد المكى عن روح بن القاسم عن أبى جعفر الخطمى المدنى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف .

(١) تحفة الأحوذى ج٩ ص٩٣ ، ٩٤ .

(٢) أى الدليل الأول وهو حديث الأعمى دون قصة عثمان بن حنيف

(٣) يراجع المعجم الصغير ، الإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبرانى ص١٠٣ ، ١٠٤

(٤) المعجم الكبير ، الإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبرانى ج٢ ص٣٢ ، ط مكتبة ابن تيمية

وقد تفرد بها شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم كما قال الطبراني وشبيب هذا متكلم فيه وخاصة في رواية ابن وهب عنه - كما في هذه الرواية - ولا تكون روايته حجة إلا إذا كانت من رواية ابنه أحمد هذا عنه عن يونس خاصة فهو حجة .

قال عنه ابن عدى : .. له نسخة عن يونس بن يزيد مستقيمة ، وحدث عنه ابن وهب بمناكير ... وكان شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه ، وأرجو أن لا يتعمد ، فإذا حدث عنه ابنه أحمد بأحاديث يونس فكأنه يونس آخر (١).

فيفهم من كلام ابن عدى : أن رواية شبيب لا تكون حجة إلا بشرطين :

١. أن يكون من رواية ابن أحمد عنه .

٢. أن يكون من رواية شبيب عن يونس .

ومن هنا يظهر أن هذه الزيادة فيها عدة علة : انفراد شبيب بها عن من هو أكبر وأحفظ منه وإعراض أهل السنن عنها ، واضطراب لفظها ، وأن راويها عرف له - عن روح هذا - أحاديث منكرة ، ومثل هذا يقتضى حصول الريب والشك في كونها ثابتة فلا حجة فيها إذ العبرة بما رواه الصحابي لا بما فهمه (٢) .

وأجاب أصحاب الرأي الأول بقولهم :

١ - نعم أن الطبراني أفاد أن هذه الرواية تفرد بها شبيب بن سعيد عن روح بن القاسم لكنه أفاد أيضاً أنه ثقّه وأن الحديث صحيح حيث قال ما

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ، الإمام أبو أحمد بن عدى الجرجاني ج٤

ص١٣٤٧ ، ١٣٤٨ ، طدار الكتب العلمية - بيروت

(٢) قاعدة جلييلة ص١٠٩

نصه : " لم يروها عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة ، وهو الذى يحدث عنه أحمد بن شبيب عن أبيه عن يونس بن يزيد الأيلي وقد روى هذا الحديث شعبه عن أبي جعفر الخطمي - واسمه عمير بن يزيد- وهو ثقة تفرد به عثمان بن عمر بن فارس عن شعبه والحديث صحيح (١) . أى أن الطبراني بعد ذكر طرقه قال : والحديث صحيح (٢) .

وقد أقره الحافظ نور الدين الهيثمي فى مجمع الزوائد (٣) ولم ينكر أحد من الصحابة على عثمان بن حنيف تعليمه التوسل فيكون هذا إقراراً منهم على مشروعيته .

٢ - أنتم تقولون أن رواية شبيب بن سعيد لا تكون حجة إلا إذا كانت من رواية ابنه أحمد فيجاب عن هذا : بأن هذا الحديث له رواية أخرى عن ابنه أحمد وإسنادها صحيح لا غبار عليها.

وقد رواها البيهقي فى دلائل النبوة (٤) : من طريق يعقوب بن سفيان . حدثنا أحمد بن شبيب بن شبيب ، ثنا أبي ، عن روح بن القاسم ، عن أبي جعفر الخطمي ، عن أبي أمامه بن سهل بن حنيف ، عن عمه عثمان بن حنيف : أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان -رضى الله عنه -.. فذكر القصة بتمامها :

(١) المعجم الكبير ج٢ ص٣٢

(٢) تحفة الأحوذى ج٩ ص٩٣

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، الإمام أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ج٢ ص٢٧٨ ، ط القدسي

(٤) دلائل النبوة ، الإمام أحمد بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر البيهقي ج٦ ص١٦٦ - ١٦٨ ، ط دار الكتب

- يعقوب بن سفيان هو الفسوى (١) الحافظ الإمام الثقة والقصة صحيحة جداً وقد نص على تصحيحها أيضاً الحافظ المنذرى فى الترغيب (٢) والحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣) ، أحمد بن شبيب من رجال البخارى (٤) روى عنه فى الصحيح (٥) وفى الأدب المفرد * وثقه أبو خاتم الرازى (٦) وكتب عنه هو و أبو زرعة .
* وقال ابن عدى : وثقه أهل البصرة و كتب عنه على بن المدينى (٧) .
* و أبوه شبيب بن سعيد التميمى الحبطى البصرى ابو سعيد (٨) من رجال البخارى أيضا روى عنه فى الصحيح (٩) والادب المفرد .

(١) تذكرة الحفاظ ، الإمام محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله ج٢ ص٥٨٢ ، ط دار الكتب العلمية ، الجرح والتعديل ج٩ ص٢٠٨
(٢) الترغيب والترهيب ، الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري زكي الدين ج١ ص٤٧٤ - ٤٧٦ ، ط مكتبة المعارف
(٣) مجمع الزوائد ج٢ ص٢٧٩
(٤) الجمع بين رجال الصحيحين ، الإمام محمد بن طاهر ج١ ص١٠ ، ط دار الكتب العلمية ، رجال صحيح البخارى ج١ ص٣٣
(٥) روى عنه البخارى فى أول مناقب عثمان ، وفى الاستقراض مفرداً وفى غير موضع مقروناً اسناده باسناد غيره الجمع بين رجال الصحيحين ج١ ص١٠ ، رجال صحيح البخارى ج١ ص٣٣
(٦) الجرح والتعديل ج٢ ص٥٤ - ٥٥
(٧) الكامل فى الضعفاء ج٤ ص١٣٤٦
(٨) رجال صحيح البخارى ج١ ص٣٤٩ ، تهذيب التهذيب ج٤ ص ٣٠٦
(٩) روى عن ابنه فى الاستقراض ومناقب عثمان مفرداً وفى غير موضع مقروناً رجال صحيح البخارى ج١ ص٣٤٩

وثقة ابو زراعة ، ابو حاتم ، (١) النسائي (٢) ، الذهبي (٣) ،
الدار قطني (٤) ، الطبراني فى الاوسط .

*قال ابو حاتم : كان عنده كتب يونس بن يزيد ، وهو صالح الحديث لا
بأس به (٥)

*قال ابن عدى : ولشبيب نسخة الزهري عنده عن يونس ، عن الزهري
أحاديث مستقيمة (٦)

*وقال الشيخ الغمارى - بعد ما أثبت صحة الحديث وتدقيق شبيب - :
هذا ما يتعلق بتوثيق شبيب : وليس فيه اشتراط صحة روايته بأن تكون
عن يونس بن يزيد ، بل صرح ابن المديني بأن كتابه صحيح و ابن عدى
إنما تكلم على نسخة الزهري عند شبيب فقط ولم يقصد جميع رواياته فما
ادعاه الالبانى تدليس و يؤكد ذلك أن حديث الضرير صححه الحفاظ ولم
يروه شبيب عن يونس ، عن الزهري و انما رواه عن روح بن القاسم .
ورد أيضا على اعتراض الالبانى بقوله : دعواه - أى الالبانى - ضعف
القصة بالاختلاف فيها حيث لم يذكرها بعض الرواة عن ابن السني و
الحاكم ليس صحيحا لأن من المعلوم عند أهل العلم أن بعض الرواه يروى

(١) الجرح و التعديل ج٤ ص ٣٥٩

(٢) تهذيب التهذيب ، الإمام أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن
حجر العسقلاني ج٤ ص ٣٠٦ ، ط أولى ١٣٢٦هـ

(٣) تهذيب التهذيب ج٤ ص ٣٠٦

(٤) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٢٢٤

(٥) الجرح و التعديل ج٤ ص ٣٥٩

(٦) الكامل فى الضعفاء ج٤ ص ١٣٤٦، ١٢٥٦

الحديث وما يتصل به كاملاً ، وبعضهم يختصر منه بحسب الحاجة ، و البخاري يفعل هذا أيضا فكثيرا ما يذكر الحديث مختصرا ويوجد عند غيره تاما . (١)

الاعتراض الثاني :- إن هذه الزيادة لو كانت ثابتة لم تكن فيها حجة و إنما غايتها أن يكون عثمان بن حنيف ظن أن الدعاء يدعى ببعضه دون بعض ، فإنه لم يأمره بالدعاء المشروع بل ببعضه ، وظن أن هذا مشروع بعد موته - صلى الله عليه وسلم - ولفظ الحديث يناقض ذلك - فالعبرة بما رواه الصحابي لا بما فهمه إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على فهمه بل على خلافه (٢) .

* و أجيب عن هذا الاعتراض بالآتي :-

إن عثمان بن حنيف علم الرجل الذي له حاجة عند عثمان بن عفان - رضى الله عنه - دعاء التوسل الذي علمه - النبي - صلى الله عليه وسلم - للأعمى وشفاه الله به فهل أنتم أعلم و أفقه من ابن حنيف هل أنتم أفقه من أبي أيوب وبلال بن الحارث الذي نادى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - استسق لأمتك فى خلافة عمر فسقوا هل أنتم أعلم من الصحابة الذين قال فيهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم " أصحابى كالنجوم فبايهم افتديتم اهتديتم" (٣) .

(١) مصباح الزجاجة فى فوائد قضاء الحاجة للشيخ عبد الله الغمارى المغربى ص ٥١٠

(٢) قاعدة جليلة ص ١٠٨، ١٠٩

(٣) رواه البيهقى و أسنده الديلمى عن بن عباس بلفظ " أصحابى بمنزلة النجوم فى السماء" ج١ ص ١٣٢ ، ضعفه الامام أحمد بن حنبل وكذلك

فقد روى ابن أبي شبيبة و البيهقي باسناد صحيح كنص ابن حجر (١) عن مالك الدار وكان خازن عمر - رضى الله عنه - أن الناس أصابهم قحط في خلافة عمر - رضى الله عنه - فجاء بلال بن الحارث - رضى الله عنه - وكان من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى القبر الشريف وقال : يا رسول الله استسق الله لأمتك فإنهم قد هلكوا فأتاه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى المنام وأخبره أنهم يسقوه فكان كذلك ولم ينكر صنيع بلال - رضى الله عنه - أحد من الصحابة (٢) .

ومالك هو خازن عمر ولا يتخذ عمر خازن إلا إذا كان أميناً صادقاً .

وليس المراد :- الاستدلال بالرويا إنما المراد الاستدلال بالفعل فكيف فعل هذا الصحابي هذا الفعل امام الصحابة و أخبر سيدنا عمر ولم ينكروا عليه ويصفوه بالشرك ، فحاشى للصحابة من الاقرار على الشرك حاشاهم ! وهم أعلى الناس بما يؤدي للشرك (٣) .

- و سنعرض فى أدلتنا من الأثر آثار أخرى عن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - تدل بجلاء على جواز التوسل بذاته وجاهه صلوات الله

الامام ابن عبد البر ، وقال الشيخ الالبانى لا يصح سلسلة الاحاديث الضعيفة ج١ ص ١٤٤ ، جامع العلم لابن عبد البر ج٢ ص ٩١ .

وضعه ابن حزم فى الأحكام ج٦ ص ٨٢

(١) الفتح ج٢ ص ٥٧٤ ، مصنف ابن أبي شبيبة ج٦ ص ٣٥٦ وقال

الحافظ ابن حجر رواه شبيبة باسناد صحيح ، الاستيعاب لابن عبد البر ج٢ ص ١١٤٩ ، رواه البيهقي فى دلائل النبوة ج٧ ص ٤٧

(٢) تعريف الاتام ص ٢٣، ٢٤

(٣) بهجة الناظر ص ٧، ٨

وسلامه عليه و هي آثار صحيحة منها ما رواها البخارى فى صحيحه ما لايداع أدنى شك فى أن ما فهمه عثمان بن حنيف كان فهماً صحيحاً .

رد أصحاب الرأى الثانى عن هذا الأثر بقولهم : نحن لا نسلم بهذه القصة لأن مالك الدار غير معروف العدالة و الضبط وهذان شرطان اساسيان فى كل سند صحيح وقد أورده ابن أبى حاتم (١) ولم يذكر راوياً عنه غير أبى صالح هذا ففيه اشعار بأنه مجهول ، و لا ينافى ذلك قول الحافظ السابق (... باسناد صحيح من رواية أبى صالح السمان) لأننا نقول إنه : ليس نصاً فى تصحيح جميع السند بل إلى أبى صالح فقط و لقال رأساً : عن مالك الدار ... واسناده صحيح) ، ولكنه تعدد ذلك ليلفت النظر إلى انه ها هنا شيئاً ينبغى النظر اليه و العلماء إنما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنهم قد لا يحضروهم ترجمة بعض الرواة فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السند كله لما فيه من إبهام صحته لاسيما عند الاستدلال به ، فكأن الحافظ يشير إلى تفرد أبى صالح السمان عن مالك الدار و هو يحيل بذلك الى وجوب التثبيت من حال مالك هذا أو يشير الى جهالته. (٢)

من ناحية أخرى : إن هذا الاثر ليس فيه التوسل بالنبى - صلى الله عليه و سلم- بل فيه طلب الدعاء منه بأن يستسقى الله تعالى أمته وهذه مسأله أخرى لا تشملها الاحاديث المتقدمة ولم يقل بجوازها أحد من علماء السلف الصالح - رضى الله تعالى عنهم - (٣) .

** الدليل الثالث **

(١) الجرج و التعديل ج٤ ص ٢١٢

(٢) التوسل أنواعه و أحكامه ص٧٠

(٣) المرجع السابق ص٧٢

حديث دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي بن أبي طالب - رضى الله تعالى عنه - وكانت ربت النبي - صلى الله عليه وسلم - فجلس عند رأسها وقال " اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين" (١) .

وجه الدلالة : قوله صلى الله عليه وسلم : " بحق نبيك " يدل بجلاء على جواز التوسل بحق النبي - صلى الله عليه وسلم - .

واعترض على هذا الدليل بالآتي : إن هذا الحديث من طريق الطبراني رواه أبو نعيم (٢) وإسناده عندهما ضعيف ، لأن روح بن صلاح الذي فى إسناده قد تفرد به كما قال أبو نعيم نفسه ، وروح ضعفه ابن عدى ، وقال ابن يونس رويت عنه مناكير وقال الدارقطنى : ضعيف فى الحديث . وقد ذهب البعض إلى تقوية هذا الحديث لتوثيق ابن حبان والحاكم لروح هذا ، ولكن ذلك لا ينفعهم ، لما عرفا به من التساهل فى التوثيق ، فقولهما عند التعارض لا يقام له وزن حتى لو كان الجرح مبهماً ، فكيف مع بيانه كما هى الحال هنا .

وأما دعوى أنه على فرض تضعيفه فإن ضعفه خفيف فلا يمنع جواز العمل لأنه من باب ما جوزه المحدثون والفقهاء من العمل بالضعيف الذى ليس ضعفه بشديد فى الترغيب والترهيب .

١ أخرجه الطبرانى فى الكبير ج٢٤ ص٣٥١ والأوسط ج١ ص٦٨ ، وجاء فى مجمع الزوائد للهيثمى ج٩ ص٢٥٧ ط المقدسى : فيه روح بن صلاح وثقه ابن حبان والحاكم وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح (٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، الإمام أحمد بن عبد الله الأصفهاني أبو نعيم ج٣ ص١٢١

نقول : إن هذه الدعوى مردودة لأن هذا الحديث ليس فيه شئ من الترغيب ولا هو يبين فضل عمل ثابت في الشرع إنما هو ينقل أمراً دائراً بين أن يكون جائزاً أو غير جائز (١)

وأجيب عن هذا الاعتراض : إن هذا الحديث يصح الاحتجاج به : أما عما ورد من تضعيف روح بن الصلاح فلم يوثقه فقط ابن حبان والحاكم لكن ابن حجر الهيثمي قال في هذا الحديث إسناده جيد . وحتى وإن ورد في سنده ضعف خفيف فإنه يعضد ويقوى بباقي الأدلة .

****ثالثاً : أدلة أصحاب الرأي الأول من الأثر****

أ - حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه قال : سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب :

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل (٢) .

وقال عمر بن حمزة حدثنا سالم عن أبيه ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - يستسقي فما نزل حتي يجيش

(١) التوسل أنواعه وأحكامه ص ٥٩

(٢) هذا بيت من قصيدة قالها أبو طالب ذكرها ابن اسحاق في السيرة بطولها وهي أكثر من ثمانين بيتاً قالها لما تمالأت قريش على النبي - صلى الله عليه وسلم - ونفروا عنه من يريد الإسلام .

ثمال : بكسر المثناة وتخفيف الميم وهو : العماد والملجأ والمطعم والمغيث والمعين ، وعصمة للأرامل : أى يمنعهم مما يضرهم والأرامل جمع أرملة وهي الفقيرة التي لا زوج لها فتح الباري / ج ٢ ص ٥٧٤ .

(^١) كل ميزاب (^٢) وبيض يستسقي الغمام بوجهة ثمال التيامي عصمة للأرامل وهو قول أبي طالب (^٣) .

وجه الدلالة : ابن عمر - رضي الله عنهما - تذكر هذا البيت الذي يدل بجلاء على جواز التوسل بوجهه صلوات الله وسلامه عليه وتمثل به جهاراً ولم ينكر عليه أحد ولم يثبت أيضاً اعتراض النبي - صلي الله وسلم - على قوله : يستسقي الغمام بوجهه .

وأورد ابن حجر اعتراضاً وأجاب عليه بقوله : قال السهيلي فإن قيل كيف أبو طالب يتسقى الغمام بوجهه ولم يره قط استسقى انما كان ذلك بعد الهجرة وأجاب بما حاصله : أن أبا طالب أشار إلي ما وقع في زمن عبد المطلب حيث استسقى لقريش والنبي - صلي الله عليه وسلم - معه غلام أ هـ ويحتمل أن يكون أبو طالب مدحه بذلك لما رأى من مخايل ذلك فيه ولم يشاهد وقوعه (^٤) .

قال العيني : - تأكيداً لما قاله السهيلي - معنى قول أبي طالب هذا في الحقيقة توسل إلى الله عز وجل بنبيه لأنه حضر استسقاء عبد المطلب

(^١) يجيش : بفتح أوله وكسر الجيم وآخره معجمة يقال : جاش الوادي : إذا زخر بالماء وجاشت القدر إذا غلت وهو كناية عن كثرة المطر : فتح الباري ج ٢ ص ٥٧ .

(^٢) الميزاب : يكسر الميم و بالزاي معروف وهو ما يسيل من الماء من موضع عال . المرجع السابق

(^٣) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الاستسقاء باب : سؤال الناس الامام الاستسقاء إذا قحطوا

(^٤) فتح الباري ج ٢ ص ٥٧٥

والنبي - صلى الله عليه وسلم - فيكون استسقاء الناس الغمام في ذلك الوقت ببركة وجهه الكريم وإن لم يكن في القول أحد سألته (١).
 كما يدل الأثر أيضاً : على جواز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - لأن الوجه الشريف جزء من جسد النبي - صلى الله عليه وسلم -
 - بدليل تفسير قوله تعالى [ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام] (٢)
 بالذات (٣) .

والجدير بالذكر : أن أصحاب الرأي الأول بعد ذكرهم أدلتهم من الأحاديث والآثار قالوا : جميع ما أوردناه من الأحاديث والآثار الصحيحة الصريحة في التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته هي في الحقيقة شارحة لقوله تعالى : [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً] (٤) فالآية عامة في حياته - قبل مماته وبعد مماته - ومازال عمل العلماء على ذلك وقد ذكر العلماء المفسرون لهذه الآية حكاية العتبي المشهورة - التي ذكرت سابقاً - في التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته على سبيل الإقرار والارتضاء (٥) .
 ومن هؤلاء العلماء المفسرين القرطبي (٦) .

(١) عمدة القاري عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، الإمام أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر العيني ج ٦ ص ١٠ ، ط بيروت
 (٢) سورة "الرحمن آية " ٢٧ "
 (٣) تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٣-٤
 (٤) سورة النساء آية " ٦٤ "
 (٥) بهجة الناظر ص ٧٠
 (٦) الجامع لأحكام القرآن ج ١١ ص ٢٣٧

****رابعاً : دليل أصحاب الرأى الأول من المعقول****

استدلوا بقولهم : إن تحريم التوسل لا أساس له من الصحة ، ويخالف الشرع والدين لأن من أنكر التوسل بذات النبي - صلي الله عليه وسلم - ومعه الأنبياء والصالحين فقد أنكر التوسل بالأعمال الصالحة ولا خلاف على جوازه . فما التوسل بالأنبياء والصالحين إلا توسل بأعمالهم التي كانت سبباً فى قربتهم لله الواحد الأحد فمن توسل بالنبي - صلي الله عليه وسلم - وسأل الله بجاه نبيه ويحبه له فقد نبع هذا من حبه وإيمانه بنبيه ولعلمه أن الله يحب نبيه وإيماناً أن نبيه هو من علم الأمة التوحيد وكان الوسطة بين الله وعبده فى تعليمهم هذا الدين ونقل شرائعه .

وأجاب أصحاب الرأى الثانى على هذا الدليل من وجهين :

الوجه الأول : إن هذا قياس ، والقياس فى العبادات باطل وما مثل من يقول هذا القول إلا كمثل من يقول : إذا جاز توسل المتوسل بعمله الصالح - وهو بلا شك دون عمل الولى والنبي - جاز أن يتوسل بعمل النبي والولى ، وهذا وما لزم منه باطل فهو باطل .

الوجه الثانى : إن هذه مغالطة مكشوفة ، لأننا لم نقل - كما لم يقل أحد من السلف قبلنا - أنه يجوز للمسلم أن يتوسل بعمل غيره الصالح ، وإنما التوسل المشار إليه إنما هو التوسل بعمل المتوسل الصالح نفسه ، فإذا تبين قلبنا عليكم كلامكم السابق فقلنا : إذا كان لا يجوز التوسل بالعمل الصالح الذى صدر من غير الداعى فأولى ثم أولى ألا يجوز التوسل بذاته وهذا بين لا يخفى^(١) .

****أدلة أصحاب الرأى الثانى القائلين بالمنع****

(١) التوسل أنواعه وأحكامه ص ٨١ ، ٨٢

استدلوا بالمنقول من القرآن الكريم والسنة وبالمعقول :

*أولاً : القرآن الكريم :

أ- قوله تعالى: [ألا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار] (١).

وجه الدلالة :

١ - دلت الآية الكريمة على أن التوسل بذات وشخص المتوسل به إلى الله تعالى عمل غير شرعى فالتوسل بالعبد الصالح من غير متابعة له فى الأعمال الصالحة لا يجوز أن يكون وسيلة فهذا التزلف بذوات الأشخاص رده الله سبحانه وتعالى ولم يقبله وأنه تعالى قد عاب عليهم فى هذه الآية أمرين اثنين : عاب عليهم عبادة الأولياء من دونه وعاب عليهم محاولتهم القربى والزلفى إليه تعالى بالأشخاص والعباد المخلوقين فكلا الأمر فى الآية عيب وذم وكلاهما باطل وكذب وضلال وقال تعالى : [وما أموالكم ولا أولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً فأولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات آمنون] (٢) . أى إن الذين يقربون عند الله درجات ومنازل عظيمة والذين تضاعف لهم حسناتهم إنما تضاعف بأعمالهم لا بالجاهات ولا بالواسطات (٣) .

فهذا النوع من التوسل فيه شبه بتوسل المشركين بألهتهم وقد ذمه الله تعالى ونهانا سبحانه وتعالى عن التوجه إلى ذات من الذوات إلا إلى الله

(١) سورة الزمر آية "٣"

(٢) سورة سبأ آية "٣٧"

(٣) التوصل إلى حقيقة التوسل ص ١٢٣ ، ١٢٤

- عز وجل - وأمرنا بالإخلاص لله - سبحانه - في دعائنا وتوجهنا ، واعتقادنا ، وأعمالنا ، وأقوالنا ، كما هو واضح من الآيتين السابقتين (١)

ب - قوله تعالى : [ويعبدون من دون الله ما لا يملك لهم رزقاً من السموات والأرض شيئاً ولا يستطيعون * فلا تضربوا لله الأمثال إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون] (٢) .

وجه الدلالة : يقول الله تعالى اخباراً عن المشركين الذين عبدوا معه غيره مع انه المنعم المتفضل الخالق الرازق وحده لا شريك له (٣) . فالمخلوق محتاج إلى الخالق ، والله الخالق وحده وهو الغنى الذى لا يحتاج إلى واسطة . فالمخلوق مهما كانت منزلته سواء كان ملكاً أو رسولاً فلا يجوز أن نقيس الله عز وجل عليه .

ج - قوله تعالى : [ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك فإن فعلت فإنك إذاً من الظالمين * وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله يصيب به من يشاء من عباده وهو الغفور الرحيم] (٤) .

د - قوله تعالى : [إنما تعبدون من دون الله آوثاناً وتخلقون إنفا إن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقاً فابتغوا من عند الله الرزق واعبدوه واشكروا له إليه ترجعون] (٥) .

(١) دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٠

(٢) سورة النحل آية " ٧٣ ، ٧٤ "

(٣) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٢٧٥

(٤) سورة يونس آية ١٠٦ ، ١٠٧

(٥) سورة العنكبوت آية " ١٧ "

هـ - قوله تعالى : [ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون . وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين] (١) .

و - قوله تعالى : [إن الذين تدعون من دون الله عباداً أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين] (٢) .

إلى غير ذلك من الأدلة التي مفادها : إن الله تعالى هو الضار النافع الرزاق له الأمر كله ولا أحد من مخلوقاته يملك الضر أو النفع أو الرزق ، وعليه فلا يجوز التوسل بأحد من خلقه مهما بلغ قدره وليس هذا نقيصة في النبي وإنما لعدم قدرتهم على نفع أحد أو ضرر أحد وهو لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً فكيف يملك لغيره ؟

وأجاب أصحاب الرأي الأول على هذه الأدلة بالآتي :

قال الشوكاني : تعليقاً على هذه الآيات - وما شابهها : إن ما يورده المانعون - أي أصحاب الرأي الثاني - من التوسل بالأنبياء والصالحين من نحو قوله تعالى : [ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى] ونحو قوله تعالى : [فلا تدعو مع الله أحدا] ونحو قوله تعالى : [له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ] ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو أجبنى عنه فإن قولهم :

[وما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى] مصرح بأنهم عبدوهم لذلك ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يعبده ، بل علم أن له مزية عند الله بحمله العلم

(١) سورة الاحقاف ص ٥ ، ٦

(٢) سورة الزمر آية "١٨"

فتوسل به لذلك ، وكذلك قوله تعالى : [فلا تدعو مع الله أحداً] فإنه نهى عن أن يدعى مع الله غيره كأن يقول : بالله وبفلان والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ، وإنما وقع منه التوسل عليه بعمل صالح عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح أعمالهم . وكذلك قوله : [والذين يدعون من دونه ...] الآية فإن هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ولم يدعوا ربهم الذى يستجيب لهم ، والمتوسل بالعالم مثلاً لم يدع إلا الله ولم يدع غيره دونه ، ولا دعا غيره معه . وإذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما يورده المانعون للتوسل من الأدلة الخارجة عن محل النزاع خروجاً زائداً (١) .

نخلص من كلام الشوكانى : إن هذه الآيات - وما فى معناها - ليست فى محل الاستدلال لأن هذه الآيات نزلت فى المشركين (٢) ومحل النزاع فى مشروعية التوسل بذات النبى - صلى الله عليه وسلم - وعدمها ولا يقال : إن العبرة فى الآيات الكريمة هى عموم اللفظ لا خصوص السبب لأن الآيات لا تشمل المسلمين لاختلاف حالهم عن حال الكفار تماماً فشتان بين الاثنين وكثير من الآيات الكريمة أوضحت هذا الاختلاف الكبير ومنها:

(١) الدر النضيد فى اخلاص كلمة التوحيد ص٨

(٢) ويظهر ذلك بجلاء فى كثير من التفاسير منها : الجامع لأحكام القرآن ج٧- ص٣٩٨ ، تفسير ابن كثير ج٢- ص٢٧٥

١ - قوله تعالى : [واتخذوا من دون الله آلهة ليكونوا لهم عزاً] (١) .
وهذا بالطبع لا ينطبق على ، المتوسل بذات النبي - صلي الله عليه وسلم

٢ - قوله تعالى : [وما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى] فالكفار
عبدوا هذه الأصنام بالفعل وأنبيائهم وصالحهم بخلاف المتوسلون بذات
النبي - صلي الله عليه وسلم - فإنهم بالطبع لم يعبدوا غير الله تعالى
فدعاء المشركين دعاء الوهية وتعبد ودعاء المسلمين دعاء توسل
واستشفاع لاعتقادهم الجازم أن الأنبياء ما هم إلا وسيلة إلى الله تعالى
وإلا إذا اعتقدوا أن الأنبياء تملك الضرر والنفع فهو شرك بلا خلاف .
ويؤكد ما ذهب إليه الشوكاني : ما ذهب إليه المفسرون في معرض
تفسيرهم لهذه الآيات وما شابهها ومن ذلك :

١ - ما ذهب إليه البغوي : فقد قال في تفسير قوله تعالى : [ويعبدون
من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم] (٢) ، قوله تعالى : [أفريتم اللات
والعزى * ومناة الثالثة الأخرى * الكم الذكر وله الأنثى * تلك إذا قسمة
ضيضى * إن هي إلا أسماء سميتوها أنتم وآبائكم ما أنزل الله بها من
سلطان] (٣) . ، وقوله تعالى : [وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه بل له ما
في السماوات والأرض كل له قانتون] (٤).

(١) سورة مريم آية "٨١"

(٢) سورة يونس آية "١"

(٣) سورة النجم آية "٩: ٢٣"

(٤) سورة البقرة آية "١١٦"

قال : كلامهم صريح بنسبة الضرر والنفع إلى أصنامهم استقلالاً التي عبدوها من دون الله فإن جميع هذه الآيات تدل وبصراحة على أن شرك المشركين كان فى دعاء الآلهة التي عبدوها من دون الله (١) .

وقال القرطبي : فى قوله تعالى : [والذين اتخذوا من دونه أولياء] (٢) يعنى الأصنام والخبر مخذوف أى قالوا : [ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى] قال قتادة : كانوا إذا قيل لهم من ربكم وخالقكم ؟ ومن خلق السماوات والأرض وأنزل من السماء ماء ؟ قالوا: الله فيقال لهم وما معنى عبادتكم الأصنام ؟ قالوا ليقربونا إلى الله زلفى ويشفعوا لنا عنده . قال الكلبي : جواب هذا فى الأحقاف : [فلولا نصرهم الذين اتخذوا من دون الله قرباناً آلهة] (٣)؛ (٤)

وقال الشوكانى : وجمله [ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى] فى محل نصب على الحال بتقدير القول ، والاستثناء مفرغ من أعم العلل ، والمعنى : والذين لم يخلصوا العبادة لله بل شابوها بعبادة غيره قائلين : ما نعبدهم لشيء من الأشياء إلا ليقربونا إلى الله تقريباً ، والضمير فى نعبدهم راجع إلى الأشياء التي كانوا يعبدونها من الملائكة ، وعيسى ، والأصنام وهم المرادون : بالأولياء (٥) .

(١) معالم التنزيل فى تفسير القرآن (تفسير البغوى) ، الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي ج٤ ص٦٩ ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت

(٢) سورة الزمر من الآية "٣"

(٣) سورة الاحقاف من الآية "٢٨"

(٤) الجامع لأحكام القرآن ج٤ ص

(٥) فتح القدير ج٤ ص

إلى غير ذلك من كتب التفسير : فالجميع يقر أن الوسطة المنهى عنها هي الوسطة الشركية لا مطلق التوسل .

*ثانياً : الأدلة من السنة

١ - عن النعمان بن بشير عن النبي - صلي الله عليه وسلم - أنه قال :
" الدعاء هو العبادة " (١) .

وجه الدلالة علمنا إمام الموحدين بمقتضى هذا الحديث الشريف : أن الدعاء يجب أن يصرف إلى الله تعالى وصرف الدعاء إلى غير الله عز وجل هو صرف العبادة لغير الله عز وجل . وقد قال تعالى : [وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى لعلمهم يرشدون] (٢) .

فأنتم بتوجهكم إلى ذات النبي - صلي الله عليه وسلم أو غيره قد خالفتم نص الحديث الشريف لأنكم صرفتم الدعاء لغير الله تعالى .

وأجيب عن هذا الدليل بالآتى : إن التوسل لا يسمى عبادة قطعاً ولا يقال فيه عبادة بل هو وسيلة إلى العبادة ومعلوم بدهاه أن وسيلة الشئ غيره بالضرورة، ويظهر مدى الاختلاف بين الوسيلة والعبادة من خلال تعريف التوسل والوسيلة والعبادة . فليس كل دعاء عبادة فهو كما يكون بمعنى

^١ أخرجه الترمذى فى سننه " بلفظ الدعاء مخ العبادة " / كتاب : الدعوات / باب منه ، أخرجه أبو داود فى سننه / كتاب : الصلوات / أبواب : فضائل القرآن / باب : الدعاء ، ورواه ابن حبان فى صحيحه والحاكم فى مستدركه كتاب : الدعاء وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

^٢ (سورة البقرة آية " ١٨٦ ")

العبادة ، كما فى قوله تعالى : [ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك]^(١) .

يأتى أيضاً بمعان أخرى فيأتى مثلاً بمعنى السؤال كقوله تعالى [وادعوا شهدائكم]^(٢) .

وعليه : فيكون المقصود بالدعاء هو دعاء الله تعالى لا مطلق الدعاء أى أن سؤال الله تعالى هو أعظم العبادة فإذا كان الطلب من الله سمي سؤالاً ودعاء ولا يقال للطلب من غير الله تعالى دعاء وبناءً على ذلك : فالأحرى ألا يقال لذلك الطلب دعاء بمعنى العبادة لأنه لا يجوز أن يطلق على الطلب من غير الله تعالى دعاء^(٤) .

٢ - قوله - صلى الله عليه وسلم لابن عباس - رضى الله عنهما - [إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله]^(٥) .

وجه الدلالة : الحديث واضح الدلالة على أن الاستعانة لا تكون إلا من الله تعالى والسؤال لا يكون إلا لله تعالى .

قال الشيخ محمد علوى المالكى عن هذا الحديث : هذا الحديث يخطئ كثير من الناس فى فهمه إذ يستدل به على أنه لا سؤال ولا استعانة

^(١) سورة يونس من الآية "١٠٦"

^(٢) سورة البقرة من الآية "٢٣"

^(٣) لسان العرب ، تاج العروس

^(٤) أقوال علماء السنة فى جواز التوسل بالأنبياء والصالحين داخل القبور لابن عقيل الحضرمى - منتدى أهل السنة والجماعة

^(٥) جزء من حديث أخرجه الترمذى فى سننه / كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باب : منه ، قال : هذا حديث حسن صحيح

مطلقاً من أى وجه وبأى طريق إلا بالله وبجعل السؤال والاستعانة بغير الله من الشرك المخرج عن الملة وهو بهذا ينفى الأخذ بالأسباب والاستعانة بها ويهدم كثيراً من النصوص الواردة فى هذا الباب . والحق أن هذا الحديث المقصود به النهى عن الغفلة عن أن ما كان من الخير على يد الأسباب فهو من الله تعالى والأمر بالانتباه إلى أن ما كان من نعمة على يد المخلوق فهو من الله وبالله وعليه : فالمقصود من الحديث الشريف أنه إذا أردنا الاستعانة بأحد المخلوقات - وهذا شئ ضرورى فى الحياة - فلنجعل كل اعتمادنا على الله تعالى ولا تحجبنا الأسباب عن رؤية المسبب وهو الله تعالى وهذا ما فسره النبى - صلى الله عليه وسلم - فى باقى الحديث عقب هذه الجملة : " واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشئ لم ينفعوك إلا بشئ قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشئ لم يضروك إلا بشئ قد كتبه الله عليك" (١) .

فأثبت النبى - صلى الله عليه وسلم - النفع والضرر للعباد لكن بما كتبه الله وما هم إلا مجرد أسباب والمسبب هو الله تعالى فالنفع والضرر منسوبان إلى الخلق على سبيل التسبب والتكسب لا على سبيل الخلق والإيجاد منسبتها إلى الخلق هى من تعبيرات المجاز لا الحقيقة .

(١) جزء من حديث أخرجه الترمذى فى سننه / كتاب : صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باب : منه وقال : هذا حديث حسن صحيح

والحديث ليس فيه أصلاً : لا تسأل غير الله ولا تستعن بغير الله وإنما هو كقوله - صلى الله عليه وسلم : " لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي " (١)

فهل فى هذا الحديث أن مصاحبة غير المسلم حرام؟! وهل يفهم منه أن إطعام غير التقي حرام؟! وقد رخص الله فى كتابه بإطعام الأسير الكافر بل مدح ذلك بقوله :

[ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً] (٢) .

ويشمل هذا الرد جميع الأحاديث التى بنفس هذا المعنى .

*ثالثاً : الأدلة من المعقول

استدلوا بقولهم :

١ - إن التوسل إلى الله تعالى بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - أو حقه أو حرمة وما أشبهه - أو بجاه فلان أو حقه - عمل غير مشروع ولم يبلغه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا أمر به ومما يؤكد بطلانه أنه لم يعمل به الصحابة ومن أتى بعدهم من أهل القرون المفضلة الذين هم أعلم هذه الأمة بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - وأشدهم حرصاً على الالتزام بهما فلو كان موجوداً لعملوا به أياضل عنه

(١) أخرجه ابو داود فى سننه / كتاب : الأدب / باب : من يؤمر أن يجالس ، أخرجه الترمذى فى سننه / كتاب : الزهد عن رسول الله / باب : ما جاء فى صحبه المؤمن . قال أبو عيسى : هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه ، أخرجه الحاكم فى المستدرک وصححه وقره الذهبى ج٤ ص١٢٨

(٢) سورة الإنسان آية " ٨ "

الصحابة ويهتدى إليه هؤلاء المتأخرون ؟ (١) وما توسل الصحابة إلى العباس ليدعو لهم ولم يتوسلوا بذات أو بجاه النبي - صلي الله عليه وسلم - لأكبر دليل على ما ذهبنا إليه .

ويجاب عن قولهم : إن هذا رأى لم يذهب إليه أحد من المتأخرين بأن هذا قول مردود فكثير من العلماء المتأخرين أجازوا التوسل بجاه وذات النبي - صلي الله عليه وسلم - وهذا واضح بجلاء فى كثير من أمهات كتب الفقه والحديث والتفسير على نحو ما ذكرت آنفاً .

٢ - ثم أوردوا سؤالاً وقالوا : إن هذا الذى تسألون الله بجاهه وحرمة عنده كيف يكون له هذا الجاه والحرمة وتلك المنزلة الطيبة عنده سبحانه وتعالى ؟

وأجابوا بقولهم : أليس هذا من طاعته لربه وتنفيذه لأوامره وتركه لنواهيه وفعله الخيات فإذا كان الأمر كذلك فهل لكم من أعماله تلك أى سهم أو نصيب فستقولون لا إن عمله له وليس لأحد أى نصيب منه وسعيه له ، فإذا كان الأمر كذلك فكيف إذاً تتوسلون إلى الله بجاه لا تملكونه وحرمة ليس لكم فيها أية علاقة وليس لكم منها مثقال ذرة ؟ والله سبحانه وتعالى قرر فى كتابه العزيز : [وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى] (٢).

(١) انظر: قاعدة جليلة ص ١٩ ، ٢٠ ، ٥٠ ، ١٠٥ ، ١٣١ ، التوسل للألبانى ص ٣٢ ، ٤٦ ، ٤٧ ، روح المعانى ج٦ ص ١٢٥ - ١٢٧
(٢) سورة النجم آية "٤١"

وعليه: فتوسلكم بجاهه أو بحرمة أو منزله مخالف لما قاله سبحانه في الآية المتقدمة (١).

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " ليس لأحد أن يدل على الله بصلاح سلفه فإنه ليس صلاحهم من عمله الذي يستحق به الجزاء كأهل الغار الثلاثة. فإنهم لم يتوسلوا بصلاح سلفهم وإنما توسلوا إلى الله بأعمالهم (٢) .

ويجاب عليهم بالآتي : إن أصحاب الرأي الأول لا يتوسلون بأعمال غيرهم فمما لا خلاف فيه أن لكل إنسان عمله وسعيه وإنما هم يتوسلون إلى الله تعالى بحبه تعالى لهم ويسبب أعمالهم الصالحة وقربهم من الله تعالى أي أنهم يتوسلون إلى الله تعالى بمن يحبه وبمن يكون له عند الله قدر وجاه ومنزلة بسبب أعمالهم الصالحة وقدرهم عند الله تعالى .

٣ - إن هذا النوع من التوسل (٣) ذريعة إلى الشرك أي أنه وسيلة للشرك ومعلوم أن الوسائل تابعة للمقاصد وفي هذا يقول ابن القيم : (لما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها ، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها) إلى أن قال (فإذا حرم الرب تعالى شيئاً وله طرق ووسائل تقضى إليه فإنه يحرمها ويمنع منها تحقيقاً لتحريمه ومنعاً أن يقرب حمه ولو أباح الوسائل والذرائع المفضية إليها لكان ذلك نقضاً للتحريم)(٤).

(١) التوصل إلى حقيقة التوسل ص ١٢٥

(٢) مجموع الفتاوى ج ١ ص ١٥٥

(٣) قاعدة جلية ص ٣٣

(٤) إعلام الموقعين عن رب العالمين ، الإمام عبد الله محمد بن القيم الجوزية ج ٣ ص ١٣٥

٤ - إن هذا النوع من التوسل لا يجوز لأن الصحابة لم يفعلوه مع رسول الله - صلي الله عليه وسلم - لا في الاستسقاء ولا غيره لا في حياته ولا بعد مماته ، ولا عنده قبره ، ولا عند غير قبره ، ولا يعرف هذا في شئ من الأدعية المشهورة بينهم ، وكل ما نقل في هذا إنما هو أحاديث ضعيفة ، أو عن ليس قوله حجة .

وأما توسل الصحابة برسول الله - صلي الله عليه وسلم - فالمقصود به التوسل بدعائه في حياته ، و لا بذاته في حياته أو بعد مماته ، فالأحاديث وأمثالها التي وقعت في زمن النبي - صلي الله عليه وسلم - وزمن الصحابة الكرام - رضوان الله تعالى عليهم - تبيّن بما لا يقبل الجدل أو الممارسة أن التوسل بالنبي - صلي الله عليه وسلم - أو بالصالحين الذي كان عليه السلف الصالح وهو مجئ المتوسل إلي المتوسل به ، وعرض حاله عليه ، وطلبه منه أن يدعو له الله سبحانه وتعالى ، ليحقق طلبه ، فيستجيب هذا له ، ويستجيب من ثم الله سبحانه وتعالى (١).

يقول ابن تيمية (وأما التوسل بالنبي - صلي الله عليه وسلم - والتوجه به في كلام الصحابة فيريدون به التوسل به التوسل بدعائه وشفاعته) (٢).

(١) التوسل أنواعه واحكامه ص ٣١

(٢) دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٦٦ - ط دار ابن الجوزي بالدمام .

**** أدلة أصحاب الرأي الثالث ****

استدلوا بقولهم : يكره أن يقول القائل بحق رسلك وأنبياك وأوليائك ...
لأنه لا حق للخلق على الله وإنما يخص برحمته من يشاء من غير وجوب
عليه .

وأورد ابن عابدين بعض الاحتمالات - التي هي بمثابة تبريرات لإجازة
العبارة السابقة .

حيث قال : قد يقال : أنه لا حق لهم وجوباً على الله تعالى لكن الله
سبحانه وتعالى جعل لهم حقاً من فضله أو يراد بالحق الحرمة والعظمة ،
فيكون من باب الوسيلة ، وقد قال تعالى :

[وابتغوا إلية الوسيلة] (١) ويحتمل أن يراد : بحقهم علينا
وجوب الإيمان بهم وتعظيمهم وفي " اليعقوبية " يحتمل أن يكون الحق
مصدراً لا صفة مشبهة ، فالمعنى بحقية رسلك فليتأمل أه أي المعنى
بكونهم حقاً لا بكونهم مستحقين .

* لكنه - أي ابن عابدين - رد هذه الاحتمالات بقوله : لكن هذه كلها
احتمالات مخالفة للظاهر المتبادر من هذا اللفظ ، ومجرد إيهام اللفظ ما
لا يجوز كاف في المنع (٢) .

**** الرجـح ****

بعد عرض الآراء في مسألة حكم التوسل بالنبي - صلي الله عليه وسلم
- بعد وفاته بالتفصيل وبعد عرض أدلة كل رأي وما ورد عليها من
اعتراضات وأجوبة.

(١) سورة المائدة من آية " ٣٥ "

(٢) حاشية ابن عابدين ج ٥ ص ٢٥٤

يتضح بجلاء أن هذه المسألة مسألة خلاف في الرأي وليست مسألة عقائدية^(١) .

بدليل أن أصحاب الرأي الثاني - القائلين بعدم الجواز نوهوا أنهم لا يقصدون أبداً التقليل من شأن النبي - صلى الله عليه وسلم - بل يقصدون اتباع أوامره واجتناب نواهيه طبقاً لفهمهم للنصوص والابتعاد عن الغلو في التعظيم .

وفي ذلك يقول الألباني : تحت عنوان : (دفع توهم) : هذا ولا بد من بيان ناحية هامة تتعلق بهذا الموضوع ، وهي أننا حينما ننفي التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه وسلم - وجاه غيره من الأنبياء والصالحين فليس ذلك لاننا ننكر أن يكون لهم جاه ، أو قدر أو مكانة عند الله تعالى فنحن والله من أشد الناس تقديراً لرسول الله - صلى الله عليه وسلم . وأكثرهم حباً له واعترافاً بفضله ولعل منزلته عندنا محفوظة أكثر بكثير مما هي محفوظة لدى الآخرين ، الذين يدعون محبته ويتظاهرون بمعرفة قدره، لأن العبرة في ذلك كله إنما هي في الاتباع له صلى الله عليه وسلم ، وامثال أوامره .. وهما أصدق الأدلة على المودة والمحبة الخالصة بخلاف الغلو في التعظيم والإفراط في الوصف^(٢) .

^(١) لأن الخلاف القائم محله هل يجوز التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته أم لا مع اتفاق الجميع أن الخلاف في حق من يعتقد أن النافع الضار هو الله الخالق وحده سبحانه وتعالى لا شريك له .

^(٢) التوسل أنواعه وأحكامه ص ٤٤، ٤٥ .

أما عن الراجح فأقول والله أعلم : أن الرأي الأول القائل بجواز التوسل بذات و بجاه وبحرمة النبي - صلى الله عليه وسلم - هو الراجح وذلك للأسباب الآتية :

١- أن التوسل بذات و بجاه وبحرمة النبي - صلى الله عليه وسلم - جاء على أسنة كبار علماء الفقه والسنة ، والتفسير خاصة وأنا نجد - كما ذكرت آنفا- كبار علماء الفقه استهلوا كتبهم بالتوسل بجاه و بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - هذه الكتب التي نستمد منها أغلب أحكامنا الفقهية ولاشك أن توسلهم بهذه الصورة قائم على سند شرعى قوى .

٢ - قوة أدلة هذا الرأي وخاصة حديث الضرير فبالإضافة إلى صحة ثبوته وهذا واضح من خلال رد الاعتراضات الواردة عليه ، فهو يدل بوضوح على جواز التوسل بذاته - صلى الله عليه وسلم - فقد علمه رسول الله عليه وسلم وسيلة من وسائل الدعاء ، ولم يفهم من نص الحديث الشريف أن هذا خاص بحياته - عليه الصلاة والسلام - فمن المعلوم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا علم أحداً شيئاً ونقل إلينا بسند صحيح أن هذا التعلم لا يقتصر على وقت من الأوقات بل فى كل الأوقات أى فى حياته عليه الصلاة والسلام وبعد مماته .

هذا ما فهمه كبار العلماء - وخاصة كبار شراح الحديث من هذا الحديث الشريف .

والجدير بالذكر : أن الشيخ الألبانى نفسه بعد ذكره الاعتراضات الواردة على هذا الحديث لم يستبعد أن الأعمى قد توسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - حيث قال: لو صح أن الأعمى إنما توسل بذاته صلى الله عليه وسلم فيكون حكماً خاصاً به - صلى الله عليه وسلم - و لا يشاركه

فيه غيره من الأنبياء والصالحين والحاquem به مما لا يقبله النظر الصحيح ، لأنه صلى الله عليه و سلم سيدهم وأفضلهم جميعاً فيمكن أن يكون هذا ما خصه الله تعالى به عليهم ككثير مما صح به الخبر ، وباب الخصوصيات لا تدخل فيه القياسات ، فمن رأى أن توسل الأعمى كان بذاته - صلى الله عليه وسلم - الله تعالى فعليه أن يقف عليه (١) .

٣ - إن أدلة الرأي الثانى فى مجملها : أدلة عامة تدل على وجوب الاستعانة بالله تعالى ووجوب اعتقاد أن الله تعالى وحده هو النافع الضار ولاشك أن هذا لا خلاف عليه أبداً ولا يوجد أى تعارض بين اعتقاد هذا وبين جواز التوسل بذاته صلوات الله وسلامه عليه . فما هو إلا سبب مع الاعتقاد الجازم أن المسبب هو الله تعالى هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى أننا إذا تأملنا فى معظم أدلتهم : نجد أنها قائمة على فقد النقل عن الصحابة أو عن السلف الصالح .

وهذا فى حد ذاته لا يعد دليلاً أصلاً . ومع ذلك وجدت كثير من الآثار منها ما هو صحيح ثابت كالذى ورد عن ابن عمر، و منها ما هو ضعيف إلا أن كثرتها وتعدد طرقها تجعلها مقبولة خاصة وأن جمع غير من أكبر العلماء المتقدمين عملوا بمقتضاها .

ولا يخفى أننا إذا سلمنا : بما استنبطوه من هذه الأدلة العامة التي ليست فى محل الاستدلال لأبطلنا التوسل بجميع صورته وهذا لم يقبل به أحد حتى المانعين .

(١) التوسل أنواعه وأحكامه ص ٤٢ ، ٤٣

أما أصحاب الرأي الثالث القائلون بالكراهية فمبنى رأيهم قائم على أنه لاحق للخلق على الله تعالى وإنما يختص برحمته من يشاء من غير وجوب عليه .

فهذا مردود - بما أوردوه هم أنفسهم - بأنه من المؤكد أنه لاحق لأحد وجوبا على الله تعالى لكن الله تعالى من الممكن أن يجعل لمن شاء ممن يختصهم حقا من فضله وجوده وكرمة .

**** المطلب الخامس ****

التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم - عنده قبره

تمهيد : في حكم زيارة قبره عليه الصلاة و السلام وفضلها

*حكم الزيارة : جمهور أهل العلم متفقون على أن زيارة قبره عليه الصلاة و السلام سنة مستحبة بل إن البعض ومنهم طائفة من الحنفية قالوا : إنها سنة مؤكدة تقرب من درجة الواجبات (١) وذهب الفقيه المالكي أبو عمران موسى بن عيسى الفارسي إلى أنها واجبة (٢).

دل على ذلك العديد من الأحاديث منها على سبيل المثال :

١- قوله عليه الصلاة و السلام : المروى عن ابن عمر - رضى الله عنهما - " من زار قبرى وجبت له شفاعتي " (٣) .

٢- وقوله عليه الصلاة و السلام : " من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي " (٤)

*وجه الدلالة : دل الحديثان السابقان - وما في معناهما - على استحباب و فضل زيارة قبره عليه الصلاة و السلام وقد بين فضل زيارة قبره كثير من العلماء ومنهم :

(١) فتح القدير ج٢ ص٣٣٦ ، المجموع ج٨ ص ٢١٣ ، المغني ج٣ ص٣٥٦ .

(٢) الشفا ج٢ ص ١٥٠ ، المواهب اللدنية للقسطلاني ج٢ ص٥٠٤ .

(٣) أخرجه الدارقطني في سنته وضعفه ابن حجر بجهالة راوى فيه و بضعف آخر التلخيص الحبير ج٢ ص٢٦٧ .

(٤) أخرجه الدارقطني في سنته وقال ابن حجر: وفي اسناده رجل مجهول التلخيص الحبير ج٢ ص٢٦٧ .

الحافظ ابن حجر حيث قال : إنها من أفضل الأعمال و أصل القربات الموصلة الى ذى الجلال ، وأن مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع (١) .
فإن كان للزيارة هذا الفضل العظيم فهل يجوز للمسلم ان يتوسل به صلوات الله وسلامه عليه هذا ما سأوضحه فى المطلب القادم .

التوسل بالنبى - صلى الله عليه و سلم - عند قبره
-ذكرت سابقا - خلاف الفقهاء فى جواز التوسل بالنبى - صلى الله عليه و سلم - بعد وفاته ، فمن أجاز التوسل بالنبى - عليه الصلاة و السلام - بعد وفاته ، و بحقه وحرمته و جاهه أجاز التوسل به عليه الصلاة و السلام عند قبره ، ومن منع التوسل به عليه الصلاة و السلام بعد وفاته منع ايضا التوسل به عليه الصلاة عند قبره .

وبناء على ذلك فالفقهاء رأيان فى التوسل بالنبى عليه الصلاة و السلام عند قبره ،

ومنشأ هذا الخلاف هو: اختلافهم فى كيفية حياته عليه الصلاة و السلام فى قبره هل هى حياة تمكنه من سماع من يحدثه عند قبره ؟ وعليه فيجوز التوسل و الاستشفاع ، أم هى حياة برزخية لا يعلمونها الا الله تعالى لا تمكنه من السماع بنفسه وعليه فلا يجوز التوسل و الاستشفاع عند قبره .

ومما تجدر الإشارة إليه : أن الفقهاء جميعاً المتقدمين منهم و المتأخرين قد اتفقوا على حياة الانبياء جميعهم فى قبورهم لكنهم اختلفوا فى كيفية هذه الحياة .

(١) فتح البارى ج ٣ ص ٤٣ .

وهو ما سأعرضه في الفرعين القادمين .

** الفرع الاول **

الأنبياء أحياء في قبورهم

مما لا خلاف فيه (١) بين الفقهاء أنه عليه الصلاة والسلام حتى في قبره - بل حياة الانبياء جميعا عليهم السلام - متفق عليها لا خلاف لاحد فيها

قال العلامة جلال الدين السيوطي :- حياة النبي - صلى الله عليه وسلم في قبره و سائر الأنبياء معلومة عندنا علما قطعيا ، كما قام عندنا من الأدلة في ذلك وتواترت به الأخبار الدالة على ذلك (٢) أهـ .

ومن جملة هذه الأدلة ما يأتي :

*أولاً : الأدلة من القرآن الكريم

١- قال تعالى : [واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون] (٣) .

قال صاحب زاد المسير في هذه الآية : أنه لما أسرى به جمع الأنبياء فصلى بهم ، ثم قال له جبريل سل من أرسلنا قبلك ، ... الآية . فقال : لا

(١) فتح القدير ج٢ ص٣٣٦-٣٣٩ ، رد المختار ج٤ ص١٥١ ، الروضة البهية ص١٤ ، أنوار المحمود شرح أبي داود ج١ ص٦١١ .

(٢) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ، الإمام أبو الحسن يحيى أبي الخير بن سالم العمراني ج٢ ص١٤٧ ، ط دار الكتب العلمية .

(٣) سورة الزخرف آية "٤٥"

أسأل، فقد اكتفيت (١) ، قالوا : جمع له الرسل ليلة أسرى به فلقبهم و أمر أن يسألهم فما شك و سأل(٢) .

٢-قال تعالى : [ولقد آتينا موسى الكتاب فلا تكن فى مريّة من لقائه وجعلناه هدى لبني إسرائيل] (٣) .

قال العلامة الألوسى - رحمه الله - فى الآية : وأراد بذلك لقائه - صلى الله عليه و سلم - إياه ليلة الأسراء كما ذكر فى الصحيحة وغيرها ... وكان المراد فى قوله تعالى [فلا تكن فى مريّة من لقائه] على هذا وعده تعالى نبيه عليه السلام بلقاء موسى و تكون الآية نازلة قبل الإسراء (٤)

ويقول صاحب المسير فى هذه الآية : والثانى من لقاء موسى - عليه السلام - ليلة الاسراء قاله أبو العالية مجاهد و قتاده و ابن السائب (٥).

-وجاء فى البحر المحيط فى هذه الآية :أى من لقاءك موسى ، أى فى ليلة الإسراء ، أى شاهده حقيقية وهو النبى - صلى الله عليه و سلم -

(١) رواه عطاء عن ابن عباس وهذا قول سعيد جبير و الزهرانى وابن زيد - زاد المسير فى علم التفسير ج٧ ص ٣١٩

(٢) زاد المسير فى علم التفسير ، الإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ج٦ ص ٤٣ ، ط دار الكتاب العربى

(٣) سورة السجدة آية "٢٣"

(٤) روح المعانى ج٢١ ص ١٣٨

(٥) زاد المسير ج٦ ص ٤٣ .

الذى أتى فى التوراة وقد وصفه الرسول فقال : طوال جعد كأنه من رجال
شئوه حين رآه ليلة الإسراء (١) .

٣- قال تعالى : (فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة
الأرض تأكل منسأته فلما خر تبينت الجن ... الآية) (٢) .

وجه الدلالة :- لفظ (خر) يدل على حياة الأنبياء - عليهم السلام - لأن
لفظ (خر) استعمل فى القرآن الكريم للأحياء مثل قوله تعالى : [وخرؤا
له سجدا] (٣) ، وقوله تعالى :

(فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا و خر موسى صعقاً) (٤) .

٤- قال تعالى : (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله و
استغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيماً) (٥) .

قال القرطبي :- فى هذه الآية : عن على - رضى الله عنه - قال قدم
أعرابى بعد ما دفنا رسول الله - صلى الله عليه و سلم - بثلاثة أيام ،
فرمى بنفسه على قبر رسول الله - صلى الله عليه و سلم - وحط على
رأسه من ترابه ، فقال : قلت يا رسول الله فسمعنا قولك ووعيت عن الله
فوعينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم ...

(١) التفسير الكبير المسمى البحر المحيط ، الإمام أثير الدين أبو عبد الله
محمد بن يوسف الأندلسي ج٧ ص ٢٠٥ ، ط دار احياء التراث العربي

(٢) سورة سبأ آية " ١٤ "

(٣) سورة يوسف من الآية " ١٠٠ "

(٤) سورة الأعراف آية " ١٤٣ "

(٥) سورة النساء آية " ٦٤ "

الآية [، وقد ظلمت نفسى ، و جنتك تستغفر لى ، فنودي من القبر أنه قد غفر لك (١)]

وفى معجم الطبرانى : عن عبد الله بن مسعود قال : إن فى النساء لخمس آيات ما يسرنى بهن الدنيا و ما فيها ، وقد علمت أن العلماء إذا مروا بها يعرفونها وذكر منها : [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك ... الآية] (٢)

- وقال الهيثمي : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح (٣) ومنها : قوله تعالى [ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ... الآية] (٤) .
- قال الشوكاني : و الهجرة اليه - صلى الله عليه و سلم - فى حياته الوصول الى حضرته وكذلك الوصول بعد موته (٥) .

- واعترض على الاستدلال بهذه الآية : بأن المجئ الى الرسول - صلى الله عليه و سلم - مختص بحياته لأن السياق يدل على ذلك لكون الاستغفار من الرسول - صلى الله عليه و سلم - لا يكون الا فى حياته و أما بعد موته فإنه لا يطلب منه شئ بل ذلك شرك (٦) .

(١) الجامع لاحكام القرآن ج٢ ص ٦٢٢، ٦٢٥

(٢) معجم الطبرانى ج٩ ص ٢٢٠

(٣) مجمع الزوائد ج٧ ص ٧١

(٤) سورة النساء آية "١٠٠"

(٥) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، الإمام محمد بن علي الشوكاني ج٣ ص ١٠٥ ، ط دار الحديث

(٦) تفسير ابن سعدى ج٢ ص ٤٤

(٦) الصارم المنكي ص ٤٢٩

و هذا ما أكده عبد الهادي الحنبلي بقوله : وأما دلالتها على المجئ إليه في قبره بعد موته فقد عرف بطلانه (١)

**** ثانياً : الأدلة من السنة ****

١- عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبرى عيداً ، وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم) (٢)

وجه الدلالة : دل الحديث الشريف بجلاء على أنه - صلى الله عليه وسلم - حي في قبره و تعرض عليه صلاة من صلى عليه ، ولهذا أمر بالصلاة عليه حيث كان العبد وأخبر صلوات الله و سلامه عليه أنها تصله .

قال المناوى فى شرح الحديث : معنى الحديث : النهى عن الاجتماع لزيارته اجتماعهم للعيد ، إما لدفع المشقة أو كراهة أن يتجاوزوا حد التعظيم . وقيل العيد ما يعاد اليه أى لا تجعلوا قبرى عيداً تعودون إليه متى أردتم أن تصلوا على ، فظاهره النهى عن المعاودة و المراد المنع عما يوجبها وهو ظنهم بأن دعاء الغائب لا يصل إليه ، ويؤيده قوله "

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه /كتاب : المناسك / باب : زيارة القبور وسكت عنه ، حسنه ابن حجر - الفتوحات الربانية ج ٣ ص ٣١٣ ، ط المنيرية وقال الشيخ محمد عبد الهادى : الحديث جيد الاسناد وله شواهد كثيرة يرتقى بها لى درجة الصحيح عون المعبود ج ٦ ص ٢٧

وصلوا علي فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم " أي لا تتكلفوا المعاودة إلى فقد استغنيتم بالصلاة علي. (١)

٢- عن أوس بن أوس - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه و سلم - " إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة ، فأكثرُوا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي ، قال : قالوا يا رسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ (٢) يقولون : بليت فقال : إن الله عز وجل حرم علي الأرض أجساد الانبياء " (٣) .

وجه الدلالة :- قال المنذرى هذه الأحاديث فيها مشروعية الاكثار من الصلاة على النبي - صلى الله عليه و سلم - يوم الجمعة و أنها تعرض عليه - صلى الله عليه وسلم - و أنه حي في قبره.

(١) عون المعبود شرح سنن أبي داود ، الإمام محمد أشرف بن أمير بن حيدر العظيم الأبادي ج٦ ص٢٦ ، ط دار الكتب العلمية - بيروت
 (٢) أرمت من الأرم وهو الاكل أي صرت مأكولاً للأرض ، وقبل أرمت بالميم المشددة و التاء الساكنة أي ارمت العظام وصارت رميما - عون المعبود ج٦ ص٢٤

(٣) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة / تفريع ابواب الجمعة باب : فضل يوم الجمعة و ليلة الجمعة ، أخرجه الحاكم في المستدرك ج ١ ص٢٧٨ وصححه وأقره الذهبي

قال ابن حجر المكي : أفاد ثبوت حياة الانبياء حياة بها يتعبدون ويصلون في قبورهم مع استغنائهم عن الطعام و الشراب كالملائكة أمر لامية فيه، و قد صنف البيهقي جزءاً في ذلك (١)

٣- عن أنس - رضى الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه و سلم - (الأنبياء أحياء فى قبورهم يصلون) (٢) .

٤. عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه و سلم - قال :

(مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكئيب الأحمر ، وهو قائم يصلى فى قبره) (٣)

٦- حديث الاسراء المتواتر الذى ورد من طريق بضع و أربعين صحابياً وفيه : أنه - صلى الله عليه و سلم - صلى بالأنبياء جماعة وأن سيدنا آدم وغيره من الأنبياء دعوا لسيدنا محمد - صلى الله عليه و سلم - و أن سيدنا موسى - عليه السلام - طلب منه العودة الى ربه ليطلب منه

(١) عون المعبود ج٦ ص٢٤٣

(٢) أخرجه ابو بعلى فى سنده حديث ٣٤٢٥ و البزار ورجال أبى بعلى تقات - الجامع الصغير بشرحه الفيض ج٣ ص١٨٤ ط المكتبة التجارية و قال المناوى حديث صحيح ر واه المنذرى و صححه البيهقى وله شواهد فى الصحيحين - عون المعبود ج٦ ص٢٧٦

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه /كتاب : الفضائل باب/ من فضائل موسى عليه السلام .

تخفيف الصلاة عنا حتى خففها الله من خمسين صلاة الى خمس صوات
فى اليوم و الليلة (١) .

** ثالثاً : الأدلة من الأثر **

١- عن عائشة - رضى الله عنها - قالت (كنت أدخل بيتى الذى
فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإنى أضع ثوبى و أقول : انما
هو زوجى و أبى فلما دفن عمر - رضى الله عنه - معهم فو الله ما
دخلته الا و انا مشدودة على ثيابى حياء من عمر) (٢) .

٢ - عن أبى حزب الهللى قال : حج أعرابي إلى باب مسجد رسول الله -
صلى الله عليه و سلم - أناخ راحلته فعقلها تم دخل المسجد حتى أتى
القبر ووقف بحذاء وجه رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فقال بأبى
أنت و أمى يا رسول الله جئتك مثقلاً بالذنوب مستشفعا بك على ربك لانه
قال فى محكم تنزيله [ولو إنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا
... الآية] .

وهى ما تعرف بقصة العتبى وقد ذكرتها سابقا .

(١) أخرجه البخاري فى صحيحه / كتاب : الصلاة / باب : كيف فرضت
الصلاة فى الإسراء ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الإيمان / باب :
الإسراء برسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى السماوات وفرض الصلاة

(٢) أخرجه الامام احمد ج٦ ص ٢٠٢ و الحافظ الهيثمى وقال : رجاله رجال
الصحيح مجمع الزوائد ١٢٧٠٤ و اخرجة الحاكم فى المستدرک وقال :
صحيح على شرط الشيخين ووافقة الذهبى ج٤ ص ٧ .

* الفرع الثاني *

كيفية حياة النبي - صلى الله عليه و سلم - فى القبر

ذكرت سابقا : أن العلماء اتفقوا على حياة النبي - صلى الله عليه و سلم - و الأنبياء فى قبورهم لكنهم اختلفوا فى نوع هذه الحياة وكنها إلى فريقين :-

الفريق الأول :- و هم جمهور الفقهاء : الحنيفة ، المالكية ، الشافعية و قالوا : إن النبي - صلى الله عليه و سلم - حي فى قبره الشريف و حياته - صلى الله عليه وسلم - دنيوية من غير تكليف وهي مختصة به - صلى الله عليه و سلم - وسائر الأنبياء - عليهم السلام - و الشهداء ، فالحياة البرزخية حياة حقيقية وهذه الحياة لا تعارض وصفهم بالموت فحياة الأنبياء فى قبورهم هي حياة بعد الموت و الأنبياء يسمعون توسلنا و عليه فيجوز التوسل من عند قبره .

وسأذكر أقوال بعض العلماء - بمذاهبهم المختلفة - لتوضيح رأيهم بجلاء .

أقوال العلماء

أولاً :- علماء المذهب الحنفي :

-قال العلامة ابن الهمام : فى صفة زيارة قبره - عليه الصلاة و السلام - " تستقبل القبر بوجهك ، ثم تقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و بركاته وذلك أنه - عليه السلام - فى القبر الشريف المكرب على شقه الأيمن مستقبل القبلة ثم يسأل النبي الشفاعة فيقول يا رسول الله ! أسألك الشفاعة يا رسول الله أسألك الشفاعة ... و ليكثر

دعائه بذلك في الروضة الشريفة عقب الصلاة و عند القبر ، و يجتهد في خروج الدمع ، فإنه من امارات القبول ، و ينبغى بشئ على جيران النبي - صلى الله عليه و سلم - ثم ينصرف متباكيا " . (١)

-قال العلامة شرنبلالى : " ومما هو مقرر عند المحققين أنه - صلى الله عليه و سلم - حي يرزق متمتع بجميع الملاذ و العبادات غير أنه أحجب عن أبصار القاصرين عن شريف المقامات ينبغى لمن قصد زيارة النبي - صلى الله عليه و سلم - أن يكثر عليه الصلاة عليه فإنه يسمعها و تبلغ إليه " (٢) .

- قال العلامة الطحطاوى : " (فإنه يسمعها) أى إذا كانت بالقرب منه - صلى الله عليه و سلم - (و تبلغ إليه) أى يبلغها الملك إذا كان المصلى بعيد " (٣) .

ثانياً : علماء المالكية :

نقل عن الامام مالك : أنه كان يكره أن يقول رجل زرت قبر - النبي - صلى الله عليه و سلم - ، قال ابن رشيد من أتباعه أن الكراهية لغلبة الزيارة فى الموتى وهو - صلى الله عليه و سلم - أحياء الله تعالى بعد موته حياة تامة و استمرت تلك الحياة و هى مستمرة فى المستقبل و ليس هذا خاصة به - صلى الله عليه و سلم - بل يشاركة الأنبياء -

(١) فتح القدير ج ٢ ص ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٣٩ .

(٢) مراقى الفلاح ص ٤٠٥ - ط مير محمد كراجي

(٣) الطحطاوى ص ٤٠٥ ط مير محمد كراجي

عليهم السلام - فهو حي بالحياة الكاملة مع الاستغناء عن الغذاء الحسي
الدينوي . (١)

ثالثاً : علماء الشافعية :

قال الشيخ تقي الدين السبكي : حياة الأنبياء والشهداء في القبر
كحياتهم في الدنيا

ويشهد له موسى - عليه السلام - في قبره فإن الصلاة تستدعي جسدا
حيا. (٢)

و قال أيضا تاج الدين السبكي : "... فإذا ثبت عن نبينا - صلى الله عليه
و سلم - أنه حي فالحي لا بد أن يكون إما عالماً أو جاهلاً ولا يجوز أن
يكون النبي - صلى الله عليه و سلم - جاهلاً (٣)

ويقول أيضا : لأن عندنا رسول الله - صلى الله عليه و سلم - حي يحس
و يعلم و تعرض عليه أعمال الأمة و يبلغ الصلاة و السلام على نبينا (٤)
قال الامام النووي في صفة زيارة قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - : ثم
يرجع إلى موقفه الأول قبالة وجه النبي - صلى الله عليه و سلم -
ويتوسل به في حق نفسه و يستشفع به الى ربه (٥) .

(١) نور الإيمان بزيارة أثار حبيب الرحمن ص ١٤ للشيخ عبد الحلیم فرنكي
مطى ، أيضا ذكر مثل ذلك في وفاء الوفاء ج٤- ص ١٣٧٣

(٢) الحاوى للفتاوى الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي
ج ٢ ص ١٥٢ ، ط دار الفكر بيروت لبنان

(٣) طبقات الشافعية الكبرى ، الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي
ج ٣- ص ٤١١ ، ط دار الاحياء بالقاهرة

(٤) المرجع السابق ص ٤١٢

(٥) المجموع ج ٨ ص ٢٧٤

رابعاً : علماء الحنابلة :

قال الإمام البهوتي : في صفة زيارة قبر النبي - صلى الله عليه وسلم :
... وقد أتيتك مستغفراً من ذنوبي مستشفعاً بك إلى ربك . فأسألك يا رب
أن توجب لي المغفرة ، كما أوجبتها لمن أتاه في حياته ، اللهم اجعله أول
الشافعين ، وأنجح السائلين ، وأكرم الأولين^(١)

*الفريق الثاني وهم : ابن تيمية و بعض المتأخرين ومنهم الألباني
وقالوا : إن النبي - صلى الله عليه وسلم - حي في قبره حياة برزخية
يحصل له بها التمتع بما أعد الله له من النعيم جزاء له على أعماله
العظيمة الطيبة التي قام بها في دنياه و ليست الحياة في القبر كالحياة
في الدنيا و لا الحياة في الآخرة بل هي حياة برزخية وسط بين حياته في
الدنيا و حياته في الآخرة ، و بذلك يعلم أنه قد مات كما مات غيره ممن
سبقه من الأنبياء ، و أما روحه - صلى الله عليه وسلم - فهي في أعلى
منزلة في الجنة عليه الصلاة و السلام . و حياة البرزخ حياة خاصة
فالأنبياء أحياء ، و الشهداء أحياء كما في البرزخ قال تعالى : [ولا
تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون]^(٢)
فهذه حياة خاصة لها طبيعية خاصة يعلمها الله ، و ليست كحياة الدنيا
التي تفارق فيها الروح الجسد ، فالحياء البرزخية غيب من الغيوب ولا
يدرى كنهها إلا الله سبحانه وتعالى^(٣) .

^(١) كشف القناع عن متن الإقناع ، للشيخ منصور بن يونس البهوتي ج ٢

ص ٥١٦ ، ط عالم الكتب

^(٢) سورة البقرة " ١٥٤ "

^(٣) التوسل انواعه و أحكامه ص ٥١

وعليه : فلا يجوز التوسل ولا الاستشفاع به عليه الصلاة و السلام عند قبره .

الأدلة

أدلة الفريق الأول :- استدلوا على قولهم بأن حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - في قبره حياة حقيقية بالسنة والأثر .
أولاً : الأدلة من السنة :

بداية : استدلوا بجميع الأحاديث السابقة لأنهم حملوا كل الاحاديث السابقة على أن حياة النبي - صلى الله عليه و سلم - في قبره حياة حقيقية ، وأنه يسمع كلام من يزوره .
واستدلوا أيضاً بـ :

١- بقوله - صلى الله عليه و سلم - " من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائياً بلغته (١) واعترض على هذا الحديث : ١- بأنه حديث ضعيف فقد قال عنه العقيلي في الضعفاء : لا أصل له من حديث الأعمش وليس بمحفوظ ، وعليه : فقال الألباني قول الحافظ أن اسناده جيد ليس بمقبول(٢) ٢- ما ورد عن سيدنا ابن مسعود - رضى الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه و سلم - قال : " حياتى خير لكم تحدثون و

(١) أخرجه البيهقي في الشعب ج٢ ص٢١٨ ، وقال الحافظ في الفتح ج٦ ص ٣٧٩ اسناده جيد

(٢) الضعفاء ج٤ ص١٣٦ ، ١٣٧ ، السلسلة الضعيفة ج١ ص٣٦٦

أحدث لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه و ما رأيت من شر استغفرت الله لكم" (١) .
 فقوله عليه الصلاة والسلام : " تعرض علي أعمالكم " فيه تأكيد حياة النبي- صلي الله عليه وسلم - في قبره ، وقوله عليه الصلاة والسلام :
 "وما رأيت من شر ... " فيه دليل على نفع النبي صلي الله عليه وسلم
 أمته بعد وفاته .

واعترض على هذا الحديث بأنه :

أ - حديث ضعيف بجميع طرقه فالحكم عليه بالصحة غير صحيح .
 قال الألباني : جملة القول أن الحديث ضعيف بجميع طرقه (٢) وقال عنه
 عبد الهادي الحنبلي : هذا خبر مرسل (٣) .
 ب- إن الحديث معارض بحديث حذيفة بن اليمان أنه صلي الله عليه
 وسلم قال " ليردن على حوضي أقوام ، ثم يختلفون فأقول : أصحابي
 فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك). (٤)

(١) أخرجه البزار (٨٤٥) ورجاله رجال الصحيح كما جاء في مجمع الزوائد (١٤٢٥٠) وصححه الحافظ السيوطي - الخصائص ج٢ ص ٢٨١ ، أخرجه ابن سعد عن القطان عن بكر بن عبد الله مرسلا - طبقات ابن سعد ج٢ ص ١٩٤-

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ج٢ ، ص ٤٠٤ ، ٤٠٦

(٣) صيانة الإنسان الإمام محمد بشير السهواني الهندي ص ٢٥٩، ٢٥٨ ، الصارم المنكي ص ٤٢٩

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه في الرقاق / باب : الحوض ، أخرجه مسلم في صحيحه في الفضائل / باب : اثبات حوض نبينا محمد - صلي الله عليه وسلم

فقول : (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك) معارض لما ورد في الحديث السابق " تعرض علي أعمالكم " وللخروج من التعارض نقول : إن الحديث الأول (تعرض على أعمالكم ، ضعيف لا يصلح للاحتجاج به ولا يقوى لمناهضة الحديث الصحيح (يرون على حوض أقوام)

ثانيا : الأدلة من الأثر

- ١- عن ساعد بن المسيب قال : لم أزل اسمع الآذان والإقامة في قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - أيام الحرة حتي عاد الناس . (١)
- ومثله ما رواه : سعيد بن عبد العزيز : لما كان أيام الحرة لم يؤذن في مسجد النبي - صلى الله عليه وسلم - ثلاثا ولم يقيم ولم يخرج سعيد بن المسيب من المسجد وكان لا يعرف وقت الصلاة إلا بهمة يسمعها من قبر النبي - صلى الله عليه وسلم . (٢)
- ٢- ما رواه نافع أن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان إذا قدم من سفر أتى قبر النبي - صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه . (٣)

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ج ١ ص ٧٥٠ ، طدار الفكر بيروت

(٢) أخرجه الدارمي في مسنده عن مروان عن سعيد بن عبد العزيز ج ١ ص ٥٦

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه ج ٣ ص ٥٧٦ ، أخرجه البيهقي في السنن الصغرى كتاب : المناسك / باب : اتيان المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم - والصلاة في مسجد قباء وزيارة قبور الشهداء ، وجاء في الصارم المنكي ص ٢٤٣ صحيح الاسناد .

* أدلة الفريق الثاني القائلين بأن : حياة النبي - صلى الله عليه

وسلم ليست حياة دنيوية .

أستدلوا : بالكتاب والسنة والمعقول

أولاً : الكتاب : قوله تعالى :

١- [وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفإن مت فهم الخالدون] (١)

٢- [كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام] (٢)

٣- [إنك ميت وإنهم ميتون] (٣)

وجه الدلالة : دلت الآيات الكريمة - وأمثالها على أن الله توفاه إليه .

٤- [فإنك لا تسمع الموتى] (٤) وقوله تعالى [وما أنت بمسمع من في

القبور] (٥).

وجه الدلالة : دلت الآيتان الكريمتان على أن النبي - صلى الله عليه

وسلم - انقطع سمعه بالوفاه فالذي يناديه لا يسمع نداءه حتي يجيبه ،

ومعلوم أن همزة الوصل بين السائل والمجيب هي حاسة السمع التي تصل

بين سؤال السائل وإجابة المجيب فإذا سأل والمسؤول لم يسمع فكيف تتم

الإجابة . (٦)

واعترض على هاتين الآيتين : بأنهما لا تعنيان ما ذهبتم إليه ، بل هما

دليل على أن الكفار المصريين على الباطل لن ينتفعوا بالتذكر والموعظة

(١) سورة الأنبياء آية " ٣٤ "

(٢) سورة الرحمن آية " ٢٦ ، ٢٧ "

(٣) سورة الزمر آية " ٣٠ "

(٤) سورة الروم آية " ٥٢ "

(٥) سورة فاطر آية " ٢٢ "

(٦) التوصل إلي حقيقة التوصل ١٧٨

فهم غارقون في قبور كفرهم وعنادهم وأنهم لن ينتفعوا بما يسمعون من التذكير والموعظة والدليل : قول الله عز وجل [إنك لا تسمع الموتى ولا تسمع الصم الدعاء إذا ولوا مدبرين] (١)

يقول الإمام الطبري في معنى الآية : إنك يا محمد لا تقدر أن تفهم الحق من طبع الله على قلبه فأماته ، لأن الله قد ختم عليه أن لا يفهمه [ولا تسمع الصم الدعاء] أي : ولا تقدر أن تسمع ذلك من أصم الله عن سماعه سمعه [إذا ولوا مدبرين] أي : أدبروا معرضين عنه لا يسمعون له لغلبة دين الكفر على قلوبهم ولا يسغون للحق ولا يتدبرون ينصتون لقائله لكنهم يعرضون عنه وينكرون القول به والاستماع له (٢).

ومن هذا القبيل قوله صلى الله عليه وسلم : (مثل الذي يذكر الله والذي لا يذكره مثل الحي والميت) (٣) .

ثانياً - السنة :-

١ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من أحد يسلم على حتى يرد على الله روي فأرد عليه) (٤) .
وجه الدلالة : ظاهر الحديث أن عودة الروح إلى الجسد يقتضي انفصالاً عنه ، ويدل على أن الأموات لا يسمعون كلام الأحياء .

(١) سورة النحل آية ٨٠

(٢) جامع البيان ج ٢٠ ص ١٢

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب : الدعوات / باب : فضل ذكر الله تعالى

(٤) رواة البيهقي في حياة الأنبياء في قبورهم حديث رقم ١٥ ، مسند أحمد ج ٢ ص ٥٢٧ .

وعلق ابن تيمية على هذا الحديث بقوله : هذه النصوص تدل على أنه يسمع سلام القريب ، ويبلغ سلام البعيد وصلاته لا أنه يسمع ذلك من المصلي والمسلم ، وإذا لم يسمع الصلاة والسلام من البعيد إلا بالواسطة ، فإنه لا يسمع دعاء الغائب واستغاثته بطريق الأولى والأخرى . والنص إنما يدل على أن الملائكة تبلغه الصلاة و السلام ، ولم يدل على أنه يبلغه غير ذلك ، وهذا الحديث فهم العلماء منه السلام عند قبره خاصة ، فلا يدل على البعيد فإن السنة إذا زار الرجل القبور مطلقاً أن يسلم عليهم ويدعوا لهم ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يخرج إلى أهل البقيع يسلم عليهم^(١) .

أجاب الحافظ عن هذا الحديث بعدة أجوبة:

أحدها : أن المراد بقوله : " رد الله علي روعي " أن رد روجه كانت سابقة عقب دفنه

لأنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد - الثاني : سلمنا لكن ليس هو نزع موت بل لا مشقة فيه. الثالث : أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك . الرابع : أن المراد بالروح النطق فتجوز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه . الخامس : أنه يتسغرق في أمور الملائكة الأعلى فإذا سلم عليه رجع إليه فهمه ليجيب من سلم عليه .

وأورد استشكال آخر من جهة أخرى : أن رد السلام من جهته - صلى الله عليه وسلم - يستلزم استغراق الزمان كله في ذلك لا اتصال الصلاة والسلام

^(١) الاستغاثة في الرد على البكري ج ١ ص ١٠٧، دار الوطن - الرياض

عليه في أقطار الأرض ممن لا يحصى كثرة وأجيب : بأن هذه أمور تترك بالعقل وأحوال البرزخ أشبه بأحوال الآخرة^(١)

٢- (إن لله ملائكة وسياحين يبلغوني عن أمتي السلام) .^(٢)

٣- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إذ مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) ^(٣) .

وجه الدلالة : دل الحديث الشريف على أن الأعمال تنقطع بالوفاة مما يدل على عدم جواز مخاطبة الأموات والسؤل منهم قضاء الحاجات كالدعاء وغيره ، ولا شك أن الرسول صلى الله عليه وسلم - يشملته الحديث لأنه إنسان .

وأجيب عن هذا الحديث : بأن المعنى المقصود هنا هو أنه انقطع الثواب والنفع الذي كان يحصل عليه الميت مما كان يعمل هو بنفسه من صلاة وصيام وغير ذلك من الأعمال لأن هذه الأعمال قد توقف عنها بعد الموت إلا ما يصله من صدقة جارية كان عملها وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له .

- المعقول : استدلووا بقولهم :

^(١) المقالات السنوية ص ١١٥ ، فتح الباري ج ٦ ص

^(٢) أخرجه النسائي " ١٢٨١ " في عمل اليوم والليلة ، وأخرجه الحاكم في المستدرک ج ٢ ص ٤٢١ وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣١١٦ و ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٢ ص ٥١٧ .

^(٣) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب : الوصية / باب : ما يلحق الإنسان من ثواب بعد وفاته

١- إن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - غير ممكن بعد وفاته فأنى لهم أن يذهبوا إليه - صلى الله عليه وسلم - ويشرحوا له حالهم ويطلبوا منه أن يدعو لهم ، ويؤمنوا على دعائه ، وقد انتقل إلى الرفيق الأعلى ، وأضحى في حال يختلف عن حال الدنيا وظروفها مما لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ، فأنى لهم أن يحظوا بدعائه - صلى الله عليه وسلم - وشفاعته فيهم ، وبينهم وبينه ، كما قال الله عز شأنه : [ومن ورائهم برزخ إلى يوم يبعثون] (١) .

٢- إن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - حي في قبره كالحياة الدنيوية لما لجأ عمر - رضي الله عنه - إلي التوسل بالعباس أو غيره ، وما كان من المعقول أن يقر الصحابة- رضوان الله تعالى عليهم - عمر على ذلك أبداً لأن الانصراف عن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - إلي التوسل بغيره سواء بسواء(٢) ، فالصحابه- رضوان الله تعالى عليهم - لم

(١) سورة المؤمنون من " ١٠٠ " ، التوسل أنواعه وأحكامه ص ٤٨
 (٢) يوضح ذلك حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - ذهب إلي بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، فحانت الصلاة فجاء المؤذن إلي أبي بكر : فقال : أتصلي بالناس فأقيم ، قال نعم فصلي أبو بكر ، فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والناس في الصلاة فتخلص حتي وقف في الصف ، فصفق الناس ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت ، فرأى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأشار إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن امكث مكانك الحديث " أخرج البخاري في صحيحه / كتاب الجماعة والإمامة / باب : من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الأول أو لم يتأخر جازت صلاته - واللفظ له- ، أخرج مسلم في صحيحه /

يستسيغوا الاستمرار على الاقتداء بأبي بكر - رضي الله تعالى عنه - في صلاته عندما حضر الرسول - صلى الله عليه كما أن أبا بكر - رضي الله عنه - لم تطاوعه نفسه على الثبات في مكانه مع أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - له بذلك لماذا كل ذلك ؟

لتعظيم نبيهم - صلى الله عليه وسلم - وتأديبهم معه فإذا كان الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - لم يرضوا الاقتداء بغير النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما أمكن ذلك مع أنهم قد بدأوا الصلاة في غيابه - صلى الله عليه وسلم - عنهم فكيف يتركون التوسل به - صلى الله عليه وسلم - أيضا بعد وفاته لو كان ذلك ممكنا ويلتجئون إلي التوسل بغيره ؟ وكما لم يقبل أبو بكر أن يقوم المسلمين فمن البديهي أن لا يقبل العباس أيضا أن يتوسل الناس به - صلى الله عليه وسلم - مما يدل بجلاء على سخافة تفكير من يزعم أنه صلى الله عليه وسلم حي في قبره (١) .

٣- ولأن الصحابة - رضي الله عنهم - غسلوه وكفنوه وصلوا عليه ودفنوه ولو كان حيا حياته الدنيوية ما فعلوا به ما يفعل بغيره من الأموات .

٤- ولأن فاطمة - رضي الله عنها - قد طلبت من أبي بكر - رضي الله عنه - أن ترث من أبيها فأخبرها بأن الأنبياء لا يورثون .

٥- ولأن الصحابة - رضي الله عنهم - قد اجتمعوا لاختيار خليفة للمسلمين خلفه وتم ذلك بعقد الخلافة لأبي بكر - رضي الله عنه - ولو كان حيا كحياته في الدنيا لما فعلوا ذلك فهو اجماع منهم على موته .

كتاب : / الصلاة باب : تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم .

(١) التوسل أنواعه وأحكامه ص ٤٨ ، ٤٩ .

٦- ولأن الفتن والمشكلات لما كثرت في عهد عثمان وعلي - رضي الله عنهما - وقبل ذلك وبعده لم يذهبوا إلى قبره لاستشارته أو سؤاله في المخرج من تلك الفتن والمشكلات وطريقة حلها ولو كان حيا كحياته في دنياه لما أهملوا ذلك وهم في ضرورة إلي من ينقذهم مما أحاط بهم من البلاء .

٧- لم يثبت في الكتاب ولا في السنة الصحيحة ما يدل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - يسمع كل دعاء أو نداء من البشر وحتى لو فرضنا سماعه سلام المسلم فهو استثناء من الأصل كما استثنى من ذلك سماع الميت لقراع نعال مشيعي جنازته (١) ، واستثنى من ذلك سماع قتلى الكفار الذين قبروا في قليب بدر لنداء الرسول - صلى الله عليه وسلم - إياهم حين قال لهم " هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً فإنا وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً (٢) .

(١) إشارة منهم إلي حديث أنس - رضي الله عنه أن النبي- صلى الله عليه وسلم - قال " إن العبد إذا وضع في قبره وتولى وأذهب أصحابه إنه لسمع قرع نعالمهم " أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب : الجنائز / باب : الميت يسمع خفق النعال .

(٢) إشارة منهم إلي حديث سيدنا أبي طلحة - رضي الله عنه- " أنه صلى الله عليه وسلم قال على القليب قليب بدر وفيه قتلى المشركين فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم بأفلان بن فلان قال : إنا وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً فهل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والذي نفسي محمد بيده ما أنتم باسمع لما أقول منهم " أخرجه البخاري في صحيحه /كتاب : المغازي / باب : اشهاد الملائكة بدرأ .

-ويمكن أن يرد هذا الدليل:- بأن هناك أدلة - ذكرت سابقاً- من الكتاب و السنة أفادت أن النبي - صلى الله عليه و سلم - كان يسمع في قبره ، وقولكم إن هذا استثناء فهذا تخصيص للدلالة لكن بدون مخصص فأين دليلكم على الاستثناء ؟ ، و أيضاً أين ما يدل على أن جميع الأدلة التي تفيد سماع الميت هي أيضاً مستثناة خاصة وأنها كثيرة جداً منها ما ذكرتموه والكثير لم تذكروه ومنها أحاديث كثيرة تفيد استحباب الدعاء لأهل القبور كقوله عليه الصلاة و السلام " السلام عليكم يا أهل القبور ، يغفر الله لنا ولكم ، أنت سلفنا و نحن بالأثر (١) و الكثير في معناها - وعليه : فدعوى الاستثناء أو التخصيص يصعب قبولها.

كما أن رد الروح على الميت في البرزخ ورد السلام على من يسلم عليه ولا يستلزم الحياة التي يظنها بعض الغالطين (٢) .

*** الرجـح ***

-بعد عرض آراء العلماء - المتقدمين و المتأخرين - في كيفية حياته عليه الصلاة و السلام في قبره أرى- والله وأعلم- أن الراى الرجـح هو:

(١) " قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام ". أخرجه الترمذي في سننه من حديث ابن عباس / كتاب : وقال حديث حسن غريب

(٢) الصارم المنكى لابن عبد الهادى ص٢٥-٢٢٥.

ما ذهب إليه العلماء المتقدمون من أنه صلوات الله و سلامه عليه حي في قبره حياة تمكنه من سماع التوسل و الاستشفاع به وذلك للأسباب الآتية :

١- قوة أدلتهم خاصة من السنة المطهرة ، فكثير من الأحاديث تفيد بوضوح سماعه - عليه الصلاة و السلام - لمن يصلى عليه ، بل إن بعضها أفاد بوضوح أن أعمالنا تعرض عليه - عليه الصلاة و السلام - و أما عن وجود ضعف في بعض هذه الأحاديث فهذا لا يعنى ردها جميعها بل لكثرتها و لتعدد رواياتها فهي في مجملها صحيحة يقوى بعضها بعضاً مما يجعلها ترقى الى حد القبول .

٢- إن كبار فقهاءنا الأجلاء - على اختلاف مذاهبهم - قد ذكروا في أمهات كتب الفقه جواز التوسل بالنبي - عليه الصلاة و السلام - في قبره و ذلك في معرض حديثهم عن صفة زيادة قبره -عليه الصلاة و السلام- و إلا فما معنى السلام عليه -عليه الصلاة و السلام - عند قبره و كثرة الصلاة عليه !!.

٣- ضعف أدله المانعين فهي في مجملها أعم من محل الاستدلال فهي تفيد موته- عليه الصلاة و السلام - و هذا لم يختلف عليه أحد . أما عن طبيعة حياته كما وصفوها فلم يأتوا بحديث صريح واضح الدلالة على ما ذهبوا إليه و قد ورد عليها - في مجملها - العديد من الاعتراضات القوية .

ولكن ومما تجدر الإشارة إليه : ١- أنه ليس معنى ذلك التجاوز في التعامل مع قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - و احداث أعمال هي من قبيل البدع و الخرافات المنهى عنها ، ومن أشهرها : التمسح بقبر النبي - صلى الله عليه و سلم - أو الصاق الظهر أو البطن بجدار القبر .

قال النووي في ذلك : و لا يجوز أن يطاف بقبره - صلى الله عليه و سلم - ويكره الصاق الظهر و البطن بجدار القبر . قالوا : ويكره مسحه باليد و تقبيله بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضره في حياته - صلى الله عليه و سلم - هذا هو الصواب الذي قاله العلماء و أطبقوا عليه ، و لا يغتر بمخالفة كثيرين من العوام و فعلهم ذلك ، فإن الاقتداء و العمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة و أقوال العلماء ، و لا ينتفت إلى محدثات العوام و غيرهم و جهلاتهم (١).

وقال ابن قدامة : ولا يستحب التمسح بحائط قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - و لا تقبيله ، قال أحمد : ما عرف هذا . قال الأثرم : رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - يقومون من ناحية فيسلمون . قال أبو عبد الله : هكذا كان ابن عمر يفعل (٢) .

٢- عدم المغالاة في تعظيم النبي - صلى الله عليه وسلم - فلا ينبغي أبداً مع علو مقام و قدر النبي - صلى الله عليه و سلم - أن نبالغ في تعظيمه - لأن مغالاة من سبقنا في تعظيم أنبيائهم أدت بهم إلى فعل ما هو محظور ومنهى عنه و إلى الشرك - و العياذ بالله - و هذا ما حذرنا منه صلوات الله وسلامه عليه و نهانا عنه في العديد من الاحاديث منها:

(١) المجموع ج٨ ص ٢١٧

(٢) المغنى ج٣ ص ٥٥٩

أ- قوله عليه الصلاة و السلام : " لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً"^(١) .

-يقول صاحب فيض القدير فى شرح الحديث : قال القاضى :- لما كانت اليهود يسجدون لقبور الانبياء تعظيماً لشأنهم و يجعلونها قبلة ويتوجهون فى الصلاة نحوها فاتخذوها أوثاناً لعنهم الله و منع المسلمين عن مثل ذلك ونهاهم عنه .^(٢)

-ونقل المباركافورى قول التوريشتى فقال : قال النوريشتى : هو مخرج على الوجهين : أحدهما : كانوا يسجدون لقبور الانبياء تعظيماً لهم و قصد العبادة فى ذلك و ثانيهما: أنهم كانوا يتحرون الصلاة فى مدافن الأنبياء و التوجه إلى قبورهم فى حالة الصلاة و العبادة لله نظراً منهم أن ذلك الصنيع أعظم موقعا عند الله لاشتماله له على الأمرين ^(٣) .

ب - وقوله عليه الصلاة و السلام : " اللهم لا تجعل قبرى وثناً يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " ^(٤) .

^(١) اخرجة البخارى فى صحيحه - كتاب الجنائز - باب- ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور - واللفظ له- ، وأخرجه مسلم فى صحيحه /كتاب : المساجد وموضع الصلاة / باب : النهى عن بناء المساجد على القبور والنهى عن اتخاذ القبور مساجد .

^(٢) فيض القدير ج٤ ص ٦١٢

^(٣) تحفة الأحوذى ج٢ ص ٢٢٦

^(٤) أخرجة مالك فى موطنه ج٣ ص ٣٠١ ، اخرجه احمد مسنده من حديث ابى هريرة ٧٣٥٢ .

وقال الباجي في شرح الحديث : قوله -صلى الله عليه وسلم - " اشتد غضب الله " يريد أنه أراد عذاب قوم اخذوا قبور أنبيائهم مساجد وإنما قال النبي - صلى الله عليه وسلم - في مرضه تحذيراً مما صنعه اليهود والنصارى من ذلك.^(١)

^(١) (المنتقى شرح الموطأ ج ١ ص ٤٢٦ .

المبحث الخامس

التوسل بالأنبياء و الصالحين

المطلب : الأول

التوسل بدعاء الأنبياء و الصالحين أثناء حياتهم

من الأساليب المشروعة المتفق عليها بين العلماء : التوسل بدعاء الانبياء و الصالحين و ذلك بأن نطلب من الانبياء و الصالحين الدعاء مثل قول القائل : استغفر الله لى ، أو ادع الله لى أن يعافينى ، أو تقضى حاجتي ، وما أشبه ذلك حينما يكون المسلم فى ضيق شديد أو تحل به مصيبة كبيرة و يعلم من نفسه التفريط فى جنب الله فيذهب الى رجل يعتقد فيه الصلاح والتقوى أو الفضل أو العلم بالكتاب و السنة ، فيطلب منه أن يدعوا الله له ليفرج كربيه و يزيل همه ، ويشمل أيضا : اللهم اغفر لفلان أو فرج كربيه (١)

ومحل الاتفاق بين العلماء هو التوسل بدعاء الأنبياء و الصالحين أثناء حياتهم .

الأدلة

دل على جواز التوسل بدعاء الأنبياء و الصالحين الكتاب و السنة و الأثر

أ-الكتاب :

(١) التوسل انواعه و أحكامه ص ٣٣

١- قوله تعالى : [قالوا يا أبانا استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين * قال سوف استغفر لكم ربى إنه هو الغفور الرحيم] (١) .

وجه الدلالة :- فى الآية الكريمة الأولى اخبار من الله تعالى بأن إخوه يوسف طلبوا من أبيهم أن يستغفر الله لهم عما بدر منهم من أخطاء نحو أخيهم يوسف و أبيهم و هو توسل بدعائه -عليه السلام- ثم فى الآية الثانية : استجابة من يعقوب - عليه السلام - لطلبهم حيث وعدهم بالاستغفار مما يدل بجلاء على مشروعية التوسل بدعاء الصالح الحى و هذه عقيدة واحدة لا تتغير من آدم الى محمد - صلى الله عليه و سلم - .

٢- قوله تعالى:حكاية عن الفراعين لما صب عليهم بلاء العذاب : [يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك ولنرسلن معك بني اسرائيل] (٢)

وجه الدلالة :- فالآية الكريمة واضحة ، فقوم موسى توسلوا بموسى أن يدعو لهم أن يرفع الله عنهم الرجز الذي نزل بهم من الطوفان و الجراد و الضفادع والقمل و الدم و ما أشبه ذلك .

(١) سورة يوسف آية " ٩٧،٩٨ "

(٢) سورة الأعراف آية " ١٣٤ "

(٢) سورة الحشر آية " ١٠ "

(٣) أخرجه الترمذى فى سننه : كتاب / الدعوات ٣٥٥٧ ، أخرجه أبو داود فى سننه : كتاب الصلاة ١٤٩٧ ، أخرجه ابن ماجه فى سننه

كتاب : المناسك ٢٨٩٤

(٤) أخرجه الترمذى فى سننه / كتاب : الدعوات ٣٥٥٧ باب : ١٢١ وقال الترمذى : حديث حسن صحيح

٣- قوله تعالى : [والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإلّا خواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ربنا إنك رؤوف رحيم] (٢) .

وجه الدلالة : قوله تعالى [والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإلّا خواننا الذين سبقونا بالإيمان] فيه دلالة واضحة على جواز دعاء المسلم لأخيه .

ب- السنة النبوية المكرمة :

١- عن عمر بن الخطاب- رضى الله عنه - قال : (استأذنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى العمرة فأذن لى وقال لى لا تنسنا يا أخى من دعائك) (٣) .

وفى رواية : " أشركنا يا أخى فى دعائك ، قال عمر : فقال كلمة ما يسرنى أن لى بها الدنيا " (٤) .

وجه الدلالة : دل الحديث الشريف على :

* مشروعية التوسل بدعاء الصالح الحى حيث أكد - صلى الله عليه و سلم - على عمر أن يدعوله فى قوله : (لاتنسنا يا أخى من دعائك) .

* أن التوسل بدعاء الصالح كما يكون بدعاء الأعلى يكون بدعاء الأدنى حيث طلب النبى - صلى الله عليه وسلم - وهو الأعلى من عمر أن يدعوله (١) .

* وفيه دلالة على حرصه - صلى الله عليه و سلم - الشديد على الخير وعلى تعليم أمته إياه .

٢- عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما - أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله و أرجوا أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشافعة)^(١).
وجه الدلالة : قوله - صلى الله عليه وسلم - (ثم سلوا الله لي الوسيلة) يفيد أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طلب من أمته أن يسألوا له الوسيلة التي هي المنزلة الرفيعة في الجنة وفي هذا دليل واضح على مشروعية التوسل الى الله بدعاء المؤمن لأخيه المؤمن ، وفيه دلالة أيضا على جواز توسل الأعلى بدعاء الأدنى .

٣- عن أبي الزبير عن صفوان و هو عبد الله بن صفوان قال : (قدمت الشام ، فأتيت أبا الدرداء في منزله فلم أجده ووجدت أم الدرداء فقالت : أتريد الحج العام - فقلت : نعم فقالت : ادع لنا بخير ... فإن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يقول " دعوة المسلم لأخيه المسلم بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لأخيه بخير قال الملك الموكل : آمين و لك بمثل " قال : فخرجت الى السوق ففقيت أبا الدرداء فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي - صلى الله عليه وسلم -)^(٢) .

وجه الدلالة :- الحديث الشريف يحثنا على أن نتوسل الى الله تعالى لإخواننا بالدعاء و يرغبنا في الثواب الذي أعده الله لمن يدعو لأخيه

(١) سبق تخريجه صـ

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه /كتاب : الذكر و الدعاء و التوبة و الاستغفار / باب : فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

بظهر الغيب فهذه أم الرداء توسلت إلى الله تعالى بدعاء صفوان في الحج و صفوان توسل إلى الله بدعاء الملك له وكلا التوسلين توسل بدعاء المؤمن لآخية (١) .

ج - الأثر :

هناك الكثير من الأدلة من أفعال الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - ومنها:

١- عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب - فقال اللهم انا كنا نتوسل إليك بنبينا ففسقنا و إنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون (٢) .

وقد روى عن ابن عمر أن هذا الاستسقاء كان عام الرمادة .

وجه الدلالة : - أفاد الحديث أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - عام الرمادة استسقى بالعباس بن عبد المطلب - مثل ما كانوا يعملون مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - طلبوا منه أن يدعو الله أن يغيثهم ، ويؤكد ذلك الواقع فقد أخذ يدعو وهم يؤمنون ، وقد أقره الصحابة على ذلك فكان إجماعا و الإجماع حجة قاطعة عند الجمهور . (٣)

(١) التوصل إلى حقيقة التوسل ص ١١٧ .

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الاستسقاء باب : سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا .

(٣) قاعدة جليلة ص ١٣١ ، ١٥٤ ، روضة الناظر ص ٦٧ .

٢- روى أبو زرعة الدمشقي ، ويعقوب بن سفيان في تاريخهما ، وابن الجوزي في صفة الصفوة عن سليم بن عامر الجنائري : (أن الشام قحطت فخرج معاوية بن أبي سفيان و أهل دمشق يستسقون فلما قعد معاوية على المنبر قال : أين يزيد بن الأسود الجرشي ؟ فناداه الناس فأقبل يتخطى ، فأمره معاوية فصعدوا المنبر فقعده عند رجليه ، فقال معاوية : اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا و أفضلنا ، اللهم إنا نستشفع إليك بيزيد بن الأسود ، يازيد ارفع يدك إلى الله ، فرفع يديه ورفع الناس ، فما كان أوشك أن ثارت سحابة في الغرب كأنها ترس وهبت لها ريح فسقتنا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم .^(١)

وجه الدلالة : دل الأثر على أن معاوية - رضي الله عنه - توسل بدعاء صالح حي ، ولولا علمه بمشروعيته لما علمه .

^(١) قال ابن حجر : أخرجه أبو زرعة الدمشقي و يعقوب بن سفيان في تاريخها بسند صحيح عن سليم بن عامر - الإصابة في تمييز الصحابة ابن حجر العسقلاني ج٣ ص ٦٣٤ ، ط المكتبة العصرية ، صفوة الصفوة ، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي ج٤ ص ٢٠٢ ، ط الكتاب العربي ، قاعدة جليلة ص ١٢٦

المطلب الثاني

التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم
(التوسل بالجاء و الذات و الحق و الحرمة ...)

التوسل بالأنبياء و الصالحين بعد مماتهم وذلك كقول القائل : اللهم إني أتوسل إليك بنبيك كذا او بحق فلان محل اختلاف بين الفقهاء وهو نفس الاختلاف السابق فى التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم - بعد وفاته أو بحقه أو بجاهه أو بحرمة

فمن أجاز التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته أجاز التوسل بذات الانبياء و الصالحين بعد وفاتهم ، ومن منع التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - منع ايضا التوسل بذات الانبياء و الصالحين من باب أولى وكذا الحال رأى الثالث -كما هو واضح سابقا- أن التوسل بحق الأنبياء و الأولياء الصالحين مكروه.

وعليه : ففي المسألة نفس الآراء السابقة ونفس أصحابها و بالطبع نفس الأدلة السابقة ومناقشتها ترد هنا مع زيادة أدلة أخرى التى هي فى محل الخلاف هنا .

واتماماً للفائدة سأسرد بعض النصوص لأصحاب رأى الأول :

أ - أقوال لبعض علماء الحنفية :

١ - قال الشيخ أحمد بن محمد بن اسماعيل الطحاوى (قوله : فيتوسل إليه بصاحبيه ذكر بعض العارفين أن الأدب فى التوسل أن يتوسل بالصاحبين إلى الرسول الأكرم -صلى الله عليه و سلم- إلى حضرة الحق

جل جلاله و تعاضمت أسماؤه فإن مراعاة لواسطة عليها مدار قضاء الحاجات) (١) .

٢- قال الشيخ ابن عابدين : يقول أسير الذنوب جامع هذه الأوراق راجياً من مولاه ، متوسلاً بنبيه العظيم وبكل ذى جاه عنده تعالى أن يمن عليه كرمًا و فضلاً بقبول هذا السعى و النفع له للعباد ، فى عامه البلاد ، وبلوغ المرام ، بحسن الختام ، و الاختتام ، أمين .

و قال فى المقدمة : فى معانيها جمعت بتوفيق الإله مسائلاً رفاق الحواشى مثل دمع المتيم و ما ضر شمساً أشرقت فى علوها وجود حسود وهو عن نورها عمى ، و إنى أسأله تعالى متوسلاً إليه بنبيه المكرم - صلى الله عليه وسلم - من ذى مقام على معظم ، و بقدوتنا الإمام الأعظم ، أن يسهل على ذلك من انعامه (٢).

ب - أقوال لبعض علماء الشافعية :

فى فتاوى شمس الدين الرملى ما نصه : (سئل عما يقع من العامة من قولهم عند الشدائد يا شيخ فلان ، يا رسول الله ، و نحو ذلك من الاستغاثة بالأنبياء و الصالحين و المشايخ اغاثة بعد موتهم ؟ و ماذا يرجح ذلك ؟

فأجاب : بأن الاستغاثة بالأنبياء و المرسلين و الأولياء و العلماء و الصالحين جائزة ، و للرسول و الأنبياء و الأولياء و الصالحين إغاثة بعد موتهم ، لأن معجزة الأنبياء و كرامة الأولياء لا تنقطع بموتهم ، أما

(١) حاشية الطحطاوى على مرقى الفلاح ص ٣٦٠ ط مكتبة البابي الحلبي / القاهرة ١٣١٨ هـ

(٢) حاشية رد المختار على الدر المختار ج١ ص ٨٤

الانبياء فلأنهم أحياء فى قبورهم يصلون و يحجون كما وردت الأخبار ،
وتكون الإغاثة منهم معجزة لهم ، وأما الأولياء فهى كرامة لهم فإن أهل
الحق على أنه يقع من الأولياء بقصد و بغير قصد أمور خارقة للعادة
يجريها الله تعالى بسببهم) . (١)

قال الإمام النووى : إنه يستحب إذا كان فى فهم مشهور بالصلاح أن
يستسقوا به فيقولون : اللهم إنا نستسقى و نستشفع إليك بعدك فلان كما
روى البخارى أن عمر - رضى الله عنه - استسقى بالعباس - رضى الله
عنه - و قال جاء الاستسقاء بأهل الخير والصلاح عن معاوية - رضى الله
عنه - وغيره (٢)

ج - أقوال علماء المذهب الحنبلى :

ذكر المرادوي فى كتاب الانصاف تحت عنوان فوائد ما نصه : (ومنها -
أى من الفوائد - يجوز التوسل بالرجل الصالح على الصحيح من المذهب
وقيل يستحب) (٣) .

- وقال ابن المفلح الحنبلى فى الفروع ما نصه : (ويجوز التوسل
بصالح و قيل يستحب) (٤) .

(١) فتاوى الرملى ، الإمام شهاب الدين أحمد بن أحمد الرملى ج ص ، ط
دار الفكر

(٢) الأذكار باب الأذكار فى الاستسقاء ص ١٦٠

(٣) الانصاف فى معرفة الراجح من الخلاف ، الإمام علي بن سليمان بن
أحمد المرادوي ج ٢ ص ٤٥٦ ، ط دار احياء التراث العربى

(٤) الفروع ج ٣ ص ٢٢٩

- وقال البهوتي ما نصه : (وقال السامري و صاحب التلخيص : لا بأس بالتوسل للاستسقاء بالشيوخ و العلماء المتقين و قال فى المذهب يجوز أن يستشفع إلى الله برجل صالح ، وقيل : يستحب) (١) .
- وقال ابن النجار : (و ابيح التوسل بالصالحين) (٢) .
- وقال ابن قدامة : (و يستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه لانه أقرب الى إجابة الدعاء (٣) .

الأدلة و المناقشة

أولاً : أدلة أصحاب الرأى الأول القائلين بجواز التوسل بذات الأنبياء و الصالحين

استدلوا بالقرآن و بالسنة و بالأثر :

أ - القرآن : نفس الآيتين السابقتين الواردتين فى التوسل و هما :

١- قوله تعالى [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ابتغوا إليه الوسيلة ... الآية(٤) .

٢- وقوله تعالى [أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب

...

الآية (٥)

(١) كشف القناع ج١ ص ٥٤٦

(٢) شرح منتهى الارادات ، الإمام منصور بن يونس البهوتي ج٢ ص ٥٨ ، ط عالم الكتب

(٣) المغنى ج٢ ص ٤٣٩

(٤) سورة المائدة آية " ٣٥ "

(٥) سورة الإسراء آية " ٥٧ "

ويرد هنا نفس وجه الدلالة : من أن الآيتين بعمومهما يجيزان التوسل بأى نوع من الوسيلة بالأعمال أو بالأشخاص أثناء الحياة أو بعد الممات فكلها وسائل تقربنا الى الله تعالى .

أى أنها كما شملت النبي - صلى الله عليه وسلم - شملت أيضاً الأنبياء و الصالحين فى حياتهم و بعد مماتهم .

-وبالطبع يرد على الآيتين الكريمتين جميع الاعتراضات السابقة وكذا ما ورد عليها من أجابات .

ب - السنة النبوية المطهرة :

*الحديث الاول : دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم- لفاطمة بنت أسد بن هاشم أم على بن أبى طالب - رضى الله تعالى عنه - وكانت ربت النبي - صلى الله عليه و سلم - فجلس عند رأسها وقال " اغفر لأمى فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك و الأنبياء اللذين من قبلى فإنك أرحم الراحمين" (١) .

وجه الدلالة : قوله - صلى الله عليه و سلم - (بحق ... و الانبياء من قبلى) يدل بوضوح على جواز التوسل بحق الانبياء بعد وفاتهم فالنبي - صلى الله عليه و سلم - قد توسل بالأنبياء من قبله وقد توفاهم الله تعالى

ويرد هنا : نفس الاعتراض على صحة الحديث و نفس الجواب عن الاعتراض(٢).

(١) سبق تخريجه ص

(٢) يراجع ص

*الحديث الثانى : الحديث السابق : عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب - رضى الله عنه - فقال : " اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فنتسقيناً و إنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون " (١) .

وجه الدلالة : الحديث يدل على جواز التوسل بالصالحين على كل وجه سواء بطلب الدعاء فى حياتهم أو التوسل بجاهم بعد مماتهم .

وفى هذا يقول الحافظ بن حجر : و يستفاد من قصة العباس استحباب الاستشفاع بأهل الخير و الصلاح وأهل بيت النبوة ، و فيه فضل العباس و فضل عمر لتواضعة للعباس و معرفته بحقة (٢) . وهو ما نقله الشوكانى أيضا عن الحافظ (٣) .

ونقل أيضا المباركفورى عن الشوكانى أنه قال : ... و لا يخفأك أنه قد ثبت التوسل به

- صلى الله عليه و سلم- فى حياته و ثبت التوسل بقبره بعد موته بإجماع الصحابة إجماعاً سكوتياً ، لعدم إنكار أحد منهم على عمر - رضى الله عنه - فى توسله بالعباس - رضى الله عنه - (٤) .

ولم يقل الحافظ : أنه يستفاد من هذا الحديث أنه لا يجوز التوسل برسول الله - صلى الله عليه و سلم - بعد وفاته بل كلامه عام فى جواز الاستشفاع بأهل الخير فى حياتهم و بعد مماتهم .

(١) سبق تخرجة ص

(٢) فتح البارى ج٢ ص ٥٧٦

(٣) نيل الأوطار ج٤ ص ٧

(٤) تحفة الاحوذى ج٩ ص ٩٤

- ومما يؤكد أن توسل الصحابة - رضوان الله تعالى - كان بدعاء العباس ، بذاته أن الحافظ ذكر أنه فى بعض الروايات بينها الزبير بن بكار فى الأنساب صفة ما دعا به العباس فى هذا الواقعة و الوقت الذى وقع فيه ذلك فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال : " اللهم إنه لم ينزل بلاء الابذنب و لم يكشف الا بتوبة و قد توجه القوم بى اليك لمكانى من نبيك وهذه أيدينا إليك بالذنوب و تواصلنا اليك بالتوبة فاسقنا الغيث فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض وعاش الناس. (١))
وقد أورد الشوكانى نفس هذه الرواية . (٢)

فقول العباس السابق : (اللهم إن القوم توجهوا بى إليك لمكانى من نبيك) يدل بوضوح على جواز التوسل بذات العباس و ذلك لقربه ومكانته من رسول الله - صلى الله عليه و سلم - ولولا ذلك لذهب سيدنا عمر لغيره من آل بيت النبوة فجعلوه وسيلتهم إلى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - كما قال الإمام الشافعى - رضى الله عنه - :

- آل النبي وسيلتى .. وهم إليه ذريعتى

- أرجو بهم أعطى غذا .. بيدى اليمنى صحيفتى .(٣).....

و اعترض أصحاب الرأى الثانى القائلين بالمنع على هذا الدليل بقولهم : إن هذا الحديث يدل على جواز التوسل بدعاء الصالحين فقط أثناء حياتهم و ليس فيه دلالة على جواز التوسل بجاه أو بذات العباس إذا لو كان التوسل بما سوى الدعاء جائز من التوسل بالذات أو بالجاه أو بالقدر

(١) فتح البارى ج٢ ص٥٧٦

(٢) نيل الأوطار ج٤ ص ٧

(٣) بهجة الناظر ص١٠

لاختار عمر التوسل بجاه النبي - صلى الله عليه و سلم- ولأنه الأعظم ولما عدل عنه الى التوسل بذات العباس فالعدول عن التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم - إلى العباس في أصعب الظروف سخفاً ترفضه العقول السوية لكنه لم يفعل لعلمه أن التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم- بعد وفاته لا يجوز وعمر - رضى الله عنه - و الصحابة الكرام أعلم الناس بشريعته - صلى الله عليه و سلم - .

و أجيب عن هذا الاعتراض بالآتى :

١- إن نص الحديث أن عمر قال للعباس (... وانا نتوسل اليك) ولم يقل - رضى الله عنه- انا نتوسل اليك بدعائك ، وكذا قول العباس فى الرواية التى أوردها الحافظ أن العباس قال : " إن القوم قد توجهوا بى إليك " ولم يقل إن القوم توجهوا بدعائى اليك (١) .

ولا يقال إن التوسل المتبادر لذهن الصحابة هو الدعاء فيجاب عنه بما اجيب عنه سابقا

حتى ولو على فرض أن هذا معنى التوسل فالعباس -رضي الله عنه - قال إن القوم توجهوا بى فهل معنى التوجه أيضاً هو التوجه بالدعاء ؟!

٢- أجيب أيضا : إن عمر - رضى الله عنه - اكتفى بالاستسقاء بالعباس ولم يستسق بالنبي - صلى الله عليه و سلم - لدفع توهم عدم جواز الاستسقاء بغيره عليه وعلى آله الصلاة و السلام و معلوم أن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم- توسلوا به - صلى الله عليه و سلم - بعد موته وقد أوردنا سابقاً ما يدل على ذلك فسيدينا عمر - رضى الله عنه-

(١) الباحثة

استسقى بالعباس لدفع توهم عدم جواز التوسل الا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - ولاظهار شرف آل البيت النبوي .

٣- أجب كذلك : بأن عدم التوسل بذات النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يدل على منعه لأن فعل الأمرين المشروعين لا يدل على منع الآخر كما أن التوسل بالأسماء الحسنی لا يدل على منع التوسل بطلب الدعاء من الصالحين الأحياء .

وقد توسل عمر - رضى الله عنه - بالعباس لنكتة أخرى :- وهو جواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل فتوسل سيدنا عمر بالعباس لهذا الملحظ^(١) .

ورد هذا الجواب : أن الحديث بين أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس وفي هذا اللفظ إشارة إلى تكرار استسقاء عمر بالعباس - رضى الله تعالى عنهما - وليس من باب التعليم للناس بجواز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل .

نصف إلى ذلك والصحيح في عدول عمر عن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - إلى التوسل بالعباس - رضى الله عنه - لعلمه أن التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - غير ممكن بعد وفاته وقد انتقل إلى الرفيق الأعلى وأضحى في حال تختلف عن حال الدنيا وظروفها مما لا يعلمه إلا الله تعالى لذا توسل بالعباس لأصلحه ودينه وتقواه .

^(١) بهجة الناظر ص ١٠ .

^(٢) أخرجة ابن ماجه ج١ ص ٢٥٦ ط الحلبي ، وابن السني في عمل اليوم و الليلة ص ٢٤ ط دار المعارف العثمانية و قال البوصيرى في الزوائد : هذا اسناده مسلسل بالضعفاء

* الحديث الثالث : عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك و بحق ممشأى .. فإنى لم أخرج أشراً ولا بطراً(١)

وجه الدلالة : قوله - صلى الله عليه وسلم - " اللهم إني أسألك بحق السائلين " دليل واضح على إجازة التوسل بحق السائلين فالنبي - صلى الله عليه وسلم - يعلم أصحابه هذا الدعاء و يأمرهم بالالتيان به و اعترض على هذا الدليل : بأنه حديث ضعيف لا يصح الاحتياج به فالحديث أخرجه ابن السنن من طريق الوازع بن نافع العقيلي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله عنه و قال الحافظ بعد تخريجه : هذا حديث واه جداً ، أخرجه الدار قطنى فى "الأفراد " من هذا الوجه و قال : تفرد به الوازع و هو متفق على ضعفه و أنه منكر الحديث و قال ابن المعين و النسائى : ليس بثقة ، و قال أبو حاتم و جماعة : متروك الحديث و قال الحاكم يروى أحاديث موضوعة (٢)

** أدلة الرأى الثانى **

- استدلل أصحاب الرأى الثانى القائلين : بمنع التوسل بذوات المخلوقين بقولهم :

إن التوسل إلى الله عز وجل - بذوات المخلوقين كقول المتوسل : اللهم إني أتوسل إليك بفلان - أي بذاته - أن تقضى حاجتي فى طلب رزق أو علم أو فك كربة لا يجوز .

(٢) عمل اليوم والليلة لابن سنن ص ٢٤ ، التوسل أنواعه وأحكامه ص ٥٧

واستدلوا بنفس ادلتهم السابقة من الكتاب والسنة و المعقول في منع التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته سواء بالذات أو بالجاء وزادوا على ذلك ما يلي :

إن التوسل بالأنبياء والصالحين بذاتهم لا يجوز لأنه لا منفعة للعبد حاصلة منه وفي هذا يقول ابن تيمية : (التوسل إلي الله بالنبين وهو التوسل بالإيمان بهم ، وبطاعتهم كالصلاة والسلام عليهم ، ومحبتهم ، وموالاتهم ، أو بدعائهم وشفاعتهم وأما نفس ذاتهم فليس فيها ما يقتضي حصول مطلوب العبد ، وإن كان لهم عند الله الجاه والعظيم والمنزلة العالية بسبب اكرام الله لهم واحسانة إليهم ، وفضله عليهم^(١))

ويجاب على ذلك بما قاله الشوكاني - بالإضافة إلى ردوده السابقة- :
- إن التوسل إلي الله تعالى بأهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل بأعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة إذ لا يكون الفاضل فاضلا إلا بأعماله ، فإذا قال القائل : اللهم إني أتوسل إليك بالعالم الفلاني ، فهو ما قام به من العلم.^(٢)

* الراجح *

-بداية إن هذه المسألة من المسائل الشائكة التي تحتاج تمحيص و تدقيق فبالرغم من ترجيحي للرأى القائل بجواز التوسل بحق وجاه وحرمة النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد وفاته إلا أنني أتحرج بشدة من مسألة جواز التوسل بحق أو بجاه الصالحين فهيهات هيهات بين حرمة و

^(١) قاعدة جليلة ص ٣٠

^(٢) الدر النضيد في اخلاص كلمة التوحيد ص ٨

جاه حبيبنا المصطفى - صلوات الله و سلامه عليه - وبين حرمة وجاه غيره ، وهيهات أيضا بين حرمة وجاه الصحابة -رضوان الله عليهم- وبين غيرهم .

ولذا فرأيت و الله أعلم : أن ننظر الى هذه لمسألة من ناحيتين :
الناحية الأولى : من حيث الادلة أي وضع أدلة كل فريق في ميزان الفقه الإسلامي وبالتالي فالمفاضلة بين الرأيين ستكون قائمة على الاقوى حجة و دليلاً .

و الناحية الثانية : من حيث النظر الى المآلات ،
فأما من الناحية الأولى فأقول : إن الرأي الأقوى - والله أعلم - هو الرأي الاول القائل بجوار التوسل بحق وجاه الانبياء و الصالحين و ذلك للأسباب الاتية :

١- قوة أدلتهم خاصة من السنة ، خاصة ما ورد عن عمر و توسله بالعباس - رضى الله عنهم أجمعين - فهو واضح الدلالة على الجواز ناهينا و أن هناك بعض رواياته ناصة على محل الاستدلال .

٢-وأما ما ورد عليه من اعتراضات فمردود عليها - كما أوضحت سابقا- وما ذكره اصحاب الرأي الثانى - القائلون بالمنع - فهو لي للنصوص عن طريق اخراج اللفظ عن ظاهره و تقدير بعض الكلمات التى تخرجة عن مدلوله .

٣-وأما مقولة : كيف يتسنى لعمر ترك التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم- ويتوسل بمن هو أدنى منه فى الأفضل بالإضافة - الى الردود السابقة - أقول : هذه المقولة فى ذاتها لا تصلح أن تكون دليلاً فى مقابلة دليل قوى صريح فى محل الاستدلال .

وفى هذا يقول العلامة الجليل الشيخ محمد متولى الشعراوى :

فى معرض تفسيره لقولة تعالى (و إذ استسقى موسى لقومه) (١) وبعد ذكره لما ورد عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - من استسقاءة بالعباس - رضى الله عنه- عقب بقوله : استدل البعض بهذا على عدم جواز التوسل بالميت بدليل أن عمر - رضى الله عنه - لم يستسقى بالنبي - صلى الله عليه و سلم - واستسقى بالعباس فنرد عليهم : هل عمر توسل بالعباس إلا لكونه عم النبي - صلى الله عليه و سلم - واما عن توسله بالعباس دون النبي - صلى الله عليه و سلم - مباشرة فلأن النبي- عليه الصلاة و السلام- قد مات و لا يحتاج الى الماء و لا ينتفع به فتوسل بالحي المنتفع بالماء المنتسب الى رسول الله -صلى الله عليه و سلم- ثم خلص العلامة الجليل الى ان ماورد عن عمر حجة على المانعين لاحجة لهم .

وأما من الناحية الثانية : اى بالنظر الى المآلات فرأىي- و الله أعلم- هو قصر جواز التوسل بجاه أو حرمة أحد غير النبي صلى الله عليه و سلم - على الانبياء و الصحابة فقط فمنزلة الأنبياء -عليهم السلام - جميعا ثابتة بالكتاب و السنة لا يضاھيهم فيها أحد وكذا منزلة صحابته- صلوات الله وسلامه - عليهم لم يضاھم فيها أحد من الصالحين فمزكيهم هو معلمهم -صلوات الله و سلامه عليه- الذى شبھهم بالنجوم بأيديهم اقتدينا اهتدينا ولورد الأدلة على جواز التوسل بجاههم وبحرمتهم .

والجدير بالذكر : أن بعض العلماء ومنهم العز بن عبد السلام قصر جواز التوسل على النبي -صلى الله عليه و سلم- و ذلك لانه سيد و لد آدم ،

(١) سورة البقرة من الآية " ٦٠ "

و أنه لا يقسم على الله بغيره من الانبياء و الملائكة و الاولياء لانهم ليسوا في درجته ، و أن يكون مما خص به تنبيها على علو مرتبته .^(١)
 أما ما عداهم فأرى و الله أعلم : عدم جواز التوسل بحقهم وجاههم بعد وفاتهم لا لخلو الأمة منهم -حاشا لله- ولكن سداً لباب فتنة عظيم ، وقطعاً لظهور العديد من البدع و الخرافات و ليس أدل على ذلك مما ظهر وسيظهر من الغلو والإفراط الشديد في تعظيم بعض الصالحين من التمسح بقبورهم وتقديم النذور و العطايا لهم ... الخ فغلقاً لكل هذا أقول بعدم جواز .

-ولا يفوتنا أننا إذا رأينا الصلاح و التقوى ان نتوسل به عن طريق طلب الدعاء منه وهذا محل اتفاق ولا يترتب عليه أى انزلاق فى أبواب الغلو و الشرك و العياذ بالله و الله و أعلم . وبناءً على ما ذكر : فالراجع عندى و الله أعلم هو: قصر جواز التوسل بحق وجاه وحرمة الصحابة دون غيرهم غلقاً لباب شروفتته عظيم .

^(١) هكذا نقل الشوكانى فى الدر النضيد ص ٧ .

****المطلب : الثالث ****

التوسل بالصالحين فى قبورهم

تمهيد : فى حكم زيارة القبور و حكم شد الرحال لزيارتها :

*حكم زيارة القبور : اتفق الفقهاء على أنه يندب للرجال زيارة القبور ، دل على ذلك العديد من الاحاديث النبوية الشريفة ومنها : قوله عليه الصلاة و السلام : " نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها " (١)

أما النساء : فمذهب الحنيفة فى - الأصح - أنه يسن للنساء زيارة القبور كما يندب للرجال و ذلك لعموم قوله عليه الصلاة و السلام - " نهيتكم عن زيارة القبور ... الحديث "

ومذهب جمهور الفقهاء : أنه يكره للنساء زيارة القبور و استدلوا على ذلك بعدة أحاديث منها : حديث أم عطية - رضى الله عنها " نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا " . (٢)

أما إن وقع منهن محرم : كتجديد الحزن و البكاء و الندب و ما شابه ذلك فتحرم زيارتهم و على ذلك يحمل قوله -صلى الله عليه و سلم - " لعن الله زوارات القبور " (٣)

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم فى صحيحه/ كتاب : الحياض / باب : استئذان النبى - عليه الصلاة والسلام - ربه فى زيارة قبر أمه

(٢) أخرجه البخاري فى صحيحه / كتاب : الجنائز ، باب : اتباع النساء الجنائز ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الجنائز / باب : نهى النساء اتباع الجنائز

(٣) أخرجه الترمذى فى سننه كتاب : الجنائز / باب : زيارة النساء القبور وقال : حديث حسن صحيح

و يستثنى من الكراهة : زيارة قبر النبي - صلى الله عليه و سلم- فإنه يندب لهن زيارته ، وكذا قبور الأنبياء غيره -عليهم الصلاة و السلام -، وذلك لعموم أدلة الأمر بزيارته عليه الصلاة و السلام .^(١)

*حكم شد الرحال لزيارة القبور: ذكرت سابقا اتفاق الفقهاء على استحباب زيارة القبور اما عن حكم شد الرحال لزيارة القبور فللفقهاء فيها رأيان :
الرأى الأول : لجمهور الفقهاء و قالوا : بجواز شد الرحال لزيارة القبور خاصة قبور الأنبياء و الصالحين .

واستدلوا على ذلك : ١- بعموم الأحاديث التي تدل على استحباب زيارة القبور.

٢- إذا كانت زيارة القبور مشروعة فإن شد الرحال من أجلها مستحب أيضا ، و شد الرحال كناية عن السفر و الانتقال ، و السفر فى نفسه ليس عبادة ولا عملاً مقصوداً لذاته فى أداء العبادات ، ويلزم القائل بأن شد الرحال لزيارة القبور و زيارة قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - خاصة بأهل البلد الذي فى القبر ، فيكون أهل المدينة وحدهم هم الذين يجوز لهم الخروج من بيوتهم يقصدون زيارة النبي - صلى الله عليه و سلم - و أن أى إنسان آخر يحتاج الى السفر ليفعل نفس الفعل يكون آثماً وهذا بعيد جداً ، بل هو غلط ووهم .

و بيان ذلك : أن علماء الاصول اتفقوا على أن الوسائل لها حكم المقاصد ، فإذا كان الحج واجباً فشد الرحال للحج واجب ، وإذا كانت زيارة قبر النبي - صلى الله عليه و سلم - وقبور الصالحين مستحبة فيتعين أن

^(١) حاشية ابن عابدين : ج١ ص ٦٠٤ ، الشرح الصغير ج١ ص ٢٢٧ ، شرح البهجة ج٢ ص ١٢٠ كشف القناع ج٢ ص ١٥٠

يكون شد الرحال لزيارتها مستحبة وإلا فكيف يستحب الفعل و تحرم وسيلته .

الرأى الثانى : وهو لبعض الصحابة و التابعين ، بعض الشافعية ، ابن تيمية.

واستدلوا على ذلك : بما رواه أبو هريرة - رضى الله عنه - عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجدى هذا ، و المسجد الحرام ، و المسجد الأقصى " .^(١)

-واعترض أصحاب الرأى الأول على هذا الدليل بقولهم : إن الحديث خاص بهذه المساجد أى لا تشد الرحال إلى أى مسجد بل لهذه الثلاثة فقط .

وعضدوا ذلك ب : -١- ببعض روايات الحديث وفى ما ورد عن أبى سعيد الخدرى عن النبى -صلى الله عليه وسلم - أنه قال : " لا ينبغى للمطى أن تشتد رحاله إلى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام و المسجد الأقصى و مسجدى هذا " ^(٢)

٢- أن ما يعضد أن المقصود هو المساجد خاصة جواز شد الرحال لطلب العلم وللتجارة .

^(١) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة / باب : فضل الصلاة فى مسجد مكة والمدينة ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الحج / باب : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد
^(٢) رواه أحمد فى مسنده من حديث ابى سعيد الخدرى ، وقال الهيثمى رواه أحمد وفيه شهر وحديثه حسن .

نخلص ما سبق أن الفقهاء - في الجملة - قالوا باستحباب زيارة القبور للموعظة والتذكر و جواز شد الرحال الى القبور خاصة قبور الانبياء و الصالحين .

فهل يشمل هذا الاستحباب او الجواز التوسل بقبور الصالحين ام لا ؟
و الإجابة عن هذا التساؤل هو ما سأعرضه في المطلب القادم
التوسل بالصالحين في قبورهم

الرأى الأول : قالوا : إن كانت زيارة قبور الصالحين مشروعة كان التوسل مشروعاً أيضاً أي من ذهب من العلماء إلى جواز زيارة القبور عمموا سواء كانت الزيارة للتذكر أم للتوسل .

الرأى الثانى : قالوا : زيارة قبور الأنبياء و الصالحين نوعان : زيارة مشروعة ، وهى زيارة للسلام عليهم و الدعاء لهم ، و تذكر الآخرة ، وأما زيارة قبورهم للدعاء عندها أو الصلاة عندها ، فذلك من البدع فى الدين ، و من وسائل الشرك .

ولا شك أن أصحاب هذا الرأى هم من منعوا التوسل بالنبي - صلى الله عليه و سلم - عند قبره بل هو عند قبور الصالحين أولى . وعلى رأسهم ابن تيمية حيث قال : قصد قبر بعض الصالحين للصلاة عنده و الدعاء أو لطلب الحوائج منه أو من الله عند قبره او الاستغاثة به أو الاقسام على الله به و نحو ذلك من البدع التى لم يفعلها الصحابة ولا التابعون ولا سن ذلك لنا رسول الله و لا أحد من خلفائه وقد نهى عن ذلك أئمة المسلمين الكبار .

سبب الخلاف : هذا الخلاف مرده هل الميت حي فى قبره فنتوسل به وهل يسمع توسلنا فى القبر فاصحاب الرأى الأول أجابوا بنعم و أصحاب الرأى الثانى : بلا و استدلت أصحاب الرأى الأول بعدة أدلة منها : ١ - قوله -

صلى الله عليه و سلم - " إن العبد إذا وضع فى قبره و تولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم " (١) .

٢- ما ورد عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال " قال رسول الله - صلى الله عليه و سلم - ما من أحد يمر بقبر أخيه كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه". (٢)

وجه الدلالة : فلو لا حياة الموتى فى قبورهم وصحة سماعهم لم يكن لهذه الخطابات اى معنى و لكانت بمثابة مخاطبة الجمادات .

الأدلة

أولاً : استدلال المجيزون بالتوسل بالصالحين فى قبورهم بعدد من أقوال بعض العلماء منها :

١- قال أحمد دحلان : وقال ابن حجر فى كتاب المسمى : بالخيرات الحسان فى منامات الامام أبى حنيفة النعمان فى الفصل الخامس و العشرين : أن الإمام الشافعى أيام هو ببغداد كان يتوسل بالإمام أبى حنيفة. (٣)

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الجنائز / باب : الميت يسمع خفق نعالهم ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : صفة الجنة ووصف نعيمها وأهلها وأصلها / باب : عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه واثبات عذاب القبر والتعود منه .

(٢) أورده الحافظ السيوطى فى الحاوى ج٢ ص ١٧٠ وقال : صححة الحافظ بن عبد الحق و هو إمام فى العلل كما قال عنه الذهبى فى تذكره الحافظ .

(٣) الدرر السنوية ص ٢٧ ، ٢٨ ، أوردها أيضا " عبد الله الحسينى فى كتابه : اتحاف الأولياء ص ٤١

٢- ما أخرجه الخطيب البغدادي بإسناده عن أحمد بن جعفر ابن حمدان القطعيني قال : سمعت الحسن بن إبراهيم أبا علي الخلال شيخ الحنابلة في عصره يقول : ما همنى امر فقصدت قبر موسى بن جعفر فتوسلت به لإسهل الله تعالى لى ما أحب^(١) .

٣- ما ذكره أيضاً الخطيب البغدادي : أن الحافظ إبراهيم الحربى توسل بقوله :
قبر معروف الكرخى هو الترياق المجرب^(٢) .

والترياق : هو دواء مركب من أجزاء وهو معروف عند الأطباء القدامى من كثرة منافعه

ثانياً : استدل المانعون بالتوسل بالصالحين فى قبورهم :

١- بأن الصحابة - رضى الله عنهم - كانوا ينهاون عن التوسل بقبور الصالحين ومن ذلك : لما فتح المسلمون تسترد وجدوا هناك سرير ميت باق يستسقون به فكتب أبو موسى إلى عمر ، فأجاب عمر : أن حفر ثلاثة عشر قبراً ، ثم يدفن فى الليل فى واحد منها ليخفف أثره لئلا يفتن الناس .^(٣)

وردوا على ما استدل به المجيزون : من أن الإمام الشافعى كان يتوسل عند قبر أبى حنيفة بقولهم : لابد من رفع مثل هذه الحكايات إلى اصحابها بسند يعتمد عليه والا فهى مجرد دعوى لا قيمة لها .^(٤)

^(١) تاريخ بغداد ج١ ص ١٢٠

^(٢) تاريخ بغداد ج١ ص ١٢٢

^(٣) موقع اسلام ويب مركز الفتوى - فتوى رقم ٥٢٠١٥ .

^(٤) صيانته الإنسان ص ٢٩

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى إن الشافعي لما قدم بغداد لم يكن بها قبر ينتاب للدعاء البتة ولم يكن هذا على عهد الشافعي معروفاً ، وقد رأى الشافعي بالحجاز و الشام و العراق من قبور الأنبياء و الصالحين و التابعين من كان أصحابها عنده وعند المسلمين أفضل من أبي حنيفة و أمثاله من العلماء، فما باله لم يتوخ الدعاء الا عند قبر أبي حنيفة .^(١) وقال ابن تيمية عن هذه الحكاية : وهذا كذب معلوم كذبه بالاضطرار عند من له أدنى معرفة بالنقل .^(٢)

وقال ابن القيم عنها : و الحكاية المنقولة عن الشافعي انه كان يقصد الدعاء عند قبر أبي حنيفة من الكذب الظاهر .^(٣) الراجح : بداية أوضحت آنفاً أن زيارة القبور -خاصة قبور الصالحين- مشروع بل مستحب للتذكر و أخذ العبرة أما التوسل بصاحب القبر فالراجح عندي و الله اعلم :

قصر جواز ذلك على النبي - صلى الله عليه و سلم - دون غيره وذلك لما يلي :

١- فإن مساواة النبي -عليه الصلاة و السلام- بالصالحين أمر غير مقبول وذلك لأن معظم من أجاز التوسل بقبور الصالحين نقل أقوالاً للفقهاء و المحدثين - السابق ذكرهم- الخاصة به -عليه الصلاة و السلام - وعممها لتشمل الصالحين أيضاً وهذا محل نظر لعلو مقامه - عليه الصلاة و السلام- .

^(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٤٣ ، ٣٤٤

^(٢) المرجع السابق

^(٣) اغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان ج١ ص ٢٣٦

٢- إن في قصر الجواز على النبي -صلى الله عليه وسلم- سداً لباب فتنة عظيم وسداً لباب شر كبير خاصة عند كثير من الجهال و العوام و نحن نعيش - و للأسف الشديد - في ظل أمية دينية وقد رأينا صوراً جمّة و أساليب شتى تحوى الكثير من البدع و الخرافات و المؤدية الى الشرك حتماً ومنها : ١- النذر لأصحاب القبور و فى هذا مخالفة صريحة للنذر الصحيح الذي ينبغى ان يكون لوجهه تعالى. ٢- التمسح بهذه القبور و تقديم الهدايا لها لقضاء الحاجات الى غير ذلك من صور الشرك المختلفة .

وفى هذا يقول ابن القيم : ... الأمور المبتدعة عند القبور أنواع : النوع الأول : أبعدها عن الشرع أن يسأل الميت حاجته وهؤلاء من جنس عباد الأصنام.

و النوع الثانى : أن يسأل الله به و هو بدعة اجماعا .
و النوع الثالث : ان يظن الدعاء عنده مستجابا أو أنه أفضل من الدعاء فى المسجد فيقصد القبر لذلك فهذه أيضا من المنكر إجماعا . (١)
ومما يعضد : عدم جواز التوسل بقبور الصالحين أن فى القول بعدم الجواز غلقاً لباب شر أكبر و هو التقول على النبي -عليه الصلاة والسلام- بأحاديث موضوعة ومنها : حديث " إذا أعيتكم الأمور فعليكم بأصحاب القبور " وهو أحد الامور التى اعدّها ابن القيم من الأمور التى أوقعت عباد القبور فى الافتتان بها حيث قال : ومنها أحاديث مكذوبة وضعها أشباه عباد الأصنام من المقابر على رسول الله - صلى الله عليه

(١) إغاثة اللفهان من مكاييد الشيطان ج ١ ص ٢٣٦

و سلم - وتناقض دينة وما جاء به كحديث " إذا أعيتم الامور....
الحديث "

وقال ابن تيمية : فى هذا الحديث كذب مفترى على النبى - صلى الله
عليه و سلم - باجماع العارفين بحديثه لم يروه أحد من العلماء بذلك ولا
يوجد فى شىء من كتب الحديث المعتمدة (١) .

(١) قاعدة جليلة ص ١٥٢

المبحث السادس

التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم - وبآثار الصالحين

تمهيد :

ذكرت سابقاً صوراً للتوسل بعضها كان محل اتفاق على جوازها و البعض الآخر محل اختلاف و اتماماً للفائدة عرجت في هذا المبحث للتبرك بآثاره - صلوات الله و سلامه عليه - ليتعرف القارئ على الأحكام التي اتفق عليها الفقهاء والتي اختلفوا فيها ، و ليقف أيضاً على الفرق بين التوسل و التبرك .

وقد قسمته الى مطلبين :

المطلب الاول : التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم .

المطلب الثاني : التبرك بآثار الصالحين .

المطلب الاول

التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم -

تمهيد : فى المقصود بالتبرك و الفرق بينه وبين التوسل

*المقصود بالتبرك :

التبرك لغة : يقال : تبرك يتبرك تبركاً ، فهو متبرك و المفعول متبرك به ، و تبرك به : تيمن و التبرك بالقرآن وغيره : التمس بركته ، و البركة محركة هى النماء و الزيادة و التبريك الدعاء للإنسان أو غيره بالبركة وفى التنزيل : [و هذا كتاب أنزلناه مبارك] (١)

وقال ابن الاثير : و اليمين : البركة ، و قد يمين فلان على قومه فهو ميمون ، إذا صار مباركاً عليهم ، و تيمنت به : تبركت . (٢) وقال الراغب الأصفهاني : البركة ثبوت الخير الإلهي فى الشئ قال تعالى : [ولو أن أهل القرى آمنوا و اتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء و الأرض] . (٣)

شرعاً : من خلال المعان اللغوية السابقة نستطيع القول بأن التبرك هو طلب ثبوت الخير الإلهي فى الشئ .

الفرق بين التبرك و التوسل

من خلال تعريف التبرك يتبين أن هناك فرقاً بين التبرك و التوسل و هو :

(١) سورة الانعام من الآية " ٩٢ "

(٢) لسان العرب ، مختار الصحاح و المصباح المنير مادة "برك"

(٣) النهاية فى غريب الحديث والأثر ، مجد الدين أبو السعد محمد بن عبد الكريم الجزري - ابن الأثير ج ٥ ص ٣٠٢ ، ط دار الكتب العلمية

(٤) سورة الأعراف من الآية " ٩٦ "

(٥) المفردات فى غريب القرآن مادة (برك)

١- أن التبرك يرجى به شئ من الخير الدينوى فحسب ، بخلاف التوسل فيرجى به أى شئ من الخير الدينوى والأخروى .

٢- أن التبرك هو التماس الخير العاجل بخلاف التوسل الذي هو مصاحب للدعاء و لا يستعمل إلا معه .

وبيانا لذلك نقول : يشرع للمسلم أن يتوسل فى دعائه باسم من أسماء الله تبارك و تعالى الحسنى مثلاً و يطلب بها تحقيق ما شاء من قضاء حاجة دينوية كالتوسع فى الرزق ، أو أخروية كالنجاة من النار فيقول مثلاً : اللهم إني أسالك وأتوسل إليك بأنك الله الأحد ، الصمد ، أن تشفىنى أو تدخلنى الجنة ولا أحد يستطيع أن ينكر عليه شئ ، بينما لا يجوز لهذا المسلم أن يفعل ذلك حينما يتبرك بأثر من آثاره صلى الله عليه و سلم فهو لا يستطيع ولا يجوز له أن يقول مثلاً : اللهم أنى أسالك و أتوسل اليك بثوب نيتك عليه الصلاة و السلام أن تغفر لى و ترحمنى (١)

-تبراً ثانياً لاحتمال نقلة تحت عنوان التوسل بأثار النبي صلى الله عليه و سلم

* حكم التبرك بأثار النبي - صلى الله عليه و سلم : اتفق العلماء على مشروعية التبرك بأثار النبي- صلى الله عليه وسلم - وأورد علماء السيرة والشمائل و الحديث أخباراً كثيرة تنبت أن الصحابة الكرام - رضى الله عنهم أجمعين- تبركوا بآثاره - صلى الله عليه و سلم - من عرق وبصاق ووضوء إلى غير ذلك ولا غرو فى ذلك فقد جعل الله تعالى البركة فى جسد النبي - صلى الله عليه و سلم .

صور التبرك بآثاره - صلى الله عليه و سلم- كثيرة و متعددة منها :

(١) التوسل انواعه واحكامه ص ٨٥

أ- التبرك بنخامته ووضوئه -صلى الله عليه وسلم- : ثبت أن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - حينما كان يبصق - صلوات الله وسلامه عليه - أو يتنخم نخامة تلقوها وخذ وأخذوها من الهواء ودلكوا بها وجوههم و أجسادهم ، ومسحوا بها جلودهم وأعضاءهم تبركا بها .
وثبت أيضاً أنهم كانوا يقتتلون على وضوئه لفرط حرصهم على التبرك بما مسه - صلى الله عليه وسلم - ببدنه الشريف ، وكان من لم يصب من وضوئه يأخذ من بلل يد صاحبه .^(١)

دل على ذلك :- حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، و إذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه).^(٢)
ب- التبرك بريقه - صلوات الله وسلامه عليهم - : ثبت أنه - صلوات الله وسلامه عليه - كان ان يتفل في أفواه الأطفال ويمج ريقه في الأيدي ، وكان يمضغ الطعام فيمجه في فم الشخص ، وكان الصحابة يأتون بأطفالهم يحنكهم النبي - صلى الله عليه وسلم - رجاء البركة .^(٣)

^(١) شرح الشفا ج ٣ ص ٣٩٢ ، زاد المعاد فى هدى خير العباد ج ٢ ص ١٢٤ ، فتح البارى شرح صحيح البخارى ج ٥ ص ٣٣٠ .

^(٢) جزء من حديث أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الشروط / باب : الشروط فى الجهاد و المصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط واللفظ له ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الحج / باب : بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر .

^(٣) الخصائص الكبرى للسيوطى ج ١ ص ١٥٣ ، جواهر الإكليل ج ١ ص ٢٢٤ ، مغنى المحتاج ج ٤ ص ٢٩٦ ، صحيح مسلم مع شرح النووي ج ١٤ ص ١٢٢ .

دل على ذلك : ما أخرجه مسلم أنه قد صح عنه -صلى الله عليه و سلم - أنه كان : " يوتى بالصبيان فيبرك عليهم و يحنكهم " (١)
 ٢- وعن أسماء : "أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة . قالت : فخرجت و أنا متم ، فأتيت المدينة ، فنزلت بقاء ، ثم أتيت رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فوضعت في حجره ، ثم دعا بتمر فمضغها ، ثم ثقل في فيه فكان أول شئ دخل جوفه ريق رسول الله - صلى الله عليه و سلم - ثم حنكه بالتمر ، ثم دعا له فبرك عليه و كان أول مولود في الإسلام ففرحوا به فرحاً شديداً لانهم قيل لهم إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم . (٢)

ج- التبرك بدمه -صلى الله عليه و سلم- : ثبت أن بعض الصحابة شربوا دمه- صلى الله عليه و سلم- على سبيل التبرك ومن ذلك :
 ما ورد عن عبد الله بن الزبير - رضى الله عنه - أنه أتى النبي - صلى الله عليه و سلم - وهو يحتجم ، فلما فرغ قال : " يا عبد الله اذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك أحد " فشربه ، فلما رجع ، قال : " يا عبد الله ما صنعت ؟ " قال : جعلته في أخفى مكان علمت أنه مخفى عن الناس ،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه / كتاب : الآداب / باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته

(٢) أخرجه البخارى في صحيحه / كتاب : العقيقة / باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه ، أخرجه مسلم في صحيحه كتاب : الآداب / باب : استحباب تحفيك المولود عند ولادته وحمله الى صالح يحنكه و جواز تسميته يوم و لادته .

قال " لعلك شربته "؟ قالت : نعم . قال " ويل للناس منك !! وويل لك من الناس !! " (١)

د- التبرك بشعره - صلى الله عليه و سلم - : فقد كان النبي - صلى الله عليه و سلم - يوزع شعره بين الصحابة عندما يحلق رأسه الشريف ، وكان الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - يحرصون على أن يحصلوا شيئاً من شعره - صلى الله عليه و سلم - ويحافظون على ما يصل إلى أيديهم منه للتبرك به .

دل على ذلك : ما ورد عن أنس - رضى الله عنه - : أن رسول الله - صلى الله عليه و سلم - أتى منى فأتى الحجرة فرماها ثم أتى منزله بمنى و نحر، ثم قال : للحلاق : خذ و أشار الى جانبه الأيمن ثم الأيسر ثم جعل يعطيه الناس " (٢)

و فى رواية : عن أنس بن مالك قال : رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما رمى الجمره و نحر نسكة و حلق ناول الحائق شقه الأيمن ، فحلقه ، ثم دعا أبا طلحة الأنصارى - رضى الله عنه - فأعطاه إياه ثم

(١) أخرجه الحاكم فى المسند ج٣ ص ٥٥٤ ط دائرة المعارف العثمانية ، الطبرانى كما فى مجمع الزوائد ج٨ ص ٢٧١ ط القدسى وقال الهيثمى : رواه الطبرانى و البزار باختصار ، رجال البزار رجال الصحيح غير هنيذ بن القاسم و هوثقة .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الحج / باب : بيان أن السنة يوم النحر : أن ...

ناوله شقه الأيسر فقال : احلق ، فحلقه ، فأعطاه أبا طلحة ، فقال :
اقسمه بين الناس " . (١)

هـ - التبرك بأظافره- صلى الله عليه و سلم - فكان - صلوات الله و
سلامه عليه - يقلم أظافره و يقسمها بين الناس للتبرك بها .
دل على ذلك : ما رواه محمد بن زيد أن أباه حدثه : " أنه شهد النبي -
صلى الله عليه و سلم - على المنحر ورجلا من قريش ، وهو يقسم
أضاحي ، فلم يصبه منها شئ ولاصاحبه، فحلق رسول الله - صلى الله
عليه و سلم - رأسه في ثوبه ، فأعطاه فقسم منه على رجال ، وقلم
أظافره فأعطاه صاحبه "

وفي رواية " ثم قلم أظافره و قسمها بين الناس " . (٢)

و- التبرك بلباس النبي- صلى الله عليه و سلم - و أوانيهِ :
كان الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - يتبركون بلباسه و أوانيهِ-
صلى الله عليه و سلم -و يستشفون بها لذا كانوا يحرصون على اقتنائها
دل على ذلك كثير من الروايات منها :

١- ما ورد عن أسماء بنت أبي بكر - رضى الله عنهما - أنها أخرجت
جبة طيالة

و قالت : " إن رسول الله - صلى الله عليه و سلم - كان يلبسها فنحن
نغسلها للمرضى يستشفى بها " . (١)

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الحج / باب : أن السنة يوم النحر
أن ...

(٢) أخرجه أحمد فى مسنده ج٤ ص ٤٢ ط الميمنة و رجاله ثقات ،
يراجع زاد المعاد ج١ ص ٢٣٢ .

٢- وروى عن أبي محمد الباجي أنه قال : كانت عندنا قسعة من قساع النبي - صلى الله عليه وسلم - فكننا نجعل فيها الماء للمرضى ، يستشفون بها ، فيشفون بها .^(١)
 - الى غير ذلك من الروايات التي تدل بوضوح على جواز التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه وسلم -

التبرك بآثار النبي -صلى الله عليه و سلم- بعد وفاته

بالرغم من اتفاق العلماء على جواز التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم - إلا أنه حدث اختلاف بينهم فى شمولية هذا الجواز لحياته- صلوات الله و سلامه عليه- و بعد مماته و عدمها ، فكثير من العلماء المتقدمين لم يفرقوا فى الجواز بين حياته -صلوات الله وسلامه عليه- و بعد مماته ولم يفرقوا أيضا بين آثاره -

الذاتية منها و المكانية^(٢)، وبعضهم خاصة من المتأخرين مثل : ابن تيمية والألبانى و ابن باز قد قصر جواز التبرك على حياته -صلوات الله

^(١) أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : اللباس و الزينة / باب : تحريم استعمال اناء الذهب و الفضة على الرجال و النساء .

^(٢) شرح النووى على صحيح مسلم ج٤ ص ١٢٣ .

^(٣) قال الإمام النووى : ينبغى للحاج و المعتمر ان يغتنم مدة إقامته بمكة و يكثر الاعتمار و الطواف و الصلاة فى المسجد الحرام ... و يستحب أن يزور المواضع المشهورة بالفضل فى مكة وهى ثمانية عشر منها : بيت المولد / بيت خديجة ، مسجد دار الأرقم ، و الغار الذي فى ثور ، الغار الذي فى حراء - المجموع شرح المذهب ج٨ ص ٢٧٠ ، و هو ما ذكره أيضا الخطيب الشربيني فى مغنى المحتاج ج١ ص ٥١١، قال الزرقانى :

و سلامه عليه- و ذلك لأنهم فرقوا بين آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - التي هي جزء من منه كخامته ، و شعره ، أو ما لامس جسده الشريف - صلى الله عليه و سلم - الطاهر كماء وضوئه، و ملابسه و رمانة منبره التي يمسك بها أثناء الخطبة ، وبين الأماكن التي جلس عليها أو صلى فيها أو مر بها فقد أجازا التبرك بآثاره -صلى الله علي و سلم -و لم يجيزوا التبرك بالأماكن التي صلى فيها أو مر بها .

الأدلة

أولاً أدلة من أطلق جواز التبرك :

أ- استدلوا على جواز التبرك بآثاره الذاتية -عليه الصلاة و السلام- بعد وفاته بعدد من الأدلة منها :

١- ما ورد عن سهل بن سعد - رضى الله عنه - قال " أن امرأة جاءت النبي - صلى الله عليه و سلم - ببردة منسوجة فيها حاشيتها أتدرون ما البردة قالوا الشملة قال نعم قالت نسجتها بيدي فجئت لأكسوكها فأخذها النبي - صلى الله عليه و سلم - محتاجاً إليها فخرج إلينا و إنها إزاره فحسنها فلان فقال اكسنيها ما أحسنها قال القوم ما أحسنت لبسها النبي

تقبيل القبر الشريف مكروه الا لقصد التبرك فلا كراهة كما اعتقده الرملى - شرح المواهب ج٨ ص ٣١٥ ، ونقل البهوتي إبراهيم الحربي وهومن علماء السلف أنه قال : يستحب تقبيل حجرة النبي -صلى الله عليه وسلم- _____ كشاف القناع ج ص وكذا نقل ابن قدامة عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه نظر إلى ابن عمر وهو يضع يده على مقعد النبي - صلى الله عليه وسلم- من المنبر ثم يضعها على وجهه

- صلى الله عليه و سلم - محتاجا إليها ثم سألته و علمت أنه لا يريد قال : " إني و الله ما سألته لألبسها إنما سألته لتكون كفى قال سهل فكانت كفته (١)

٢- عن نافع عن ابن عمر - رضى الله عنهما - : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اتخذ خاتماً من ذهب أو فضة و جعل فسه مما يلي كفه و نقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما رأهم قد اتخذوها رمى به و قال : لا ألبسه أبداً ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر : فلبس الخاتم بعد النبي - صلى الله عليه و سلم - أبو بكر ثم عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان فى بئر أريس " (٢)

٣- ما روى عن أنس بن مالك - رضى الله عنه - أنه كانت له عصا صغيرة من رسول الله - صلى الله عليه و سلم - أوصى أن تدفن معه بين جنبه وكفن . (٣)

ومعلوم : أن أنس - رضى الله عنه - لازم الرسول - صلى الله عليه و سلم - وخدمة عشر سنوات و انتفع به بمسه و لمسه و تقبيله ومصافحته ومس ما كان من آثاره ، ومع ذلك رأى من النافع و المفيد أن يدفن معه هذه العصا الصغيرة التى كانت نحو ذراع و أخذها رسول الله -

(١) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب : الجنائز / باب : من استعد الكفن في زمن النبي - عليه الصلاة والسلام - فلم ينكر عليه

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه / كتاب : اللباس / باب : خاتم الفضة ، وقال الحافظ : جاء في رواية النسائي أنه التمس فلم يوجد ، وجاء في رواية ابن سعد : أنه كان في يد عثمان ست سنينفتح الباري ج ١٠ ص ٣١٣ .

(٣) أخرجه الحافظ ابن حبان فى صحيحه

صلى الله عليه و سلم - وخبأها لتدفن معه ، وما هذا إلا ما فهمه الصحابة انه يجوز التبرك بأثاره بعد وفاته - صلى الله عليه و سلم - .

٤- ما روى أن خالد بن الوليد -رضى الله عنه- : فقد قلنسوة له يوم اليرموك ، فطلبها حتى وجدها ، وقال : اعتمر رسول الله فحلق رأسه فابتدر الناس جوانب شعره فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة ، فلم أشهد قتالا إلا وهي معي إلا رزقت النصر. (١)

٥- حينما حضرت عمر بن عبد العزيز الوفاة ، دعا بشعر من شعر النبي - صلى الله عليه و سلم - وأظفار من أظفاره وقال : إذا مت فخذوا الشعر و الأظفار ثم اجعلوه في كفني. (٢)

٦- ورد عن الخلفاء العباسيين ومن بعدهم العثمانيين أنهم كانوا يحتفظون بثوب النبي - صلى الله عليه و سلم - تبركاً به ولا سيما في الحروب ، ولم يمنعهم أحد من العلماء الكبار و الفقهاء المعترف بفقهم و دينهم. (٣)

ب- و استدلوا على جواز التبرك بأثاره المكانية عليه الصلاة و السلام بالآتي:

١- ما نقل عن ابن عمر - رضى الله عنهما : أنه كان يتتبع آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - ومن ذلك :

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرک / باب: منامت خالد بن الوليد - رضى الله عنه - ج٣ ص ٢٩٩ ط دائرة المعارف العثمانية وقال الذهبي فى تلخيصه : منقطع ، رواه الحافظ البيهقى فى دلائل النبوة ج ٦ ص ٤٩١ .

(٢) تهذيب الصفات للنووى ج٣ ص ٢٤

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ عبد العزيز باز م ٩ ص ١٠٦ .

* أن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - جاء لقرية من قرى الأنصار فقال : هل تدرون أين صلى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فى مسجدكم هذا ؟ فقال له عبد الله بن عبد الله بن جابر ابن عتيك : نعم ، و أشار الى ناحية منه .^(١)

* كان عبد الله بن عمر - رضى الله تعالى عنهما - ما ذكر رسول الله - صلى الله عليه و سلم - إلا بكى ولا مر على ربه إلا غمضة عينيه .^(٢)

* كان ابن عمر - رضى الله عنهما - يتتبع آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - فى كل مسجد صلى فيه ، و كان يعترض براجلته فى كل طريق رأى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - عرض ناقته منه ، وكان لا يترك الحج ، فكان إذا وقف بعرفة يقف فى الموقف الذي وقف فيه رسول الله - صلى الله عليه و سلم - وهكذا ورد عن أخيه سالم .

و قد بوب البخارى فى صحيحه فقال : باب " المساجد التي على طرق المدينة و المواضع التي صلى فيها النبي - صلى الله عليه و سلم -^(٣) و ذكر فيها تتبع عبد الله ابن عمر - رضى الله عنه - لهذه المواضع و

^(١) اخرجه مالك فى الموطأ / كتاب : القرآن / باب : ما جاء فى الدعاء .
^(٢) صححه ابن حجر وعزاه إلى الزهد للبيهقى ، الإصابة ج ٢ ص ٣٣٩
^(٣) حيث جاء ما نصه - حدثنا موسى بن عقبة قال : رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلى فيها و يحوثر أن أباه " كان يصلى و أنه رأى النبي - صلى الله عليه و سلم - يصلى فى تلك الأماكن " وحدثنى نافع عن ابن عمر انه كان يصلى فى تلك الأماكن و سألت سالما فلا أعلمه الا وافق نافعا فى الأمكنة كلها إلا أنهما اختلفا فى مسجد بشرف الروحاء .

التبرك بها كان يتحرى هذه المواضع ، و يفهم من تبويب البخارى و ذكره لهذه المواضع أنه يرى مشروعيتها التبرك بذلك .

ومثله سالم ابنه : دل على ذلك عدة روايات منها ما ورد عن موسى بن عقبة : قال : رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلى فيها و يحدث أن أباه كان يصلى فيها و أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يصلى فى تلك الامكنة (١)

٢- ما ثبت عن سلمة بن الأكوع :- رضى الله عنه- : أنه كان يتحرى المكان الذي كان فيه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين المنبر و القبلة .

ففي الصحيحين : عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة - رضى الله عنه - أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه ، و ذكر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان يتحرى ذلك المكان ، (٢)

و فى رواية فى الصحيح أيضاً : قال يزيد كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التى عند المصحف فقلت له : يا أبا مسلم أراك تتحرى الصلاة عند هذه الاسطوانة قال رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يتحرى الصلاة عندها . (٣)

٣- ما جاء فى البخارى و مسلم : عن عتبان بن مالك الأنصارى - رضى الله عنه - أن عتبان بن مالك و هو من أصحاب رسول الله - صلى الله

(١) المرجع السابق

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الصلاة / باب : دنو المصلي من السترة

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الصلاة / ابواب سترة المصلي / باب : الصلاة إلى الأسطوانة .

عليه و سلم - ممن شهد بدرًا من الأنصار أتى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فقال : يا رسول الله قد أنكرت بصرى وأنا أصلى لقومى ، فإذا كانت الأمطار سال الوادى الذى بينى و بينهم ، فلم أستطع أن آتى مسجدهم فأصلى بهم ، وودت يا رسول الله أنك تأتىنى فتصلى فى بيتى فاتخذة مصلى ، قال فقال له رسول الله - صلى الله عليه و سلم - " سأفعل إن شاء الله " قال عتبان : فغدا رسول الله و أبو بكر حين ارتفع النهار ، فاستأذن رسول الله فأذنت له ، فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال : " أين تحب أن أصلى من بيتك " قال : فأشرت له إلى ناحية من البيت فقام رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فكبر ، فقمنا فصفقنا ، فصلى ركعتين ثم سلم ، قال : وحبسناه على خريزة صنعناها ... الحديث". (١)

وجه الدلالة : قول عتبان (فتخذه مصلى) دال بوضوح على جواز التبرك بالمواضع التى صلى فيها رسول الله - صلى الله عليه و سلم - . قال الحافظ ابن حجر : وفيه - إشارة إلى الحديث السابق - التبرك بالمواضع التى صلى فيها رسول الله - صلى الله عليه و سلم - أو وطنها. (٢)

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه / كتاب : الصلاة / أبواب استقبال القبلة / باب : المساجد فى البيوت ، -واللفظ له - ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : المساجد ومواضع الصلاة / باب: الرخصة فى التخلف عن الجماعة لعذر .

(٢) فتح البارى ج ص .

ثانياً أدلة من قصر جواز التبرك بآثاره - صلى الله عليه وسلم - على حياة فقط وعدم جواز التبرك بالآثار المكانية :

استدلوا بقبولهم : إن التبرك بما مس جسده -عليه الصلاة و السلام- من وضوء أو عرق أو شعر أو نحو ذلك ، فهذا أمر معروف و جائز عند الصحابة -رضي الله عنهم- ، و أتباعهم باحسان لما فى ذلك من الخير و البركة ، وقد أقرهم النبي - صلى الله عليه و سلم عليه - فأما التمسح بالأبواب و الجدران و الشبابيك ونحوها فى المسجد الحرام أو المسجد النبوي ، فبدعة لا أصل لها و الواجب تركها ، لأن العبادات توقيفية لا يجوز منها إلا ما أقره الشرع لقول النبي صلى الله عليه و سلم :

(من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) .(١)

ويمكن أن يجاب عن هذا : بأنه يوجد فرق بين التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم - بعد وفاته و بين فعل بعض الاخطاء التى يقع فيها الجهلاء من نحو مسح الجدران و الشبابيك و ما شابه ، لأن التبرك بآثاره -صلوات الله و سلامه عليه- بعد وفاته قد ثبت عن بعض الصحابة و التابعين و تابعيهم أمثال : عبد الله ابن عمر و عمر بن عبد العزيز و غيرهم فهذا شئ و فعل البدع من مسح الجدران و غيرها شئ آخر، فنحن نقول بجواز التبرك بالآثار على الهيئة و الصورة التى ثبتت

(١) أخرجه البخاري فى صحيحه / كتاب : الصلح / باب : إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ، أخرجه مسلم فى صحيحه / كتاب : الأفضية / باب : نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور و اللفظ متفق عليه

عن الصحابة و تابعيهم أما المسح على الجدران فنحن معكم أنه بدعه ليس لها أصل من الشرع . (١)

٢- الآثار النبوية سواء كانت جزءا منه ثم انفصلت عنه أو خارجه عنه لكنها لامست جسده الطاهر، فهذه هي التي كان الصحابة - رضى الله تعالى عنهم - يتبركون بها و ربما استمر الأمر على ذلك سنوات معدودة ممن أتى بعدهم ثم انقرضت الآثار و انقرض تبعاً لذلك هذا التبرك . و الذي عليه العلماء المحققون المحدثون أو علماء الآثار أنه لا يثبت شئ من ذلك اليوم البتة . (٢)

وقال الشيخ المحدث الألبانى : ونحن نعلم أن آثار النبي - صلى الله عليه و سلم- من ثياب ، أو شعر ، أو فضلات : قد فقدت ، و ليس بإمكان أحد اثبات وجود شئ منها على وجه القطع و اليقين . (٣)

-وردوا على ما نقل عن ابن عمر بقولهم : وأما ما نقل عن ابن عمر - رضى الله عنهما - من تتبع آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - و استلامه المنبر فهذا اجتهاد منه - رضى الله عنه - لم يوافق عليه أبوه و لا غيره من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه و سلم - وهم أعلم منه بهذا الأمر و علمهم موافق لما دلت عليه الأحاديث الصحيحة

٣- لو جاز التبرك بالآثار النبوية المكانية أى التي صلى بها النبي - صلى الله عليه و سلم - أو سكن بها أو مكث بها لكان حجم المنقول من

(١) أشرت الى ذلك سابقا فى معرض الحديث عن التوسل بالنبي بعد وفاته عند قبره ص .

(٢) رسالة من الشيخ عبد العزيز بن باز / الموقع الرسمي للشيخ بعنوان تنبيهات مهمة

(٣) التوسل انواعه و احكامه ص

ذلکم التبرک من أفعال الصحابة أكثر من أن يحصر ، ذلك أن عدد ما نزلہ النبي - صلى الله عليه و سلم - من الأماكن يفوق العد و الحصر ، و ما وطنته مواطئ أقدامه - صلى الله عليه و سلم - يتجاوز التعداد ، ومع ذلك فلم يثبت عن الصحابة -رضى الله عنهم - أنهم تبرکوا بالمکان الذى نزلہ بل مثبت عنهم حرصهم الشديد على التبرک بشعره ووضوئه و نخامته ، مما يدل بوضوح على عدم مشروعية التبرک بالأماكن التى وجد بها النبي - صلى الله عليه و سلم - مثل غار حراء ، شعاب مكة و جبالها الى غير ذلك .^(١)

قال ابن تيمية :- كان أبو بكر و عمر و عثمان و علي و سائر السابقين الأوليين من المهاجرين و الأنصار من المدينة إلى مكة حجاجاً و عماراً او مسافرين ، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة فى مصليات النبي - صلى الله عليه و سلم - و معلوم أن هذا لو كان عندهم مستحباً لكانوا إليه أسبق فإنهم أعلم بسنته و أتبع لها من غيرهم .^(٢)

-وردوا على ما نقل عن ابن عمر بقولهم : ١- وأما ما نقل عن ابن عمر - رضى الله عنهما - من تتبع آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - و استلامه المنبر فهذا اجتهاد منه - رضى الله عنه - لم يوافق عليه أبوه و لا غيره من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه و سلم - وهم أعلم منه بهذا الأمر و علمهم موافق لما دلت عليه الأحاديث الصحيحة

^(١) بتصرف : الرد على من زعم جواز التبرک بالآثار النبوية المكانية للشيخ علوى بن عبد القادر السقاف - موقع الدرر السنية .

^(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ج-٢ ص ٧٥٦

وقد قطع عمر - رضى الله عنه - الشجرة التى بويح تحتها النبى - صلى الله عليه سلم - فى الحديبية لما بلغه أن بعض الناس يذهبون إليها و يصلون عندها خوفاً من الفتنة بها وسداً للذريعة .

ونقل أيضاً عن عمر أنه أنكر على جمع من الصحابة فعلوا فعل ابن عمر - رضى الله عنهم - فعن المعرور بن سويد الأسدي قال : وافيت الموسم مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فلما انصرف الى المدينة ، و انصرفت معه ، صلى لنا صلاة الغداة ، فقرأ فيها : [ألم تر كيف فعل ريك بأصحاب الفيل] و [لإيلاف قريش] ثم رأى أناسا يذهبون مذهبا ، فقال : أين يذهبون هؤلاء ؟ قال يأتون مسجداً ها هنا صلى فيه رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فقل : إنما أهلك من كان قبلكم بأشباه هذه يتبعون آثار أنبيائهم ، فاتخذوها كنائس وبيعاً و من أدركته الصلاة فى شئ من هذه المساجد التى صلى فيها رسول الله فليصل فيها ولا يتعمدها. (١) فالأثر واضح وصريح فى إنكار عمر -رضي الله عنه- على من فعل ذلك وهذا الإنكار أمام جمع من الصحابة .

٢- وليس فيما ورد عن ابن عمر ما يدل على أنه كان يتبرك ، بل البخارى برئ من ذلك و لا يفهم من تبويب البخارى أنه يرى مشروعية التبرك -وردوا كذلك عن ما نقل عن سلمة بن الأكوع بقولهم : لا بد من التفرقة بين التبرك و بين الاقتداء به و إتباعه -صلوات الله وسلامه عليه-

(١) رواه الطحاوى فى مشكل الآثار ج٢ ص١٢٤ - و اللفظ له - ، رواه ابن أبى شيبه فى مصنفه ج٢ ص٣٧٦ و صحح اسناد هذا الأثر ابن تيمية فى مجموع الفتاوى ج ١ ص ٢٨١ ، الألبانى فى تخريج فضائل الشام ص٤٩ .

فليس فى الأثر ما يدل على التبرك بالأسطوانة أو با لمصلى خلفها ، غاية ما فيه تحريه الصلاة عندها اقتداء بتحرى النبي - صلى الله عليه و سلم - وهذا من جنس الصلاة خلف مقام إبراهيم أو فى مسجد قباء مع أن الصلاة عندهما أوكد من الصلاة عند الأسطوانة لما ثبت من فعله و قوله و ترتيب الأجر على ذلك ، و مع ذلك لم يقل أحد من السلف أن الصلاة خلف المقام أو فى مسجد قباء كانت للتبرك بالمكان بل هو اقتداء بالنبي - صلى الله عليه و سلم - طلبا للأجر لا بركة المكان . (١)

وهذا ما أكده ابن تيمية بقوله : وقد كان سلمة بن الأكوع يتحرى الصلاة عند الأسطوانة قال لأنى رأيت رسول الله - صلى الله عليه و سلم - يتحرى الصلاة عندها فلما رآه يقصد تلك البقعة لأجل الصلاة كان ذلك القصد للصلاة متابعة.

و يجاب عن اعتراضهم عما ورد عن ابن عمر وابن رضى الله عنهما :

١- بما قاله الحافظ ابن حجر العسقلاني :- " و محصل ذلك ان ابن عمر كان يتبرك بتلك الأماكن ، و تشدده فى الاتباع مشهور ، و لا يعارض ذلك ما ثبت عن أبيه أنه رأى الناس فى سفر يتبادرون الى مكان فسأل عن ذلك ... فاتخذوها كنانس و بيعا : لأن ذلك من عمر محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاه أو خشى أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً ، و كلا الأمرين مأمون من ابن عمر ، وقد تقدم حديث عتبان وسؤاله النبي - صلى الله عليه و سلم -

(١) مجموع الفتاوى ج١٧ ص ٤٦٧ .

أن يصلى فى بيته ليتخذه مصلى وإجابة النبي - صلى الله عليه و سلم - إلى ذلك فهو حجة فى التبرك بآثار الصالحين...". (١)

٢- وبما قاله ابن بطال: إنما خشى عمر أن يلتزم الناس الصلاة فى تلك المواضع حتى يشكل ذلك على من يأتي بعدهم ، و يرى ذلك واجباً ، و كذلك ينبغي للعالم إذا رأى الناس يلتزمون النوافل و الرغائب التزاماً شديداً ، أن يترخص فيها فى بعض المرات و يتركها ليعلم بفعله ذلك أنها غير واجبة ، كما فعل ابن عباس و غيره فى ترك الأضحية ، و قد روى أشهب عن ذلك أنه سئل عن الصلاة فى المواضع التى صلى فيها رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فقال ما يعجبني ذلك إلا مسجد قباء . (٢)

ومما يؤيد ما ذهب إليه ابن حجر من أن فعل محمول على ذلك المعنى ما ورد عن عمر - رضى الله عنه - من أقوال و أفعال ومنها :

١- ما جاء فى صحيح البخارى : عن سيدنا عمر - رضى الله عنه - قلت : يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت الآية : " و اتخذوا من مقام إبراهيم مصلى " فالذي يعظم مقام سيدنا إبراهيم - عليه السلام - كيف لا يعظم مقام نبيه - صلى الله عليه و سلم - و يتهم . (٣)

٢- ما جاء فى مسند أحمد : عن أبى سنان ، عن عبيد بن آدم ، و أبى مريم و أبى شعيب أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - كان فى الجابية فذكر فتح بيت المقدس قال فقال أبو سلمة فحدثنى أبو سنان عن عبيد بن آدم قال سمعت عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - يقول لكعب

(١) فتح البارى ج ص .

(٢) شرح ابن بطال ج ٣ ص ١٥٨ .

(٣) التبرك بآثار النبي المكانية - د/ محمد علوى المالكى الحسنى

أين ترى أن أصلى فقال إن أخذت عن صليت خلف الصخرة فكانت القدس كلها بين يديك فقال عمر - رضى الله عنه - ضاهيت اليهودية لا و لكن أصلى حيث صلى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فتقدم إلى القبلة فصلى ثم جاء فبسط رداءه فكس الكناسة فى رداة و كس الناس . (١) وهذا يدل بجلاء على أن سيدنا عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - كان يتحرى أيضاً أماكن صلاة - النبي - صلى الله عليه و سلم - مثل ولده عبد الله - رضوان الله عليهم - .

الراجح

بعد عرض آراء العلماء و أدلتهم أرى - و الله أعلم - أن الرأى الراجح هو القائل :

بجواز التبرك آثار النبي - صلى الله عليه و سلم - بعد موته مطلقاً و ذلك للأسباب الآتية :-

- ١- عموم الأدلة المثبتة - وهى صحيحة - للتبرك بآثار النبي - صلى الله عليه و سلم - فى حياته و بعد مماته .
- ٢- وجود أدلة قوية على جواز التبرك بآثاره المكانية - عليه الصلاة و السلام - بعد وفاته خاصة و أن كبار شراح الأحاديث فهموا من هذه

(١) أخرجه أحمد فى مسنده - مسند عمر بن الخطاب - رضى الله عنه ج١ ص ٢٦٨ ، ص ٢٦٩ تحقيق احمد شاكر و قال " اسناده حسن " ، ذكره ابن كثير فى البداية و النهاية ج٧ ص ٥٨ و قال : هذا اسناد جيد .

الأحاديث - ومنها حديث عتبان و غيره - أنها تدل بوضوح على جواز التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي - صلى الله عليه و سلم - . (١)
وأما دعوى أن هذه الآثار قد اندثرت فهذا شئ و المسألة محل التنازع شئ آخر، فمحل المنازعة هل يجوز التبرك بآثاره -صلى الله عليه و سلم - بعد وفاته أم لا ، أما التأكد من أنه بالفعل من آثاره -عليه الصلاة و السلام- فهذا شئ آخر .

وكذا دعوى أن الصحابة - رضوان الله تعالى عنهم - لم يتبركوا بآثاره - صلى الله عليه و سلم - فهو مردود بفعل عمر ، عبد الله بن عمر ، ابن الاكوع ، عتبان - .

ومع ذلك فأحب أن أنوه على عدة أمور : ١- فيجب على المسلم أن يكون حذراً فيما يقال هذه شعرة من شعر النبي - صلى الله عليه و سلم - ، أو هذا سيفه أو هذا عصاه ولا يصدق الا إذا كان هناك أصل أو دليل قوى يستند إليه و يتثبت منه .

٣- أن يقتصر الأمر على مجرد التبرك ولا يتعدى إلى حد الافتتان و فعل ما هو بدعة لا أساس لها من الصحة و مخالفة لما شرعه الله تعالى كالتمسح بقبره - صلى الله عليه و سلم - أو بالجدران وما شابه ذلك ،

(١) بالإضافة الى ما ذكرته أنفا من قول ابن حجر فى فتح البارى ج ٥ ص ٥٣٠ ط دار الكتب العلمية بيروت ، ابن عبد البر فى التمهيد ج ١٣ ص ٦٦، ٦٧ حيث قال بعد ذكرهم لمثل هذه الأحاديث : تدل على التبرك بالمواضع التي صلى فيها رسول الله - صلى الله عليه و سلم - ووطنها بقدمه وقام عليها .

وكذا ينبغي أن لا يتعدى التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي -صلى
الله عليه و سلم- الى اعتقاد أن ذلك من السنة أو ما شابه ذلك .

المطلب الثاني

التبرك بآثار الصالحين

ذكرت سابقاً أن العلماء اتفقوا على جواز التبرك بآثار النبي - صلى الله عليه وسلم - في الجملة و استدلوا على ذلك بكثير من الأحاديث السابقة التي ذكرت بعضها في المطلب السابق .

و بنفس هذه الأحاديث : استدل جمع من العلماء على جواز التبرك أيضاً بآثار الصالحين لأنهم فهموا أن هذه الأحاديث لا تفيد الاختصاص وأن كان مقامها من النبي أعلى و ظهر ذلك بجلاء عند كثير من شراح الأحاديث بعد ذكرهم أحاديث التبرك بآثاره- صلوات الله و سلامه عليه- و منهم :

أ-الإمام النووي : حيث قال عقب حديث الاستسقاء بجبة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : وفي هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين و ثيابهم . (١)

وقال أيضاً في باب قربه -صلى الله عليه وسلم- من الناس و تبركهم به و تواضعه لهم " وفيه التبرك بآثار الصالحين و بيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثار الصالحين (...)(٢) حيث قال بعد حديث سهل بن سعد السابق(٣) : و فيه جواز استحسان الإنسان ما يراه على غيره من الملابس و فيه التبرك بآثار الصالحين .(٤)

(١) سبق نص الحديث صـ

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم جـ ١٥ ص ٨٢

(٣) سبق نص الحديث صـ

(٤) فتح الباري ج ٣ ص ١٤٤

ب-الإمام ابن حجر و قال : عقب حديث صلواته -صلى الله عليه و سلم- لعثمان بن مالك فى بيته ليتخذ هذا الموضع مصلى له (١) : و فيه التبرك بالمواضع التى صلى فيها النبي - صلى الله عليه و سلم- أو وطنها و يستفاد منه أن من دعى من الصالحين ليتبرك به أنه يجيب إذا أمن الفتنة .(٢)

-وقال الحافظ : فى حديث اللديغ(٣). وفى الحديث التبرك بالرجل الصالح و سائر أعضائه و خصوصاً اليد اليمنى .(٤)

ج- قد بوب الحافظ ابن حيان فى صحيحه باباً بعنوان :

" باب ذكر ما يستحب للمرء التبرك بالصالحين و أشباههم " و أورد تحته حديث : عن أبى بردة عن أبى موسى قال : كنت عند رسول الله ، نازلاً بالجعرانة ، بين مكة و المدينة ، و معه بلال فأتى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - رجل أعرابي ، فقال " : ألا تنجز لى يا محمد ما وعدتني ؟ فقال له رسول الله - صلى الله عليه و سلم- : أبشر فقال الأعرابي : لقد أكثرت علي من البشرى ، قال : فأقبل رسول الله - صلى الله عليه و سلم - على أبى موسى و بلال كهينة الغضبان ، فقال : " أن هذا رد البشرى فاقبل أنتما " فقالا : قبلنا يا رسول الله قال : فدعا رسول الله ، بقدر فيه ماء ثم قال لهما " اشربا منه ، أفرغا على وجوهكما أو نحوركما " فأخذا

(١) سبق نص الحديث ص

(٢) فتح البارى ج ٢ ص ٢٣٥

(٣) يراجع نصه فى صحيح البخارى / كتاب : الإجارة / باب : ما يعطى على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ، كتاب : الطب / باب : الشرط فى الرقية بقطيع الغنم

(٤) فتح البارى ج ٣ ص ١٢٩

القدح ففعلا ما أمرهما به رسول الله فنادتنا أم سلمة من وراء الستر ،
 أن أفضلا لأمكما في إنائكما ، فأفضلا لها منه طائفة " (١)
 -إلى غير ذلك من تعبيرات كبار علماء شراح السنة النبوية المطهرة الذين
 رأوا في الأحاديث التي تجيز التبرك بآثار النبي - صلي الله عليه وسلم -
 أدلة أيضاً تجيز التبرك بالصالحين .

ويعضد ما ذهب إليه أئمة شراح السنة : بعض الأقوال الواردة عن أئمة
 الفقه أيضا ولعل من أشهرها :

١- ما نقله الحافظ البغدادي : من أن الشافعي قال : إني لأتبرك بأبي
 حنيفة وأجيء إلى قبره كل يوم يعني زائراً - فإن عرضت لي حاجة صليت
 ركعتين وجئت إلي قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده فما تبعد حتى
 تقضى . (٢)

٢- ما نقله ابن مفلح عن أحمد بن حنبل أنه تبرك بجبة بجبة يحيى بن
 يحيى حيث قال : قال المروزي في كتاب الورع : سمعت أبا عبد الله يقول
 : قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي بجبته فجاءني بها ابنه فقال
 لي..... فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها . (٣)

وفي المقابل ذهب جمع من العلماء المتأخرين مثل : ابن تيمية والألباني
 إلي عدم جواز التبرك بالصالحين ووجوب قصر التبرك بآثاره - عليه
 الصلاة والسلام- دون غيره .

(١) صحيح ابن حبان ج٢ ص ٣١٧

(٢) تاريخ بغداد ج١ ص ١٢٣

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح ج٢ ص ٢٣٥

واستدلوا على ذلك بقولهم : أن الصحابة لم يفعلوا ذلك مع غيره ، ولا مع عمر ، ولا مع غيرهما وهؤلاء هم أفضل هذه الأمة ولو كان ذلك سائغاً لسبقونا إليه ، ولما أجمعوا على تركه فلما تركوه علم أن الحق في ما سلكوه من عدم التبرك بآثار غيره - صلى الله عليه وسلم - (١)

*الراجح : هو قصر التبرك بالآثار علي النبي -صلى الله عليه وسلم - دون غيره فمرتبة النبوة تسع الكثير والكثير من الخير والبركة فمقامه - صلوات الله وسلامه عليه- لا يدانيه فيه غيره حتى وإن كان مشهوداً لهم بالصلاح والورع ، فلا يجوز التبرك بآثارهم ، وذلك للأسباب الآتية :
أولاً : لورود النصوص للنبي - صلى الله عليه وسلم - خاصة وأما غيره - صلوات الله وسلامه عليه- لا يقاس عليه ، فما جعل الله فيه من الخير والبركة لا يتحقق في غيره .

ثانياً: أن معظم الآثار الواردة عن الإمام الشافعي ، أو الإمام أحمد بن حنبل - وما شابهها قد ضعفت وردت ومن ذلك :

أن الرواية المنسوبة إلي الشافعي اعترض عليها بأن في سندها مجاهيل فقد قال الشيخ الألباني (٢) عنها : هذه رواية ضعيفة بل باطلة ، فإن عمر بن اسحاق بن إبراهيم غير معروف وليس له ذكر في كتب الرجال ، ويحتمل أن يكون هو (عمرو) ابن اسحاق بن إبراهيم بن حميد بن السكن أبو محمد التونسي وقد ترجمه الخطيب (٣) ، وذكر أنه بخاري قدم

(١) نقلاً عن الشيخ عبد العزيز بن باز / الموقع الرسمي لسماحته بعنوان : تنبيهات مهمة

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة ج ١ ص ٣١ ، ذكره الخوارزمي في مناقب أبي حنيفة ج ٢ ص ١٩٩

(٣) التاريخ لأبي بكر الخطيب ج ١٢ ص ٢٢٦

حاجا سنة (٣٤١) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو مجهول الحال ويبعد أن يكون هو هذا ، إذ أن وفاة شيخه علي بن ميمون سنة (٢٤٧) على أكثر الأقوال ، فبين وفاتهما نحو مائة سنة ، فيبعد ان يكون قد أدركه . وعليه: فيصعب قبول هذه الرواية خاصة وأن الشافعي نفسه قد قال : مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه أفعى وهو لا يدري . (١)

وما يعضد ضعف هذه الرواية ما قاله الشافعي : وأكره أن يعظم مخلوق حتي يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس . (٢) ويرد هنا ما ذكرته آنفاً في - التوسل عند قبور الصالحين - من تضعيف ابن تيمية ، ابن القيم على حكاية مشابهة عن الشافعي . (٣) ثالثاً : أنه لم ينقل عن الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - أنهم تبركوا بآثار بعضهم البعض فلم يتبرك عمر بآثار أبي بكر - وهو من هو في الفضل والصلاح والتقوى ، وكذا لم يتبرك عثمان بعمر هذا وهو من أهم أدلة المانعين للتبرك بآثار الصالحين ، وأرى أنه حجة قوة لا ينبغي اغفالها أو التغاضي عنها ، وترك الصحابة هذا إما لظنهم الاختصاص به - عليه الصلاة والسلام - أو لخوفهم من جعل ذلك سنة . (٤)

(١) فيض القدير ج ١ ص ٤٣٣

(٢) الأم ج ١ ص ٢٧٨ ، المهذب ج ١ ص ١٣٩ ، ١٤٠ ، روضة الطالبين ج ١ ص ٦٥٢

(٣) يراجع ص

(٤) هذا ما ذكر الشاطبي ج ص وسيأتي ما قاله نصاً

رابعاً: أن في عدم جواز التبرك بآثار الصالحين سداً لباب فتنة كبير، بل لا نبالغ إذا قلنا أنه سد لظهور كثير وكثير من صور الشرك، والبدع والخرافات التي يقع فيها كثير من الجهال .

وليس في هذا أى انتقاص من اجتهاد شراح السنة العظام -الذين سبق ذكرهم- أمثال : النووي وابن حجر وغيرهما ، ولكن أرى -والله أعلم- ترك اجتهادهم لسد باب مفسدة عظيمة فالجهال - وكما نرى وللأسف في كثير من المجتمعات الإسلامية - يبالغون في التبرك ويتجاوزون كل الحدود في التعبير عن محبتهم واحترامهم لشخص يعتقدون صلاح وتقواه .

وما ذكرته من أسباب الترجيح : قد ذكرها العالم الجليل الشاطبي باستفاضة، وبأسلوب غاية في الإقناع ، والحجة لذا آثرت ذكر ما قاله لأني - والله أعلم - رأيت في كلامه إنارة للطريق لنا كما أنه يضعنا على المنهج الصحيح الخالي من الشبهات والفتن .

يقول الإمام الشاطبي بعد ذكر التبرك بالنبي -صلى الله عليه وسلم - : " فالظاهر مثل هذا النوع أن يكون مشروعاً في حق من ثبتت ولايته واتباعه لسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ، وأن يتبرك بفضل وضوئه ويتدلك بنخامته ويستسقي بآثاره كلها ويرجى نحو مما كان في آثار المتبوع - صلى الله عليه وسلم - إلا أنه عارضنا في ذلك أصل مقطوع به في منته ومشكل في تنزيله وهو أن الصحابة - رضي الله عنهم - بعد موته -عليه السلام- لم يقع من أحد منهم شئ من ذلك بالنسبة إلي من خلفه إذ لم يترك النبي - صلى الله عليه وسلم - بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - فهو كان خليفته ولم يفعل به شئ من ذلك ولا عمر - رضي الله عنهما - وهو كان من أفضل الأمة بعده ثم كذلك عثمان ثم علي ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم

في الأمة ، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركاً تبرك على أحد تلك الوجوه أو نحوها بل اقتصروا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو إذاً اجماع منهم على ترك تلك الأشياء ثم قال : وبقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه ويحتمل وجهين :

أحدهما : أن يعتقدوا فيه الاختصاص وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله للقطع بوجوه ما التمسوا من البركة والخير لأنه - صلى الله عليه وسلم - كان نورا كله في ظاهره وباطنه فمن التمس منه نورا وجدده على أي جهة التمس بخلاف غيره من الأمة وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء الله . لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته ، ولا تقاربه ، فصار هذا النوع مختصاً به كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع ، واحلال بضع الواهبة نفسها له ، وعدم وجوب القسم على الزوجات ، وشبه ذلك فعلى هذا المأخذ لا يصلح لمن بعده الاقتداء به في التبرك على أحد تلك الجوه ونحوها ، ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة ، كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة .

الثاني : أن لا يعتقدوا الاختصاص ولكنهم تركوا ذلك من باب سد الذرائع خوفاً من أن يجعل ذلك سنة كما تقدم ذكره في اتباع الآثار ، والنهي عن ذلك ، أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد بل تتجاوز فيه الحدود وتبالغ بجهلها في التماس البركة حتي يداخلها للتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد ، فربما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه وهذا التبرك هو أصل العبادة ولأجله قطع عمر - رضي الله عنه - ... أن يتمادى الحال في الصلاة إلي تلك الشجرة حتي تعبد من دون الله ، فكذاك يتفق عند التوغل في التعظيم ، ولقد حكى الفرغاني مذيّل تاريخ الطبري عن الحلاج

أن أصحابه بالغوا في التبرك به حتى كانوا يتمسحون ببوله ويتجزون بعذرتة حتى ادعوا فيه إلهوية تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ، ولأن الولاية وإن ظهر لها في الظاهر آثار فقد يخفي أمرها لأنها في الحقيقة راجعة إلي أمر باطنة لا يعلمه إلا الله فربما ادعت الولاية لمن ليس بولي أودعاها هو لنفسه أو أظهر خارقة من خوارق العادات من باب الشعوذة لا من باب الكرامة أو من باب السحر أو الخواص أو غير ذلك والجمهور لا يعرف الفرق بين الكرامة والسحر فيعظمون من ليس بعظيم ويقتدون بمن لا قدوة فيه . وهو الضلال البعيد . إلي غير ذلك من المفاصد فتركوا العمل بما تقدم وإن كان له أصل بما يلزم عليه من الفساد في الدين . وقد يظهر لأول وهلة أن هذا الوجه الثاني أرجح لما ثبت في الأصول العلمية أن كل قرية أعطيها رسول الله - صلي الله عليه وسلم - فإن لأمتة أنموذجاً منها ما لم يدل دليل على الاختصاص إلا أن الوجه الأول أيضاً راجح من جهة أخرى وهو اطباقهم على الترك ، إذا لو كان اعتقادهم التشريع لعمل به بعضهم بعده أو عملوا به ولو في بعض الأحوال إما وقوفاً على أصل المشروعية وإما بناء على اعتقاد انتفاء العلة الموجبة للامتناع .

ثم ذكر بعد كلامه النفيس هذا : ما يدل على أن اتباع النبي -صلي الله عليه وسلم- أولى من التبرك حيث قال : وقد خرج ابن وهب في جامعة من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال حدثني رجل من الأنصار أن رسول الله - صلي الله عليه وسلم - كان إذا توضأ أو تنخم ابتدر من حوله من المسلمين وضوءه ونخامته فشربوه ومسحوا به جلودهم فلما رأهم يصنعون ذلك سألهم لما تفعلوا ها ؟ قالوا نلتمس الطهور والبركة بذلك - فقال رسول الله - صلي الله عليه وسلم - من كان منكم يحب أن

يحبه الله و رسوله فليصدق الحديث وليؤد الأمانة ولا يؤذ جاره " ...تخريجفإذا صح هذا النقل فهو مشعر بأن الأولى تركه وأن يتحرى ما هو الآكد والأحرى من وظائف التكليف ، ولا يلزم الإنسان في خاصة نفسه ولم يثبت من ذلك كله إلا ما كان من قبيل الرقية وما يتبعها أو دعاء الرجل لغيره على وجه سيأتي بحول الله . (١)

جزى الله الشاطبي عنا خير الجزاء

(١) الاعتصام ، الإمام أبو اسحق إبراهيم بن موسى بن محمد الغرناطي الشاطبي ج ١ ص ٤٨١ وما بعدها

قائمة المصادر والمراجع

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : التفسير

- ١- التفسير الكبير المسمى البحر المحيط ، الإمام أثير الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف الأندلسي ، ط دار احياء التراث العربي
- ٢- تفسير الفخر الرازي الشهير بالتفسير الكبير ، ط دار الغد العربي .
- ٣- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) لاسماعيل بن عمر ابن كثير البصري ط دار الكتب العلمية ، بيروت
- ٤- تفسير القرآن لفضيلة الشيخ الشعراوى سورة الإسراء آية " ٥٧ " نداء الإيمان برعاية المجموعة الوطنية للتقنية
- ٥- جامع البيان في تفسير آي القرآن (تفسير الطبري) ، الإمام محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري ، ط - مصطفى البابي الحلبي .
- ٦- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ط دار الشعب
- ٧- حاشية الجمل على الجلالين (الفتوحات الإلهية) ، سليمان بن عمر منصور العجيلي أبو داود (الجمل) ، ط مرتضى الدهلوية
- ٨- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، ط دار الفكر بيروت
- ٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، محمود شكري بن عبد الله بن شهاب للألوسی

- ١٠- زاد المسيرفي علم التفسير ، الإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي ، ط دار الكتاب العربي
- ١١- فيض القدير ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤف تاج العارفين بن علي زين العابدين الحدادي ثم المناوي - ط المكتبة التجارية
- ١٢- لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم عمر الشيعي أبو الحسن ، ط مصر سنة ١١٣٣ هـ
- ١٣- مختصر تفسير ابن كثير ، محمد علي الصابوني ، ط دار الصابوني ،
- ١٤- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي) ، الإمام أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت
- ١٥- الميزان في تفسير القرآن ، للإمام محمد حسين الطباطبائي

ثالثاً : الحديث وعلومه

- ١- تذكرة الحفاظ ، الإمام محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي شمس الدين أبو عبد الله ، ط دار الكتب العلمية ،
- ٢- الترغيب والترهيب ، الإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري زكي الدين ، ط مكتبة المعارف ،
- ٣- تهذيب التهذيب ، الإمام أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، ط أولى ١٣٢٦ هـ
- ٤- الجمع بين رجال الصحيحين ، الإمام محمد بن طاهر جاصد ، ط دار الكتب العلمية ،

- ٥- دلائل النبوة ، الإمام أحمد بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر البيهقي ، ط دار الكتب
- ٦- سلسلة الاحاديث الضعيفة والموضوعة ، الإمام أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني
- ٧- سنن ابن ماجه ، الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه
- ٨- سنن الترمذي ، الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي ، ط دار الفكر بيروت
- ٩- سنن الدارقطني ، الإمام الحافظ علي بن عمر الدارقطني
- ١٠- سنن الدارمي ، الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي
- ١١- سنن النسائي ، الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي
- ١٢- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ، الإمام محمد الزرقاني
- ١٣- شرح الزرقاني على موطأ مالك ، الإمام محمد بن عبد الباقي الزرقاني ط دار الفكر
- ١٤- شرح النووي على صحيح مسلم ، للإمام محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف الشافعي النووي ط دار الريان للتراث
- ١٥- صحيح البخاري ، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
- ١٦- صحيح مسلم ، الإمام أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري
- ١٧- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، الإمام محمد أشرف بن أمير بن حيدر العظيم الأبادي ، ط دار الكتب العلمية - بيروت

- ١٨ - عمدة القاري وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ، الإمام أبو محمد محمود بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر العيني ، ط بيروت
- ١٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام شاب الدين أبي الفضل العسقلاني المعروف بابن حجر العسقلاني ط دار القلم للتراث
- ٢٠ - الكامل في ضعفاء الرجال ، الإمام أبو أحمد بن عدى الجرجاني ، ط دار الكتب العلمية - بيروت
- ٢١ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، الإمام أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي ، ط القدسي
- ٢٢ - المستدرک على الصحيحين ، الإمام أبو عبد الله الحاكم بن محمد بن عبد الله بن الحكم النيسابوري
- ٢٣ - مصباح الزجاجاة في فوائد قضاء الحاجة للشيخ عبد الله الغماري المغربي
- ٢٤ - مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار ، الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي
- ٢٥ - مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني
- ٢٦ - المعجم الصغير ، الإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني
- ٢٧ - المعجم الكبير ، الإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني ، ط مكتبة ابن تيمية
- ٢٨ - موطأ مالك ، الإمام مالك بن أنس بن عامر الأصبحي
- ٢٩ - النهاية في غريب الحديث والأثر ، مجد الدين أبو السعد محمد بن عبد الكريم الجزري - ابن الأثير ، ط دار الكتب العلمية

٣٠- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، الإمام محمد بن علي الشوكاني ، ط دارالحديث

رابعاً: الفقه

أ - الفقه الحنفي

١- حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح ، ط مكتبة البابي الحلبي / القاهرة
١٣١٨هـ

٢- الدر المختار شرح من حاشية رد المحتار، الإمام محمد أمين الشهير
بابن عابدين ، ط دار الفكر بيروت ،

٣- الفتاوى الهندية المسماة الفتاوى العالمية ، لمجموعة من علماء الهند
برئاسة الشيخ نظام الدين البلخي ، ط دار الفكر بيروت

٤- فتح القدير ، الإمام كمال الدين محمد بن الواحد المعروف بابن الهمام ،
ط دار الكتب العلمية بيروت

ب- الفقه المالكي

١- الذخيرة ، الإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن
الصنهاجي القرافي ، ط دار الكتب العلمية

٢- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، الإمام أحمد بن غنيم
بن سالم بن مهنا النفراوي ، ط دار الفكر

ج . الفقه الشافعي

١- إغانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين أبو بكر (المشهور بالبكري)
بن محمد شطا الدمياطي ، ط المكتبة العلمية

٢- حاشية البجيرمي على الخطيب ، الإمام سليمان بن محمد البجيرمي ، ، ط
دار الفكر

- ٣- الحاوى الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ، الإمام أبو الحسن يحيى أبي الخير بن سالم العمران ، ط دار الكتب العلمية .
- ٤- الحاوى للفتاوى ، الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ، ط دار الفكر بيروت لبنان
- ٥- حواشى الشروانى على تحفة المنهاج بشرح المنهاج ، الإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ، ط المكتبة التجارية
- ٦- طبقات الشافعية الكبرى ، الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي ، ط دار الاحياء بالقاهرة
- ٧- فتاوى الرملى ، الإمام شهاب الدين أحمد بن أحمد الرملى ، ط دار الفكر
- ٨- المجموع شرح المذهب ، الامام أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي ، ط مكتبة الإرشاد جدة المملكة العربية السعودية
- د. الفقه الحنبلي
- ١- الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف ، الإمام علي بن سليمان بن أحمد المرادوي ط دار احياء التراث العربي
- ٢- شرح منتهى الارادات ، الإمام منصور بن يونس البهوتي ، ط عالم الكتب
- ٣- الفروع ، الإمام شمس الدين أبي عبد الله بن مفلح المقدسي ، ط عالم الكتب بيروت
- ٤- كشاف القناع عن متن الإقناع ، الإمام منصور بن يونس البهوتي ، ط دار الفكر وعالم الكتب
- ٥- المبدع في شرح المقتع ، الإمام أبو اسحاق برهان الدين بن إبراهيم بن محمد بن مفلح ، ط دار الكتب العلمية
- ٦- مجموعة فتاوى تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني ، ط دار الكتب العلمية

٧- المغنى مع الشرح الكبير ، الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن (قدامة) ، ط مكتبة القاهرة

خامساً : اللغة والمعاجم

- ١- التعريفات ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني
- ٢- تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي ط دار العلم
- ٣- القاموس المحيط لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي
- ٤- لسان العرب ، لأبي الفضل جمال الدين بن منظور،
- ٥- المصباح المنير ، لأحمد بن محمد علي الفيومي المغربي
- ٦- مغنى اللبيب عن كتب الأعراب ، الإمام لابن هشام الأنصاري ، ط المكتبة العصرية - بيروت
- ٧- المفردات فى غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد (الراغب الأصفهاني)
سادساً : مراجع متنوعة
- ١- الآداب الشرعية لابن مفلح
- ٢- إعلام الموقعين عن رب العالمين ، الإمام عبد الله محمد بن القيم الجوزية
- ٣- إغاثة اللهفان من مكاييد الشيطان ، ابن القيم الجوزية
- ٤- بهجة الناظر فى التوسل بالنبي الطاهر لحسن السقاف ط ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م
- ٥- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين ، الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، ط دار القلم - بيروت - لبنان

- ٦- تعريف الانام في التوسل بالنبي وزيارته - عليه الصلاة والسلام - ،
الإمام ابن الحاج العبدري
- ٧- التوصل إلى حقيقة التوسل المشروع والممنوع ، محمد نسيب الرفاعي
الطبعة الثالثة
- ٨- حادي الأرواح إلى بلاد الأرواح ، ابن القيم الجوزية ،
- ٩- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ، الإمام محمد بن علي بن محمد
الشوكاني
- ١٠- دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ، ط ابن الجوزي بالدمام
- ١١- الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، الإمام أبو الفضل عياض بن موسى
عياض ، ط دار الكتب العلمية
- ١٢- صفوة الصفوة ، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي ، ط الكتاب العربي
- ١٣- قاعدة جلية في التوسل والوسيلة - الإمام تقي الدين أحمد بن عبد
الحليم بن تيمية الحراني - ط مكتبة القاهرة
- ١٤- لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) علاء الدين علي بن
محمد بن إبراهيم عمر الشيعي أبو الحسن ٨٨٨ ، ط مصر سنة ١٣٣ هـ
- ١٥- مصباح الزجاجاة في فوائد صلاة الحاجة لعبد الله بن محمد بن الصديق
الغماري تهذيب اللغة محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي ج ١٥ ص ٤٧ ط
دار العلم
- ١٦- نور الإيمان بزيارة آثار حبيب الرحمن للشيخ عبد الحليم فرنكي محلي
،
- ١٧- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ، الإمام علي بن عبد الله بن أحمد
الحسني الشافعي السمهودي ، ط دار الكتب العلمية